

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
المركز الجامعي العربي بن مهدي - أم البواقي -
دائرة العلوم الإقتصادية

عنوان البحث:

الإستثمار الأجنبي المباشر و أثره على قطاع المحروقات
مع إشارة خاصة لحالة الجزائر

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير تخصص مناجنت مؤسسة

تحت إشراف الأستاذ:

د. بوعشة مبارك

من إعداد الطالبة :

برجي نسرين

لجنة المناقشة

الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
أ.د. رجال السعدي	أستاذ التعليم العالي	المركز الجامعي أم البواقي	رئيسا
د. بوعشة مبارك	أستاذ محاضر	جامعة قسنطينة	مقررا
د. ماضي بلقاسم	أستاذ محاضر	جامعة عنابة	عضوا
د. عمر شريف	أستاذ محاضر	جامعة باتنة	عضوا

السنة الجامعية 2008/2007

إهداء

أتقدم بإهداء هذه المذكرة إلى الوالدين الكريمين أطال الله في عمريهما و أنعم عليهما بالصحة و العافية ، لتفهمهما و مساعدتهما اللامتناهية .
و إلى إخوتي من كبيرهم صالح إلى صغراهم نرجس .
وإلى كل الأهل و الأصدقاء و الزملاء .

شكر و تقدير

إن الأدب يفرض علينا أن نشكر من أسدى لنا معروفاً أو صنعاً لقول الرسول صلى الله عليه وسلم : " من صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أن قد كافأتموه. "

و إذا كان المعروف هنا هو العلم فإن الأدب يصير حتمياً ، ويلزم تقديم الشكر

و الثناء الجميل لمن أرشد و هدى و دل إلى طريق العلم

لهذا فإنني أتقدم بخالص شكري و تقديري ، و عظيم إمتناني للأستاذ المؤطر

" بوعشة مبارك " لتفضله بقبول الإشراف على هذه الرسالة ، وما بذله معي من جهد و ما قدمه من توجيهات .

أسأل الله تعالى أن يجعل هذا الجهد الذي بذله معي في ميزان حسناته ، وأن يجزيه عني خير الجزاء.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

المقدمة

ص أ

ص01

ا. الفصل الأول: مفاهيم عامة حول الاستثمار الأجنبي المباشر

ص02

تمهيد

ص03

1.1. الاستثمار الأجنبي المباشر (المفهوم والأهمية)

ص03

1.1.1. مفهوم الاستثمار

ص06

2.1.1. مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر

ص09

3.1.1. نظريات الاستثمار الأجنبي المباشر

ص09

1.3.1.1. النظرية الكلاسيكية

ص10

1.3.1.1. النظرية الحديثة

ص11

4.1.1. أسباب ودوافع الاستثمارات الأجنبية المباشرة

ص11

1.4.1.1. دوافع تصدير الاستثمار الأجنبي المباشر

ص12

2.4.1.1. دوافع استيراد الاستثمار الأجنبي المباشر من قبل الدول المضيفة

ص14

5.1.1. أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر

ص16

2.1. مؤسسات الاستثمار الأجنبي المباشر وصوره

ص16

1.2.1. الشركات متعددة الجنسيات

ص16

1.1.2.1. مفهوم الشركات متعددة الجنسيات

ص17

2.1.2.1. خصائص الشركات متعددة الجنسية

ص18

1. الحجم الكبير

ص18

2. تنوع المنتجات

ص18

3. التنوع في النشاطات

ص19

4. التشتت الجغرافي

ص19

5. تركيز الإدارة

ص20

6. التفوق التكنولوجي

ص23

2.2.1. الاستثمار الأجنبي المباشر المشترك

ص26

1.2.2.1. مزايا وعيوب الاستثمار المشترك من وجهة نظر الدول المضيفة

ص26

أ. مزايا الاستثمار المشترك

ص26

ب. عيوب الاستثمارات المشتركة من وجهة نظر الدول المضيفة

فهرس المحتويات

ص27	2.2.2.1. مزايا وعيوب الاستثمار المشترك من جهة نظر المستثمر الأجنبي (الشركة متعددة الجنسيات)
ص27	أ. مزايا الاستثمار المشترك
ص28	ب. عيوب الاستثمار المشترك من وجهة نظر المستثمر الأجنبي
ص28	3.2.1. الاستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي
ص29	1.3.2.1. مزايا وعيوب الاستثمارات المملوكة بالكامل بالنسبة للدولة المضيفة
ص29	أ. مزايا الاستثمارات المملوكة بالكامل
ص29	ب. عيوب الاستثمارات المملوكة بالكامل بالنسبة للدولة المضيفة
ص30	2.3.2.1. مزايا وعيوب الاستثمارات المملوكة بالكامل من وجهة نظر المستثمر الأجنبي
ص30	أ. مزايا الاستثمارات الأجنبية المملوكة بالكامل
ص30	ب. عيوب الاستثمارات الأجنبية المباشرة المملوكة بالكامل
ص31	4.2.1. مشاريع وعمليات التجميع
ص31	3.1. الاستثمار الأجنبي المباشر (محدداته ، مصادره واتجاهاته)
ص31	1.3.1. محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الفكر الاقتصادي
ص32	1.1.3.1. نظرية التحركات الدولية لرأس المال
ص33	2.1.3.1. نظرية عدم كمال السوق
ص36	3.1.3.1. نظرية الاستخدام الداخلي للمزايا الاحتكارية (نظرية الحماية)
ص37	4.1.3.1. نظرية الموقع
ص38	5.1.3.1. النظرية الانتقائية
ص39	2.3.1. المحددات المكانية للاستثمار الأجنبي المباشر
ص39	1.2.3.1. الناتج المحلي الإجمالي ومستوى نموه المحقق
ص40	2.2.3.1. أسعار الصرف
ص41	3.2.3.1. معدل التضخم
ص41	4.2.3.1. شروط التبادل التجاري
ص42	5.2.3.1. الاستقرار السياسي والاقتصادي
ص43	6.2.3.1. درجة الانفتاح الاقتصادي على الخارج
ص43	7.2.3.1. معدلات الاستثمار العام
ص44	8.2.3.1. الحوافز المقدمة في الدول المضيفة

فهرس المحتويات

ص44	أ. حوافز مالية
ص46	ب. حوافز تمويلية
ص46	ج. حوافز أخرى
ص47	9.2.3.1. الإطار التشريعي والتنظيمي للاستثمار
ص48	3.3.1. اتجاهات الاستثمار الأجنبي المباشر في العالم
ص52	4.3.1. مصادر الاستثمار الأجنبي المباشر
ص55	4.1. آثار الاستثمارات الأجنبية المباشرة
ص55	1.4.1. أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على التكنولوجيا
ص58	2.4.1. أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على العمالة
ص60	3.4.1. أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على النقد الأجنبي
ص61	4.4.1. أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على ميزان المدفوعات
ص63	5.4.1. الآثار المتنوعة للاستثمار الأجنبي المباشر
ص63	1.5.4.1. أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على الصناعات المحلية
ص64	2.5.4.1. الآثار المحتملة على السياسة الاقتصادية و مفهوم السيادة و الاستقلال
ص64	3.5.4.1. أثر الاستثمار الأجنبي المباشر على البيئة
ص67	خلاصة
ص68	II. الفصل الثاني: مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر
ص69	تمهيد
ص70	1. II. الاقتصاد الجزائري (تطور وإصلاحات)
ص70	1.1. II. تطور الاقتصاد الجزائري
ص76	2.1. II. الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر
ص78	1.2.1. II. مراحل الإصلاح الاقتصادي في الجزائر
ص78	1. مرحلة الأولى: الإصلاحات المحتشمة
ص79	2. المرحلة الثانية: مرحلة التردد والتراجع في الإصلاحات
ص80	3. المرحلة الثالثة: الإصلاحات الاقتصادية المتسارعة 1994 - 1998
ص82	2.2.1. II. الإجراءات المختلفة للتعديل الهيكلي في الجزائر
ص82	أ. إصلاح المنظومة المالية
ص82	ب. الإصلاح النقدي والمالي
ص83	ج. تحرير الأسعار

فهرس المحتويات

ص83	د. التجارة الخارجية
ص84	ه. تنمية القطاع الخاص وإصلاح المؤسسات العمومية
ص84	3.1.1. تقييم مؤشرات الاقتصاد الكلي خلال الفترة 2000 – 2006
ص89	4.1.1. مؤهلات الاقتصاد الجزائري
ص89	1.4.1.1. الموارد الطبيعية
ص90	2.4.1.1. الموارد البشرية
ص90	3.4.1.1. البنية التحتية
ص92	2.1.1. تطور قوانين الاستثمار في الجزائر
ص92	1.2.1. الإطار القانوني للاستثمارات قبل 1990
ص92	1.1.2.1. فترة الستينات
ص92	أ. قانون الاستثمار الصادر في 1963
ص93	ب. قانون الاستثمارات الصادر في 1966
ص95	2.1.2.1. فترة الثمانينات
ص96	2.2.1. الإطار القانوني للاستثمارات خلال الفترة 1990-1993
ص96	1.2.2.1. القانون المتعلق بالنقد والقرض (قانون 90-10)
ص98	2.2.2.1. قانون ترقية الاستثمار لعام 1993
ص106	3.2.1. الإطار القانوني للاستثمارات بعد 1993
ص107	1.3.2.1. قانون تطوير الاستثمار
ص107	1.1.3.2.1. منح الحرية التامة للاستثمار
ص109	2.1.3.2.1. تفرغ الدولة لدور المحفز للاستثمار
ص115	3.1.1. تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر
ص115	1.3.1.1. تطور الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر حسب UNCTAD
ص118	2.3.1.1. واقع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر حسب بيانات AN DI
ص129	3.3.1.1. تقييم مناخ الاستثمار في الجزائر بالاعتماد على بعض المؤشرات
ص129	1.3.3.1.1. تقييم مناخ الاستثمار بالاعتماد على المؤشر المركب لمناخ الاستثمار
ص131	2.3.3.1.1. تحليل مناخ الاستثمار في الجزائر بالاعتماد على مؤشرات نوعية أخرى
ص132	أ. مؤشرات الحرية الاقتصادية
ص133	ب. مؤشر سهولة أداء الأعمال
ص134	ج. مؤشر الكوفاس (COFACE) للمخاطر القطرية
ص136	د. مؤشر التنافسية العالمية 2006

فهرس المحتويات

ص138	هـ. مؤشر التنمية البشرية
ص138	و. مؤشر الشفافية
ص139	4.3.11. معوقات الاستثمار الأجنبي في الجزائر
ص139	1.4.3.11. عدم وجود سوق منافسة.
ص140	2.4.3.11. العراقيل (المعوقات) السياسية الاقتصادية
ص141	3.4.3.11. المعوقات المالية
ص142	4.4.3.11. عائق العقار
ص144	خلاصة
ص146	111. الفصل الثالث : آثار الاستثمارات الأجنبية المباشرة على قطاع المحروقات
ص147	تمهيد
ص148	1.111. قطاع المحروقات في الجزائر
ص148	1.1.111. لمحة تاريخية عن قطاع المحروقات في الجزائر
ص148	1.1.1.111. المرحلة ما بين 1962-1971
ص154	2.1.1.111. المرحلة ما بين 1971-1985
ص155	3.1.1.111. المرحلة ما بين 1985-2005
ص157	4.1.1.111. الفترة ما بعد 2005
ص158	2.1.111. الإطار التشريعي لقطاع المحروقات
ص158	1.2.1.111. المرحلة الأولى
ص159	2.2.1.111. المرحلة الثانية
ص161	3.2.1.111. المرحلة الثالثة
ص163	4.2.1.111. المرحلة الرابعة
ص164	1. اكتفاء الدولة بسلطة الضبط
ص166	2. تكفل الدولة بسلطة التحفيز
ص171	3.1.111. إمكانيات الجزائر من المحروقات
ص177	1.3.1.111. إنتاج واحتياطي النفط في الجزائر مقارنة ببعض الدول العربية
ص174	2.3.1.111. إنتاج واحتياطي الغاز الطبيعي في الجزائر مقارنة ببعض الدول العربية
ص177	4.1.111. أهمية قطاع المحروقات في الاقتصاد الوطني
ص179	2.111. الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات
ص179	1.2.111. نشأة وتطور سونطراك
ص180	1.1.2.111. مهام سونطراك

فهرس المحتويات

181ص	أنشطة شركة سونطراك	1.1.2.iii
183ص	الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات	1.2.iii
184ص	الاشتراك بالمساهمة	1.2.2.iii
184ص	الشراكة التجارية	2.2.2.iii
184ص	عقود الخدمات	3.2.2.iii
185ص	عقد اقتسام المنتج	4.2.2.iii
189ص	أهم المشاريع المشتركة بين سونطراك والشركات الأجنبية	3.2.iii
189ص	مشروع عين صالح	1.3.2.iii
191ص	مشروع الغاز المتكامل قاسي الطويل	2.3.2.iii
193ص	مشروع ميد غاز الرابط بين الجزائر وأوروبا عبر اسبانيا	3.3.2.iii
194ص	مشروع غالسي	4.3.2.iii
196ص	آثار الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات	3.iii
196ص	آثار الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات على الإنتاج وعلى ميزان المدفوعات	1.3.iii
196ص	الأثر على الإنتاج	1.1.3.iii
203ص	الأثر على ميزان المدفوعات	2.1.3.iii
207ص	اثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة على نقل التكنولوجيا لقطاع المحروقات	2.3.iii
213ص	أثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات على البيئة	3.3.iii
213ص	الإطار التنظيمي	1.3.3.iii
214ص	السياسة الطاقوية من أجل المحافظة على البيئة	2.3.3.iii
215ص	أهم الإجراءات المتخذة للحفاظ على البيئة	3.3.3.iii
216ص	مشروع عين صالح للالتقاط وتخزين Co2 ودوره في حماية البيئة	4.3.3.iii
218ص	خلاصة	
220ص	الخاتمة	
222ص	نتائج وتوصيات	
227ص	قائمة المراجع	
	الملاحق	
	الملخصات	

فهرس الجداول و الأشكال

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
14	دوافع الإستثمارات الأجنبية المباشرة.	01
22	أكبر 25 شركة متعددة الجنسيات في العالم ، مرتبة حسب الأصول الأجنبية ، 2004.	02
45	أنواع الحوافز المالية التي تمنح للإستثمار الأجنبي المباشر	03
46	أنواع الحوافز التمويلية الرئيسية للإستثمار الأجنبي المباشر	04
47	الأنواع الرئيسية لحوافز الإستثمار الأجنبي المباشر الأخرى	05
50	التدفقات الواردة من الإستثمار الأجنبي المباشر بحسب المنطقة (بمليارات الدولارات والنسب المئوية) .	06
53	التدفقات الصادرة من الإستثمار الأجنبي المباشر بحسب المنطقة (بمليارات الدولارات والنسب المئوية) .	07
72	أهمية كل قطاع في الإقتصاد خلال فترة الإقتصاد المخطط 1967-1987 (مليار دينار) .	08
85	حجم الناتج الداخلي الإجمالي الخام ومعدلات النمو الإقتصادي خلال الفترة 2000-2006.	09
86	تطور الدين الخارجي للجزائر خلال الفترة 2000-2006 (بمليون دولار\$).	10
87	مؤشرات المديونية الخارجية خلال الفترة 2000-2006	11
87	تطور الكتلة النقدية ومعدل الزيادة السنوية خلال السنوات 2000-2006.	12
88	تطور معدلات التضخم بالجزائر خلال الفترة 2000-2006.	13
88	تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة 2000-2006.	14
117	تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الدول العربية خلال الفترة 1995-2005 (مليون دولار)	15
118	تطور عدد الإستثمارات المحلية والأجنبية المباشرة خلال الفترة 2002 - 2007	16
120	تطور قيمة الإستثمارات المحلية والأجنبية المباشرة في الجزائر خلال الفترة 2002-2007 (بمليون د ج)	17

124	توزيع الاستثمارات الأجنبية المصرح بها حسب القطاع خلال الفترة 2002-2007.	18
124	توزيع مشاريع الاستثمارات الأجنبية المصرح بها حسب نوع الاستثمار خلال الفترة 2002-2006	19
125	توزيع الاستثمارات الأجنبية المصرح بها حسب منطقة الأصل خلال الفترة 2002-2007	20
126	بعض الدول المستثمرة في الجزائر خلال الفترة 2002-2007	21
127	بعض مشاريع الشراكة بين دول مختلفة في الجزائر خلال الفترة 2002-2007	22
128	حجم اليد العاملة التي توفرها الاستثمارات المحلية والأجنبية خلال الفترة 2002-2007.	23
130	المؤشر المركب لمكونات السياسات الاقتصادية لمناخ الاستثمار للجزائر وبعض الدول العربية	24
132	مؤشر الحرية الاقتصادية 2006 لعينة من الدول العربية والجزائر	25
136	تصنيف الدول العربية حسب مؤشر كوفاس للمخاطر القطرية	26
153	تطور إمكانيات سونطراك قبل و بعد التأميمات	27
156	عقود الإستكشاف في الجزائر من جانفي 1993 إلى جانفي 2002	28
157	عدد عقود الإستكشاف المبرمة سنويا خلال 1992-2001.	29
172	إحتياطيات الجزائر وباقي الدول الأعضاء في منظمة الأوبك من النفط خلال الفترة 2001-2005 (بمليارات البراميل خلال نهاية كل سنة).	30
173	إنتاج النفط في الجزائر وبقية الدول الأعضاء في منظمة ال-OAPEC خلال الفترة 2001-2005 (الوحدة ألف برميل/يوم)	31
174	إنتاج سوائل الغاز الطبيعي في الجزائر (الوحدة ألف برميل /اليوم)	32
176	تطور إحتياطيات الغاز الطبيعي في الجزائر وباقي الدول الأعضاء ب-OAPEC خلال 2001-2005 (الوحدة مليار م ³ عند نهاية السنة).	33

178	تطور الجباية البترولية خلال الفترة 2006-2000 (الوحدة : مليار دينار جزائري)	34
178	نسبة المحروقات من الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 2000-2006	35
186	الشركات المنشأة عبر الشراكة خلال الفترة 1965-2006 .	36
194	حجم التمويل ونسب المشاركة لكل شريك في المشروع ميد غاز	37
197	تطور بنية إنتاج المحروقات خلال الفترة 2000 -2006 (الوحدة : مليون طن برميل معادل)	38
199	إنتاج البترول الخام خلال الفترة 2000-2006 (الوحدة : مليون ط.ب.م)	39
200	تطور إنتاج غاز البترول المميع GPL خلال الفترة 2000-2006 (الوحدة : مليون ط.ب.م).	40
202	تطور بنية إنتاج الغاز الطبيعي GN خلال الفترة 2000-2006 (الوحدة : مليار متر مكعب)	41
204	تطور إيرادات صادرات المحروقات خلال الفترة 2000-2006 (الوحدة : مليار دولار \$)	42
205	نسبة مساهمة حصة الشركات الأجنبية من إيرادات المحروقات في تغطية الواردات خلال الفترة 2000-2006 (الوحدة : مليار دولار)	43
206	تطور نسبة إيرادات صادرات المحروقات من إجمالي إيرادات الصادرات خلال الفترة 2000 - 2006 (الوحدة : مليار دولار)	44
207	تطور حصة الشركات الأجنبية من إيرادات صادرات المحروقات بالنسبة إلى إجمالي الواردات خلال الفترة 2000 - 2006	45
209	تطور حقوق الملكية الصناعية والتجارية سنويا لدى سونطراك خلال الفترة 2000 - 2006 (الوحدة : مليون دينار جزائري).	46
210	مساهمة الشركاء الأجانب في عمليات البحث والحفر التطويري خلال الفترة 2000 - 2006	47
212	الآبار المكتشفة من طرف سونطراك والشركات الأجنبية في إطار الشراكة خلال الفترة 2000 - 2006	48

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
51	التدفقات الداخلة من الإستثمار الأجنبي المباشر : أكبر 20 إقتصادا 2005-2004 (بمليارات الدولارات)	01
54	التدفقات الخارجية من الإستثمار الأجنبي المباشر أكبر 20 إقتصادا 2005-2004 (بمليارات الدولارات)	02
117	الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد لبعض من الدول العربية خلال الفترة 1995-2005 (بمليون دولار)	03
119	نسبة الإستثمارات الأجنبية من إجمالي الإستثمارات الوطنية خلال الفترة 2002-2007	04
120	قيمة الإستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة من إجمالي الإستثمارات المنجزة خلال الفترة 2002-2007	05
125	عدد الإستثمارات الأجنبية حسب النوع كنسبة من إجمالي المشاريع الأجنبية	06
129	نسبة مناصب الشغل التي توفرها الإستثمارات الأجنبية و المحلية خلال الفترة 2002-2007	07
198	تطور إنتاج المحروقات خلال الفترة 2000-2006 (بمليون طن برميل معادل)	08
200	تطور بنية إنتاج البترول الخام خلال الفترة 2000-2006 (مليون ط . ب . م)	09
201	تطور بنية إنتاج GPL خلال الفترة 2000-2006 (مليون ط.ب.م)	10
203	تطور بنية إنتاج الغاز الطبيعي خلال الفترة 2000-2006 (بمليار متر مكعب)	11

I. مفاهيم عامة حول الإستثمار الأجنبي المباشر

- 1.I الإستثمار الأجنبي المباشر (المفهوم والأهمية)
- 2.I مؤسسات الإستثمار الأجنبي المباشر وصوره
- 3.I الإستثمار الأجنبي المباشر (محدداته ، مصادره و إتجاهاته)
- 4.I آثار الإستثمارات الأجنبية المباشرة

تمهيد:

يعتبر الإستثمار الأجنبي المباشر واحدا من أكثر أشكال النشاط الإقتصادي حضورا ومثارا للإهتمام ليس فقط من قبل الدارسين والمهتمين بل من قبل متخذي القرار السياسي والاقتصادي في كل وقت من الأوقات.

إذ يعتبر من أهم محركات النمو الإقتصادي إلى جانب ذلك فهو كثير الحساسية لمختلف التقلبات الإقتصادية ، لذلك تحاول كل دولة التأقلم مع متطلباته نظرا لما يحتويه من مزايا عديدة ومتنوعة مثل : توفير رؤوس الأموال ، نقل التكنولوجيا الحديثة ، توفير الخبرة الفنية والإدارية و رفع كفاءة المنتجات المحلية ... الخ.

ومن أجل التعرف أكثر على أهم الجوانب المتعلقة بهذا النشاط الإقتصادي خصصنا الفصل الأول وفيه نتعرض لبعض المفاهيم الأساسية التي تتعلق بالإستثمار الأجنبي المباشر وذلك من خلال النقاط التالية:

- 1.I الإستثمار الأجنبي المباشر (المفهوم والأهمية).
- 2.I مؤسسات الإستثمار الأجنبي المباشر وصوره.
- 3.I الإستثمار الأجنبي المباشر (محدداته ، مصادره و اتجاهاته).
- 4.I آثار الإستثمارات الأجنبية المباشرة.

1.1. الإستثمار الأجنبي المباشر (المفهوم و الأهمية)**1.1.1. مفهوم الإستثمار**

يعتبر الإستثمار هو المحرك الرئيسي للإقتصاد الوطني ، ذلك أنه يمتص الأموال المكتنزة ويوجهها إلى النشاط الإقتصادي من أجل تلبية الإحتياجات الوطنية المختلفة .

بالإضافة إلى ذلك فهو من أكثر الأنشطة الإقتصادية المثيرة للإهتمام ، ليس فقط من طرف الباحثين والدارسين وإنما من قبل متخذي القرار السياسي والإقتصادي في كل وقت وتعتبر دراسة الإستثمار هامة جدا ، لأنه يمثل قاعدة النمو الإقتصادي.

ولقد تميزت المفاهيم المتعلقة بالإستثمار بالتباين والإختلاف فيما بينها تبعا للجوانب التي إنطلق منها الباحثون في دراستهم له فهناك من يعرفه على أنه : " إستخدام المدخرات في تكوين الطاقة الإنتاجية الجديدة اللازمة لعمليات إنتاج السلع والخدمات والمحافظة على الطاقة الإنتاجية القائمة وتجديدها " (1).

كما يعرف بأنه : " توظيف الأموال للحصول على الأرباح وذلك بالتخلي عنها في لحظة زمنية معينة ولفترة زمنية محددة قصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية تعوض عن القيمة الحالية للأموال المستثمرة وتعوض عن عامل المخاطرة المرافق للمستقبل " (2).

ويعرفه آخرون بأنه : " إستخدام أو توظيف آني للأموال أو القيم قصد الحصول على عائد أو مردود مستقبلي " (3).

و الإستثمار كذلك هو: " التضحية بقيمة حالية أكيدة (إستهلاك حالي) مقابل الحصول على قيمة مستقبلية غير أكيدة " (4).

ومهما اختلفت التعريفات إلا أنها تركز على أربعة نقاط هي:

المساهمة ، الحصول على الربح ، المخاطرة ، عامل الزمن .

فالمساهمة (L'apport): هي ما يقدمه المستثمر من مساهمة نقدا أو عينا، مادية أو غير مادية وقد يكون المستثمر شخصا طبيعيا وإما معنويا ، خاصا أو عموميا.

الحصول على الربح (Le but lucratif): إن أي مستثمر يهدف من خلال عملية الإستثمار إلى الحصول على أرباح أو فوائد وإلا لا تعتبر العملية إستثمارا.

المخاطرة (le risque): إن نية المستثمر في الحصول على الربح لا تعني التحقيق الفعلي لذلك الربح فالإستثمار مهما كان نوعه يحتوي على مخاطر، فقد يحقق المستثمر أرباحا كبيرة كما يحتمل أن يحقق الخسارة.

(1): حسين عمر ، الإستثمار والعولمة، ط1 ، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2000، ص 42 .

(2) : CENECO, Dixeco De L'économie , Dunod, 1980 , P94 .

(3) :طاهر حيدر حردان ، مبادئ الإستثمار ، دار المستقبل للنشر والتوزيع ، عمان_الأردن، 1997، ص 14.

(4) : Elie Cohen , Dictionnaire de Gestion , Casbah Edition , Alger, 1998, P200.

الزمن(المدة): حيث أن المستثمر ينتظر مدة معينة كي يجني ثمرة إستثماره ، فهو لا يحقق الربح فوراً بشكل عام ، وذلك لأن مسار الإنتاج الذي ترتبط به القيمة المستخدمة في عملية الإستثمار تستغرق وقتاً.

إذا من خلال ما سبق يمكن تعريف الإستثمار على أنه:

" كل إستخدام لرأس المال بهدف تحقيق الربح في المستقبل مهما كان شكل هذا الإستعمال ، مع إحتمال التعرض للمخاطر ."

وتختلف الإستثمارات بحسب الزاوية المنظور منها أي المعيار الذي تم إستخدامه في تصنيفها حيث نجد :

أ. الإستثمار حسب صورته وينقسم إلى :

إستثمار مالي: (1)

وينحصر في شراء الأصول المالية مثل الأسهم والسندات والتي تعطي لمالكها حق المطالبة بالأرباح أو الفوائد وإلى غير ذلك من الحقوق.

إستثمار حقيقي (عيني) : (2)

يعتبر الإستثمار حقيقياً متى وفر للمستثمر الحق في حيازة أصل حقيقي كالعقار والسلع ويقصد بالأصل الحقيقي كل أصل له قيمة إقتصادية في حد ذاته ، وينتج عن إستخدامه منفعة إقتصادية في شكل سلعة أو خدمة ويطلق البعض على هذا النوع من الإستثمار بالإستثمار في غير الأوراق المالية.

ب. الإستثمار حسب المعيار القانوني : ويضم

✓ إستثمار عمومي: تقوم به الدولة أو المؤسسات التابعة لها أو جهاز ذي كيان دولي؛

✓ إستثمار خاص: تقوم به الأفراد والشركات الخاصة ؛

✓ ويمكن أن نجد إستثمار مختلط أي بين القطاع العام و الخاص.

ج. الإستثمار حسب المعيار الجغرافي :

✓ استثمارات محلية: تتضمن جميع الفرص المتاحة للإستثمار في السوق المحلية بغض النظر

عن أداة الإستثمار المستعملة ؛

✓ استثمارات خارجية (أجنبية): تشمل جميع الفرص المتاحة للإستثمار في الأسواق الأجنبية

بصفة مباشرة أو غير مباشرة.

(1) : محمد فرحي ،التحليل الإقتصادي الكلي ، دار أسامة ، الجزائر، 2004، ص188.

(2) : زياد رمضان ، مبادئ الإستثمار المالي و الحقيقي ، دار وائل للنشر ، الأردن ، 1998، ص 37 .

أو هو إستخدام⁽¹⁾ أصول مالية ، مهما كانت طبيعتها أو نوعها ، من شخص طبيعي أو معنوي في نشاط اقتصادي خارج حدود دولته ، وسواء خوله هذا الإستغلال السلطة الفعلية في توجيه النشاط الإقتصادي أم لا ، فإن الهدف هو تحقيق عائد معتبر.

د. وينقسم الإستثمار من حيث المدة الزمنية إلى إستثمار قصير الأجل الذي تقل مدته عن سنة و الإستثمار المتوسط الأجل وتتراوح مدته من سنة إلى حوالي 5 سنوات و الإستثمار الطويل الأجل والذي تزيد مدته عن 5 سنوات.

وبالرغم من أهمية التقسيمات السابقة العرض ، إلا أن أهم تقسيم للإستثمار والذي يشغل بال الإقتصاديين هو تقسيمه إلى إستثمارات محلية وأجنبية وهذه الأخيرة التي تنقسم بدورها إلى مباشر وغير مباشر ، حيث تمثل قضايا الإستثمارات الأجنبية المباشرة وغير المباشرة محورا لإهتمام الكثير من رجال الأعمال والحكومات وحتى الباحثين ، لذلك سنحاول التطرق إلى مفهوم الإستثمار الأجنبي المباشر في النقطة الموالية وهذا بما يخدم موضوع البحث .

2.1.1. مفهوم الإستثمار الأجنبي المباشر

يتحدد الإستثمار بكونه أجنبيا بحسب جنسية المستثمر، فبالنسبة للشخص الطبيعي تتحدد قواعد الجنسية بالنسبة لقوانين بلده .

(1) صفوت أحمد عبد الحفيظ، دور الإستثمار الأجنبي في تطور أحكام القانون الدولي الخاص، دار المطبوعات الجامعية الإسكندرية، 2005 ، ص 22.

أما بالنسبة للشخصية الاعتبارية المعنوية والمتمثلة في الشركات التي تمارس الإستثمار الأجنبي فالمشكلة أكثر تعقيدا، ذلك أنه غالبا ما تتعدد جنسيات المساهمين في هذه الشركات.

ويميل الإجتهد القضائي إلى الأخذ والإعتداد بجنسية الشركة على حساب جنسية المساهمين وذلك لقبول الحماية الدبلوماسية.

وعليه فالمستثمر الأجنبي هو الذي لا يحمل جنسية الدولة التي يعمل على الإستثمار فيها هذا بالنسبة للتكييف القانوني لشخصية المستثمر الأجنبي . أما بالنسبة لعلم الإقتصاد فقد جرت الأدبيات الإقتصادية على تعريف الإستثمارات الأجنبية بأنها : " تلك المشروعات التي يقيمها ويديرها المستثمر الأجنبي إما بسبب ملكيته الكاملة للمشروع أو بإشتراكه في رأس مال المشروع بنصيب يبرر له حق الإدارة " (1).

ولكننا نجد أن هذا التعريف يساوي بين أن تكون تلك المشروعات مستثمرة بشكل مباشر عن طريق الأفراد أو الشركات الأجنبية ، أو تتم الإستثمارات بشكل غير مباشر عن طريق الإكتتاب في أسهم تلك المشروعات ، لذلك كان لابد من التعرض إلى التعريفات المتعددة للإستثمار الأجنبي المباشر.

فالإستثمارات الأجنبية المباشرة تعرف بأنها : " تلك الإستثمارات التي تستلزم السيطرة و الإشراف على المشروع ، حيث يأخذ شكل إنشاء مؤسسة من قبل المستثمر وحده أو بالمشاركة المتساوية أو غير المتساوية ، كما أنه يأخذ شكل إعادة شراء كلي أو جزئي لمشروع قائم " (2).

وكذلك بأنها : "ذلك النشاط الذي يترتب عنه تورط مباشر في المراقبة والتسيير و الإشراف على مشروعات إستثمارية منشأة في إقتصادها من قبل مؤسسة قائمة في إقتصاد آخر " (3).

ويرى البعض : " بأنها الأموال الأجنبية (حكومات، أفراد، أو شركات)التي تنساب إلى داخل الدولة المضيفة بقصد إقامة مشاريع تملكها الجهة الأجنبية وتأخذ عوائدها بعد دفع نسبة من

هذه العوائد إلى الدولة المضيفة ، وذلك ضمن شروط متفق عليها. " (1)

(1): حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية ، مركز الإسكندرية للكتاب ، الإسكندرية ، 2000 ، ص207.

(2): جيل برتان ، الإستثمار الدولي ، ترجمه على مقلد ، ط 2، منشورات عويدات، بيروت _ لبنان ، 1982 ، ص11.

(3): مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (أونكتاد)، تقرير الإستثمار العالمي ، 2001 ، ص ص 1_3.

(1): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، الإستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الإقتصاد الإسلامي ، ط 1، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الأردن ، 2005 ، ص16.

وفي تعريف آخر: "أن الإستثمار المباشر إنما يتمثل في ممارسة المال الأجنبي لنشاط في بلد آخر سواء كان ذلك في مجال الصناعة الإستخراجية أو التحويلية ، بحيث يرافق هذا النوع من الإستثمار إنتقال التكنولوجيا والخبرات التقنية إلى البلد الآخر، من خلال ممارسته لسيطرة وإشراف مباشرين على النشاط في المشروع المعني"⁽²⁾.

وعرفت المجموعة البريطانية للملكية المعنية بالشؤون الدولية سنة 1937 الإستثمار الأجنبي المباشر بأنه: "تملك دولة أو رعاياها أوراق مالية صادرة في بلد آخر بما يؤدي إلى إنتزاع السيطرة والإشراف على تلك الشركات التي أصدرت تلك الأوراق ، في الوقت الذي تصل ملكية الطرف الأجنبي إلى درجة تمكنه من ممارسة تلك الحقوق والواجبات"⁽³⁾.

وبعد عرضنا للتعريفات السابقة نجدها تنطوي على:

- ✓ تملك المستثمر الأجنبي لجزء أو لكل الإستثمارات في مشروع معين ؛
- ✓ بالإضافة إلى قيامه بالمشاركة في إدارة المشروع مع المستثمر المحلي في حالة الإستثمار المشترك أو السيطرة الكاملة على الإدارة في حالة ملكيته المطلقة لمشروع الإستثمار ؛
- ✓ زيادة على ذلك فإنه يتضمن تحركات رأس المال ليس فقط في شكل حصص ملكية وإنما في شكل آلات وتكنولوجيا ومعرفة ومهارات في جميع المجالات ؛⁽⁴⁾
- ✓ كما يمكن إعتبار الإستثمار الأجنبي المباشر بأنه إستثمار طويل الأجل .⁽⁵⁾

إذن فالإستثمار الأجنبي المباشر يشمل على خاصيتين أساسيتين :

1. تصدير رؤوس الأموال من جانب أصحابها من البلاد المتقدمة إلى البلاد النامية ؛
2. وجود الرقابة المباشرة من جانب المستثمر على المشروع.

والجدير بالذكر أن الإستثمار الأجنبي المباشر هو أكثر أنواع الإستثمار الأجنبي ماثرا للجدل و الإهتمام نظرا لتعدد و إتساع مصادره وأثاره وأشكاله في البلدان المتلقية له .

بعد هذا التحديد لمفهوم الإستثمار الأجنبي المباشر يجدر بنا التفرقة بين الإستثمار الأجنبي المباشر و الإستثمار الأجنبي غير المباشر.

حيث يعرف هذا الأخير أو الإستثمار المحفظي بأنه: "تملك الأجنبي عددا من السندات أو الأسهم في إحدى الشركات المحلية بصورة لا تمكنه من السيطرة أو الرقابة على أعمالها ،مقابل

(2): نفس المرجع، ص16.

(3): نفس المرجع ، ص 19.

(4): أميرة حسب الله محمد، محددات الإستثمار الأجنبي المباشر و غير المباشر في البيئة الاقتصادية العربية (دراسة مقارنة تركيا- كوريا الجنوبية- مصر)، الدار الجامعية، مصر، 2004/2005 ، ص19.

(5): أبو قحف عبد السلام، اقتصاديات الإستثمار الدولي، ط2، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 1991، ص21.

حصوله على عائد نظير هذه المشاركة المتمثلة بالأسهم والسندات بالإضافة إلى تنويع مخاطر الإستثمار".⁽¹⁾

ويكمن معيار التمييز هنا بين ما هو مباشر و غير مباشر من الإستثمار في مسألة التحكم الفعلي أي المراقبة الفعلية (contrôle effectif) في الشركة.⁽²⁾

وعليه فإذا كان الشخص المستثمر متحكماً في الشركة فهو يعد مستثمراً مباشراً ، أما إذا لم يكن كذلك فهو مستثمر غير مباشر . ويتحدد التحكم أو المراقبة بمقدار المساهمة في رأس المال الشركة ، هذا المقدار يتغير وفق القوانين المختلفة للدول^(*) فقد يتمثل في أغلبية رأس المال أو قد يتمثل في القدر الأكبر من المساهمة في ذلك الرأس مال ، وهي مساهمة تعطي لصاحبها القدرة على الإشراف على الشركة (أي التحكم فيها) .

إلا أن بعض العمليات قد تعتبر إستثماراً مباشراً رغم أنها لا تتعلق بالمساهمة المادية الفعلية في موضوع الإستثمار، كما هو الشأن بالنسبة لمنح قرض طويل المدى أو ضمان للشركة ، فإذا كانت أهمية ذلك القرض أو الضمان معتبرة فإنه ينظر إلى المانح على أنه يتحمل مسؤولية تمويل الإستثمار المعني .

بالإضافة إلى التحكم الفعلي بإعتباره معيار تفرقه بين الإستثمار الأجنبي المباشر و الإستثمار الأجنبي غير المباشر ، فإن هذا الأخير يعتبر أكثر سيولة من الإستثمار الأجنبي المباشر.

3.1.1. نظريات الإستثمار الأجنبي المباشر

هناك وجهات نظر خاصة بالإستثمار الأجنبي المباشر ومنها :

1.3.1.1. النظرية الكلاسيكية

يفترض الكلاسيك أن الإستثمارات الأجنبية المباشرة تنطوي على الكثير من المنافع ، غير أن هذه المنافع تعود في معظمها على الشركات متعددة الجنسيات .

(1): محمد عبد العزيز عبد الله ، مرجع سبق ذكره ، 20.

(2): قادري عبد العزيز، الإستثمارات الدولية- التحكيم التجاري الدولي و ضمان الاستثمارات ، دار هومة ، الجزائر، 2004، ص 26 .

(*) : إن النسبة المئوية LE SEUIL DE PARTICIPATION التي يعتبر الإستثمار إذا زاد عنها استثماراً مباشراً 10% ، 20% في بعض الدول مثل فرنسا وذلك حتى سنة 1993، أما إذا كانت نسبة المساهمة في رأسمال الشركة أقل من ذلك فإن الإستثمار يعتبر غير مباشراً و بالتالي لا يفترض المشاركة في إدارة وتسيير الشركة وللمزيد من المعلومات راجع :

و الإستثمارات الأجنبية من وجهة نظرهم ، هي بمثابة مباراة من طرف واحد حيث أن الفائز بنتيجتها هي الشركات متعددة الجنسيات وليست الدول المضيفة. وتستند وجهة نظر الكلاسيك في هذا الشأن إلى عدد من المبررات يمكن تلخيصها في الآتي :

1. صغر حجم رؤوس الأموال الأجنبية المتدفقة إلى الدول المضيفة بدرجة لا تبرر فتح الباب لهذا النوع من الإستثمارات ؛⁽¹⁾
2. تميل الشركات متعددة الجنسيات إلى تحويل أكبر قدر ممكن من الأرباح الناتجة من عملياتها (إلى الدول الأم) بدلا من إعادة إستثمارها في الدولة المضيفة ؛
3. قيام الشركات متعددة الجنسيات بنقل التكنولوجيا التي لا تتواءم مستوياتها مع متطلبات التنمية الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية بالدول ؛
4. أن ما تنتجه الشركات متعددة الجنسية قد يؤدي إلى خلق أنماط جديدة للإستهلاك في الدول المضيفة لا تتلاءم و متطلبات التنمية الشاملة في هذه الدول ؛
5. قد يترتب على وجود الشركات متعددة الجنسيات ، إتساع الفجوة بين أفراد المجتمع فيما يختص بهيكل توزيع الدخل وذلك من خلال ما تقدمه من أجور مرتفعة بالمقارنة بنظيرتها من الشركات الوطنية و يترتب على هذا الطبقية الإجتماعية ؛
6. أن وجود الشركات الأجنبية قد يؤثر بصورة مباشرة على سيادة الدولة المضيفة و إستقلالها من خلال :

- أ. إعتقاد التقدم التكنولوجي في الدول المضيفة على الدول الأجنبية ؛
- ب. خلق التبعية الإقتصادية أو الإعتقاد على الدول (الدول الأم للشركات الأجنبية)؛
- ج. قد تمارس الشركات الأجنبية (متعددة الجنسيات) الكثير من الضغوط السياسية على الأحزاب السياسية في الدول المضيفة .

بالتالي يترتب على أ و ب و ج خلق التبعية السياسية.

2.3.1.1. النظرية الحديثة

تقوم هذه النظرية على إفتراض أساسي مؤداه أن كلا من طرفي الإستثمار (الشركات متعددة الجنسيات والدول المضيفة) تربطهما علاقة المصلحة المشتركة فكلا منهما يعتمد أو يستفيد من الآخر لتحقيق هدف أو مجموعة من الأهداف المحددة ، أي بمعنى آخر لا يوجد مباراة من طرف واحد كما إفترض الكلاسيك ولكنها مباراة ذات طابع خاص يحصل كل طرف فيها على الكثير من العوائد غير أن حجم هذه العوائد التي يتحصل عليها كل طرف ، تتوقف إلى حد كبير على سياسات وإستراتيجيات وممارسات الطرف الآخر بشأن الإستثمار، الذي يمثل أساس وجوهر العلاقات بينهما .

(1):عبد السلام أبو قحف ، نظريات التدويل وجدوى الإستثمارات الأجنبية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2001، ص 14.

ويرى أصحاب هذه النظرية أن الإستثمار الأجنبي المباشر في الدول المضيفة يساعد في تحقيق الآتي:

1. الإستغلال والإستفادة من الموارد المادية والبشرية المحلية المتاحة والمتوفرة لدى هذه الدول؛
2. المساهمة في خلق علاقات إقتصادية بين قطاعات الإنتاج والخدمات داخل الدولة المعنية مما يساعد في تحقيق التكامل الإقتصادي بها؛
3. خلق أسواق جديدة للتصدير، وبالتالي خلق وتنمية علاقات إقتصادية بدول أخرى أجنبية؛
4. تقليل الواردات؛
5. يترتب على المنافع السابقة تحسين ميزان المدفوعات؛
6. تدفق رؤوس الأموال الأجنبية؛
7. المساهمة في تدريب القوى العاملة المحلية؛
8. نقل التقنيات والتطورات التكنولوجية في مجالات الإنتاج والتسويق وممارسة الأنشطة والوظائف الإدارية وغيرها؛
9. إن تحقيق التقدم الإقتصادي والسياسي و الإجتماعي في الدول المضيفة يتوقف إلى حد كبير على المنافع السابقة.

4.1.1. أسباب ودوافع الإستثمارات الأجنبية المباشرة⁽¹⁾

هناك أسباب عديدة تؤدي إلى قيام الإستثمارات الأجنبية المباشرة سواء كانت ذلك من الدوافع التي حفزت الدولة المصدرة لرأس المال للقيام بعملية الإستثمار المباشر أو من جانب الدولة المضيفة التي ترغب بقيام مثل هذه الإستثمارات على أراضيها .

وبالتالي يمكن التفرقة بين نوعين من الدوافع التي يحصل من أجلها الإستثمار الأجنبي المباشر.

1.4.1.1. دوافع تصدير الإستثمار الأجنبي المباشر

كثيراً ما تلجأ الشركات أو الأفراد إلى الإستثمار في دول أخرى غير البلد الأم سعياً لتحقيق أهداف محددة من أهمها:

(1): محمد عبد العزيز عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 24.

1. الحصول على المواد الخام من الدول المستثمر فيها والتي لم يكونوا سيجدونها في بلادهم بذات التكلفة كالنحاس، الزنك، البترول... الخ لأجل إستخدامها في صناعاتهم فتقام الإستثمارات في البلدان الغنية بهذه الموارد؛
2. الإستفادة من وفورات الحجم الكبيرة على مستوى الإنتاج مثل: بعض الصناعات الصلبة والكيماويات التي من الممكن أن تحقق وفورات حجم كبيرة ومهمة إلى درجة تجعل مستوى المردودية يبرر وجود وحدة إنتاج ضخمة في بلد واحد ؛
3. إيجاد أسواق جديدة لمنتجات وبضائع الشركات الأجنبية خاصة لتسويق فائض كبير من السلع الراكدة ، والتي لا تستطيع هذه الشركات تسويقها في موطنها؛
4. الإستفادة من ميزة إنخفاض عناصر التكلفة في الدول المضيضة مثل رخص الأيدي العاملة إذا ما قورنت بالأيدي العاملة في البلدان المتقدمة ، بحيث كان لهذه الخاصية دور في ظهور ما يسمى بالفروع المشاغل أي الفروع المقامة في بلدان مضيضة والتي يتميز إنتاجها بأنه ليس للإستهلاك المحلي لهذه الأخيرة وإنما لإعادة تصديره نحو البلدان المتقدمة (الأم) ؛
5. تقليل المخاطر التي تتعرض إليها إستثمارات الشركات الأجنبية و التي يحملها الإنتاج في بلد واحد مثل: الحرب ، التأميم ، زيادة الرسوم الجمركية... الخ. فتوزع وإنتشار الإستثمارات على عدد أكبر من الدول يعمل على تحجيم تلك المخاطر للحد الأدنى المرغوب؛
6. تفادي قيام المضاربات المحلية بين المستثمر الأجنبي و مستثمر الدولة المضيضة و التي تنشأ من الرسوم الجمركية و تكاليف النقل المضافة إلى كلفة الإنتاج وهذا ما يضطر المستثمر الأجنبي إلى إنشاء إستثمارات مباشرة محلية ؛
7. تفضيل المديرين المحليين للشركات الأم في الشركات متعددة الجنسية خلق وحدة صناعية في البلد المضيف ، مما يكسب الفرع أهمية أكبر داخل المجموعة ويسهل علاقتها مع البلد المضيف؛
8. الإستفادة من قوانين تشجيع الإستثمار والإعفاءات الضريبية التي تمنحها كثير من الدول للمستثمر فيها من أجل جذب الإستثمارات الأجنبية إليها ؛
9. قيام الشركات الأجنبية بمنافسة الشركات والصناعات المحلية من حيث الجودة والأسعار ونوع الخدمة وذلك بسبب إمتلاكها للتكنولوجيا المتقدمة ووفرة رأس المال لديها ؛
10. الإستفادة من فرص تحقيق الربح في الدول المضيضة إذ أن الشركات الأجنبية قد تحقق أرباحا من إستثماراتها الأجنبية تفوق بكثير أرباحها من عملياتها داخل موطنها ؛
11. زيادة صادرات البلد المصدر للإستثمار الأجنبي المباشر مثل : فروع الشركات الأمريكية المؤسسة في الخارج تؤدي دورا هاما في صادرات الولايات المتحدة إذا يبلغ إنتاج الصناعات التحويلية التي يتم تسويقها من قبل فروع الشركات في نفس المكان المتواجدة فيه أو التي يتم تصديرها إلى الخارج من قبل الفروع المذكورة ضعفين إلى ثلاثة أضعاف مقارنة بصادرات الو. م. أ من المنتجات الصناعية ؛

12. رغبة المستثمر الأجنبي المباشر في إمكانية فرض السيطرة الإقتصادية والسياسية على البلد المستورد لهذا الإستثمار فكثيرا ما يتركز هذا النوع من الإستثمار في قطاعات إقتصادية أساسية بالنسبة للبلد المستورد .

1.1.4.2. دوافع إستيراد الإستثمار الأجنبي المباشر من قبل الدول المضيفة

يمكن تلخيص دوافع الدولة المضيفة من وراء قبولها وتشجيعها للإستثمارات الأجنبية المباشرة في النقاط التالية:

1. تمويل التنمية الإقتصادية:⁽¹⁾ فمع إتباع العديد من الدول النامية لأسلوب التخطيط للتنمية فإن نجاح تلك الخطط يتطلب في الكثير من الأحيان اللجوء إلى وسائل التمويل الأجنبية لكي تقوم بملاً الفجوة الإدخارية أو فجوة الصرف الأجنبي،^(*) فعندما تحتوي خطة التنمية الإقتصادية على حجم من الإستثمارات تفوق إمكانيات وسائل التمويل المحلي ، تنشأ الفجوة الإدخارية والتي يمكن أن تقاس بالفرق بين معدل الإستثمارات الذي يتطلبه تحقيق الخطة ومعدل الإدخار القومي السائد .

فإذا ما أريد تحقيق ذلك المعدل من الإستثمارات اللازمة لتحقيق أهداف خطة التنمية ، دون تضخم أو تخفيض لمستوى الإستهلاك القومي السائد ، فلا مفر إذن من تمويل هذه الفجوة الإدخارية عن طريق وسائل التمويل الأجنبية ؛

2. الإستفادة من التكنولوجيا المتقدمة والخبرات الإدارية الجيدة في الدول الأجنبية ، لأن إقامة إستثمارات في دولة معينة يتضمن نقل التكنولوجيا وتوظيف الخبرات الإدارية النادرة في كثير من الأحوال؛⁽¹⁾

3. الإسهام في حل مشكلة البطالة وذلك بتشغيل عدد من العاطلين عن العمل في المشروعات التي يتم إنشاؤها ؛⁽²⁾

4. الإسهام في زيادة الصادرات وتحسين ميزان المدفوعات للدول المستثمر فيها وخاصة عند قيام المشروعات المعنية بتصدير منتجاتها إلى الخارج ، بالإضافة إلى التقليل من الواردات وذلك من خلال زيادة الإنتاج المحلي حيث يساهم هذا الأخير بإستبدال السلع المستوردة بالسلع المنتجة محليا ؛

(1). حامد عبد العزيز دراز، مرجع سبق ذكره ، ص 208 .

(*) حتى ولو افترضنا أنه أمكن لإحدى الدول النامية أن ترتفع بمعدل ادخارها الوطني إلى نفس معدل الاستثمارات اللازمة لتحقيق خطة التنمية، فإن ذلك لا يضمن لها إمكانية تمويل هذه الاستثمارات بما تتطلبه من صرف أجنبي، ذلك أن تنفيذ تلك الاستثمارات الواردة بالخطة من شأنه الاعتماد على الدول الأجنبية المتقدمة للحصول منها على الآلات والمعدات وبعض المواد الأولية والخبرات الفنية. فإذا لم تتمكن المدخرات الوطنية (التي ألغت الفجوة الإدخارية) من زيادة الصادرات أو التخفيض من الواردات من السلع الإستهلاكية غير الضرورية بالقدر الكافي لتسديد قيمة تلك الواردات من السلع والخدمات فلا مفر من اللجوء إلى وسائل التمويل الأجنبية لسد هذه الفجوة من الصرف الأجنبي.

(1). محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 30 .

(2). نفس المرجع ، ص 31.

5. تدريب العاملين على الأعمال الإدارية وعلى إستخدام الوسائل المتقدمة والتي تعود نتائجها على كل من المشروع والفرد نفسه و الجدول التالي يلخص دوافع الإستثمارات الأجنبية المباشرة.

الجدول رقم -01- دوافع الإستثمارات الأجنبية المباشرة.

دوافع المستثمر الأجنبي (الدولي)	دوافع الدول المضيفة
<ul style="list-style-type: none"> ✓ البحث عن إستثمارات ذات ضرائب أقل ؛ ✓ التخلص من تكنولوجيا متقدمة ومخزون سلعي راكد؛ ✓ البحث عن أسواق جديدة ؛ ✓ النمو والتوسع نحو الأسواق الخارجية ؛ ✓ البحث عن أرباح ضخمة ؛ ✓ التخلص من مخلفات الإنتاج بالدول المضيفة ؛ ✓ الإستفادة من الأجور المنخفضة؛ ✓ وإستغلال المواد الخام المتاحة بالدول المضيفة؛ ✓ الإستفادة من المزايا والإعفاءات الممنوحة. 	<ul style="list-style-type: none"> ✓ تحقيق التقدم الإقتصادي؛ ✓ جذب إستثمارات دولية ؛ ✓ الحصول على التكنولوجيا المتقدمة وطرق الإدارة الحديثة؛ ✓ المشاركة في حل مشكلة البطالة ؛ ✓ إحلال الإنتاج المحلي محل الواردات ؛ ✓ الإقتصاد التصديري من خلال الشركات الوافدة ؛ ✓ إنشاء صناعات جديدة والتوسع في صناعات الخدمات والتأمين والمصارف؛ ✓ تنمية التجارة الخارجية وتحسين المركز التنافسي للدول.

المصدر: فريد النجار، الإستثمار الدولي والتنسيق الضريبي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000، ص36.

5.1.1. أهمية الإستثمار الأجنبي المباشر

على ضوء المفاهيم السابقة للإستثمار الأجنبي المباشر تبرز لنا أهميته من خلال:

1. إمداد الدول النامية بحزمة من الأصول المختلفة في طبيعتها والتي تشمل رأس المال و التكنولوجيا والمهارات الإدارية ؛
2. المساهمة في خلق فرص العمل وفي رفع إنتاجية هذا العنصر وبالتالي الحد من مشكلة البطالة ؛
3. رفع معدل الإستثمار بالدول النامية من خلال تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر ومن خلال جذب المدخرات المحلية إلى الأنشطة الأساسية أو الأنشطة المكملة ومن ثم إرتفاع عوائد الملكية وهو ما يدفع بدوره إلى زيادة المدخرات وبالتالي الإستثمارات ؛
4. إنتشار الآثار الإيجابية على مستوى الإقتصاد الوطني ككل ، نتيجة علاقات التشابك الأمامية والخلفية التي تربط أنشطة الشركات المحلية ، فالروابط الخلفية تسهم في زيادة إنتاجية وكفاءة أداء الشركات الأخرى ، أما الروابط الأمامية فتسهم في تطوير مؤسسات البيع المحلية ، كما تعمل على فهم التكنولوجيا المعقدة هذا بالإضافة إلى زيادة الصادرات وتقليل عجز ميزان المدفوعات⁽¹⁾.

هذا وقد إرتفعت تدفقات هذا الإستثمار في الدول النامية إلى أربعة أمثال مستواها في الفترة الممتدة ما بين 1985-1980 و 1992-1993 ، حيث إزدادت من مستوى سنوي قدره 126 مليار دولار إلى 518 مليار دولار، ثم إرتفعت بـ 70 مليار دولار في عام 1994، حيث بلغ نصيب البلدان النامية 32% من إجمالي تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة 1992-1994 مقابل 20% في النصف الأول من الثمانينات من القرن الماضي كما إرتفعت حصة الإستثمار الأجنبي المباشر من التكوين الرأسمالي الإجمالي في هذه الدول إلى أكثر من الضعف فيما بين عامي 1986 و 1992 وزادت على 6% في عام 1993.

وبينما يتزايد الإستثمار الأجنبي المباشر أخذت الأشكال الأخرى لتدفق رؤوس الأموال الخارجية إلى البلدان النامية في تناقص ، فقد أخذت حصة المنح والقروض تتناقص منذ الستينات من القرض الماضي حيث كانت تمثل أهم مصدر للتمويل الخارجي للدول النامية وكذلك الأمر بالنسبة للقروض التجارية التي كانت مصدرا رئيسيا لتدفقات رأس المال الخارجي في السبعينات من القرن الماضي والتي أخذت بالتناقص منذ أزمة الديون في الثمانينات⁽¹⁾.

(1): أميرة حسب الله محمد ، مرجع سبق ذكره، ص20.

(1): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص32.

حتى وإن اشتركت كافة وسائل التمويل الأجنبية في قدرتها على ملء الفجوة الإدخارية وفجوة الصرف الأجنبي ، فإن للإستثمار الأجنبي المباشر خصائص أخرى لا يشاركه فيها أي من وسائل التمويل الأجنبية الأخرى فبالإضافة إلى ذلك فإن:⁽²⁾

✓ الإستثمار الأجنبي المباشر بطبيعته إستثمار منتج ، حيث أن الحصول على المنح والإعانات أو القروض العامة الأجنبية لا يضمن الإستخدام الأمثل لتلك الموارد. أما الإستثمار الأجنبي المباشر فهو بالضرورة إستغلال أمثل لما يستخدمه من موارد حيث لا يقدم المستثمر الأجنبي على إستثمار أمواله وخبراته في الدول النامية إلا بناءاً على دراسات علمية معمقة عن الجدوى الإقتصادية للمشروع وكافة بدائله المتاحة ؛

✓ أن الإستثمار الأجنبي المباشر في حقيقته آلات ومعدات على أرقى الأساليب الفنية وأحدث التطورات التكنولوجية وبعض المواد الخام ، وخبرات تنظيمية ومالية وفنية وإدارية وتسويقية ؛

✓ كما أن أهم ما يساهم به الإستثمار الأجنبي المباشر في عمليات التنمية الإقتصادية تلك الوفورات الإقتصادية والآثار الجانبية التي تنتج عن تواجده في دولة نامية ومن أهمها المنافع الإجتماعية التي تفوق بكثير تلك المنافع الخاصة التي تعود على المستثمر الأجنبي نفسه .

2.1. مؤسسات الإستثمار الأجنبي المباشر وصوره

1.1.2.1. الشركات متعددة الجنسيات

1.1.2.1. مفهوم الشركات متعددة الجنسيات

لقد لقيت الشركات متعددة الجنسيات قدراً كبيراً من المعارضة خاصة في السبعينات من القرن الماضي سواء من طرف الدول المتقدمة أو النامية ، فبالرغم من وجود جهاز خاص بها في الأمم المتحدة للحد من سلطتها ، إلا أن ما يلاحظ حالياً أن هذه الشركات فرضت نفسها في العالم كأمر واقع حيث أنها مسؤولة عن أكثر من 75% ⁽¹⁾ من التجارة السلعية العالمية و 80% من التجارة التكنولوجية ، و تعتبر الشركات متعددة الجنسيات بمثابة ⁽²⁾ القاطرة التي تجر وراءها الإستثمار الأجنبي المباشر نحو أقاليم العالم المختلفة .

ولقد تعددت التعاريف الخاصة بالشركات متعددة الجنسيات ، نظراً لتعدد المصطلحات الأجنبية لها ، فالبعض يطلق عليها الشركات الأجنبية Foreign Firms أو الشركات الدولية

⁽²⁾ حامد عبد العزيز دراز ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 210_211.

⁽¹⁾ ناجي بن حسين ، انعكاسات العولمة على الإستثمارات الأجنبية المباشرة حالة البلدان العربية، الملتقى الدولي الأول حول العولمة وانعكاساتها على البلدان العربية، سكيكدة 13-14 ماي 2001 ، ص 294.

⁽²⁾ حسين عبد المطلب الأسرج ، سياسات تنمية الإستثمار الأجنبي المباشر إلى الدولة العربية ، سلسلة رسائل البنك الصناعي، العدد 83 ، ديسمبر 2005 ، ص 20.

Internationals Entreprises أو الشركات متعددة الجنسية Multinationals Corporations أو الشركات عبر الوطنية Transnationals Corporations .

أما عن تحديد مفهومها فقد تعددت التعاريف المتعلقة بالشركات متعددة الجنسيات ، لأنها غالبا ما تتركز على معايير عديدة مثل : عدد البلدان المضيفة التي تمارس نشاطها فيها أو عدد الفروع الأجنبية التي تمتلكها، الحجم ، نسبة رقم الأعمال السنوي المحقق... الخ .

فيعرفها البعض : "بأنها الشركة الضخمة التي تضطلع لمهام المراقبة والإشراف على العديد من الفروع الإنتاجية في بلدان مختلفة " (3)

ويعرفها آخرون : " هي كل مؤسسة أو مشروع أو شركة تمتلك أو تسيطر على أصول إنتاجية سواء مصانع أو مناجم أو مكاتب البيع والتسويق في دولتين أو أكثر خارج الحدود القومية لدولة الموطن للشركة أو المؤسسة " (4)

وقد تبنى كل من العالم Duning والمجلس الإقتصادي و الإجتماعي التابع للأمم المتحدة تعريفا متسعا لهذه الشركات ، حيث تعرف الشركة متعددة الجنسية في ظلها : "بأنها تلك المنشأة التي تمتلك وسائل الإنتاج وتسيطر عليها وتباشر نشاطها سواء في مجال الإنتاج أو المبيعات أو الخدمات في دولتين أو أكثر " (1)

أما العالم Behrman فقد أضاف عنصر الإستراتيجية الإنتاجية العالمية الموحدة لهذا التعريف السابق ، حيث يرى أن الشركات متعددة الجنسية: "هي التي تسيطر على وحدات إنتاجية في أكثر من دولة وتديرها في إطار إستراتيجية موحدة " (2)

أما العالم Vernon فقدم تعريفا أكثر شمولية لهذه الشركات حيث يعرفها بأنها: " تلك المنظمة التي تمتلك فروعاً إنتاجية في ست دول أجنبية على الأقل ، والتي يزيد رقم أعمالها أو مبيعاتها السنوية عن 100 مليون دولار " (3)

ونلاحظ هنا أن فيرنون يركز على عنصر الحجم (حجم الشركة مقاسا برقم أعمالها) كما يشترط ضرورة أن تمارس الشركة نشاطا إنتاجيا في ست دول أو أكثر حتى يمكنها إكتساب صفة تعدد الجنسية.

كما تعرف على أنها: " تلك الشركات التي تزاوّل نشاطها عبر الحدود و تملك فروعاً لها في الدول الأخرى " (4)

(3) :Jean Pierre paulet , Les Multinationals Frein ou Moteur de L'économie , Edition Marketing ,Paris ,1999,p 13.

(4) : محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 47.

(1) : حسين عبد المطلب الأسرج ، مرجع سبق ذكره ، ص 20.

(2) : نفس المرجع ، ص 20.

(3) : Michel Roinelli , la multinationalisation des firmes, édition économique ,paris,1997, p11.

و كذلك:"هي شركة أم تسيطر على عدد كبير من المشروعات من مختلف الجنسيات ، و بذلك تكون مجموعة ضخمة تجتمع لديها الموارد المالية و البشرية و في نفس الوقت تتبع إستراتيجية مشتركة (5) "

فبالإضافة إلى الحجم فإن طبيعة النشاطات الخارجية للمجموعة تعتبر من العوامل الهامة في تمييز المجموعات متعددة الجنسيات ، حيث يستبعد من نطاق المجموعات متعددة الجنسية الشركات التي تقوم بالتصدير فقط حتى إذا كانت تمتلك فروعاً أجنبية للبيع.

2.1.2.1. خصائص الشركات متعددة الجنسية

تتصف الشركات متعددة الجنسية بالعديد من الخصائص التي تميزها عن غيرها من الشركات الأخرى مثل الحجم الكبير، التفوق التكنولوجي ، الإنتماء إلى دول إقتصاديات السوق المتقدمة صناعياً ، زيادة درجة التنوع والتكامل ، السيطرة ، أسواق إحتكار القلة. وفيها يلي عرض لأهم هذه الخصائص.

1. الحجم الكبير:

لقد وصلت الشركات متعددة الجنسية إلى أحجام خيالية ، ويظهر ذلك من خلال قيمة العمليات التي تقوم بها حتى أن الكاتبة نورينا هيرتز⁽¹⁾ Noreena Hertz وصفتها في كتابها الموسوم بالسيطرة الصامتة the Silent Takeover بـ البهيموث Behemoth أي الحيوان الأسطوري العملاق كناية عن ضخامة هذه الشركات وما تتمتع به من قوة إقتصادية وسياسية ضخمة.

فهناك الآن مائة شركة متعددة الجنسيات هي أضخم الشركات ، حيث تتحكم في نحو 20% من الأصول المالية العالمية.

فعلى سبيل المثال تزيد مبيعات شركتي جنيرال موتورز General Motors وفورد Ford على إجمالي الناتج المحلي لجميع دول ما وراء الصحراء الإفريقية وتزيد الأصول المالية لشركات أي بي أم IBM و بي بي BP و جنرال إلكتريك General Electric على القدرات الإقتصادية لمعظم الأمم الصغيرة .

2. تنوع المنتجات : (2)

(4) : شوقي ناجي جواد ، إدارة الأعمال الدولية مدخل تنابعي ، الطبعة الأولى ، الأهلية للنشر و التوزيع ، عمان - الأردن ، 2000 ص33.

(5) : محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص48 .

(1) : نورينا هرتز ، السيطرة الصامتة ، الرأسمالية العالمية وموت الديمقراطية ، ترجمة صدقي حطاب ، عالم المعرفة ، إصدارات المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، 2007 ، ص 13 .

إن الشركات متعددة الجنسيات تخرج من دائرة التخصص في الإنتاج لما ينطوي عليه من الارتباط بسوق وقيود سلعة معينة .

فعلى سبيل المثال: فإن إنتاج شركة جينيرال موتورز للسيارات لا يقتصر بأي حال على السيارات بل يتعداها ليشمل السكك الحديدية ، والبرادات فضلا عن أن إنتاجها من السيارات يشمل عددا كبيرا من الماركات وكل ماركة تشمل عدة موديلات . وهذا ما أكدته الدراسة التي أجرتها جامعة هارفارد إذ تبين أن 187 شركة متعددة الجنسية تنتج كلا منها في المتوسط 22 منتجا مختلفا .

3. التنوع في النشاط : (3)

لقد تجاوزت الشركات متعددة الجنسية الخط التقليدي للتركز الرأسمالي الذي كان يدور حول التكامل بنوعيه الرأسي والأفقي والذي محوره سلعة رئيسية محددة ، فتحوّلت هذه الشركات إلى مد أعمالها في نشاطات إقتصادية لا ترتبط فيما بينها علاقة فنية ما . فمن الأعمال المصرفية إلى الفنادق إلى الإنتاج الصناعي إلى الإنتاج الحربي...الخ.

وعلى سبيل المثال:

- ✓ شركة فيات FIAT الإيطالية للسيارات تملك مؤسسة صحفية كبرى ؛
- ✓ الشركة الدولية البرق والهاتف تسيطر على شركة فنادق شيراتون ؛
- ✓ شركة إكسون كبرى شركات النفط العالمية تملك شبكة من الفنادق والمباني التجارية والعقارات .

4. التشتت الجغرافي:

لقد إزداد توجه الشركات متعددة الجنسيات نحو توزيع قطاعات وحدات الإنتاج على عدد كبير من الدول دون أن يترتب على ذلك فقدان هذه الشركات لتبعية وحداتها الخارجية وفروعها للمركز الرئيسي.

فقد أظهرت الدراسة التي أجرتها جامعة هارفارد أن كلا من الشركات التي أجريت عليها الدراسة تمارس نشاطها في المتوسط في إحدى عشر دولة ولبعض الشركات نشاط في نحو مئة دولة .

فعلى سبيل المثال : تستثمر شركة التلغراف العالمية رؤوس أموالها في 71 بلدا ، وشركة موبيل أويل في 63 بلدا.

(2). محمد عبد العزيز عبد الله ، مرجع سبق ذكره ، ص49.

(3). نفس المرجع، ص50.

5. تركيز الإدارة: (1)

إن التقييم الدولي للعمل - سواء على صعيد الإنتاج أو البحث - وجد تبريره في عدم جعل الفروع تنافس بعضها بعضا ، ولهذا فقد أخذت الشركات متعددة الجنسيات تمارس سيطرة مركزية كاملة ، من البلد الأصلي على فروعها الأجنبية المنتشرة في أنحاء العالم ، حيث تعمل جميع الفروع تحت نظام إنضباطي دقيق وفي إطار إستراتيجية عالمية وسيطرة عالمية مشتركة.

فالمركز الرئيسي لهذه الفروع الأجنبية هو وحده الذي يقوم برسم الإستراتيجيات وتقرير المواقع التي يوجه إليها الإستثمار، ويعمل على تحديد أسواق التصدير ورسم برامج الأبحاث بكافة فروعها والأسعار التي تفرض للمنتجات بما يحقق الربح الذي ترغبه الإدارة المركزية.

وقد ساعد التقدم التكنولوجي في إستخدام الحاسبات الإلكترونية في جمع وتصنيف المعلومات ومعالجتها بالأساليب الحديثة في نشوء هذه المركزية ، حيث تستطيع الإدارة المركزية في غضون ساعات الحصول على تقرير دقيق كامل يكشف حركة الإنتاج والمبيعات في كافة الفروع المنتشرة في عشرات الدول والمواقع .

6. التفوق التكنولوجي:

لقد عمل الحجم الإقتصادي الضخم للشركات متعددة الجنسيات والإنتاجية الهائلة التي حققتها على توفير الموارد المالية والخبرة اللازمة للبحوث العلمية و التكنولوجيا ، ولهذا يلاحظ أن معظم براءات الإختراع والعلامات التجارية هي في حوزة تلك الشركات . ولاشك أن إمتلاك هذا التقدم التكنولوجي على كافة المنافسين ما هو إلا سلاح لفرض سيطرتها عليهم ، حيث تلجأ هذه الشركات إلى الإتفاقات الخاصة لمنع إستخدام البراءات و التي غالبا ما تتضمن ضغوطا إقتصادية و تجارية على المؤسسات و الشركات الوطنية بما يعيق حرية التصرف ويحد من إستخدام وتطوير التكنولوجيا المستوردة .

بالإضافة إلى ذلك فإن الشركات متعددة الجنسية تؤدي دورا خطيرا في ظاهرة هجرة الأدمغة أي هجرة العقول العلمية والفكرية والتقنية وأصحاب الخبرات المختلفة من بلدان العالم النامي إلى الدول التي توجد فيها المقر الرئيسي لهذه الشركات ، وبسبب ما تتميز به هذه الشركات من خصائص فقد أصبح لها السيطرة الكاملة في بعض صناعات البلدان النامية خاصة تلك التي تحتاج إلي تقنية متقدمة مثل : الحاسبات الإلكترونية ، و الأجهزة الصناعية كما أنها تعمل في مجال إنتاج المواد الأولية الإستخراجية و الصناعية وفي قطاع الخدمات كمصارف التأمين و السياحة والمشروبات

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 51 .

الغازية ، وتنفذ بعض مشروعات الأشغال العامة كالطرق والجسور ومحطات تحلية المياه والكهرباء (1).

تمارس الشركات متعددة الجنسية (2) ومعظمها يملكها القطاع الخاص نشاط الإستثمار الأجنبي المباشر ، غير أن بعض الشركات الرئيسية التي تملكها الدولة في بعض بلدان المنشأ (في العالم النامي أساسا) وفي بعض الصناعات (لاسيما تلك المتعلقة بالموارد الطبيعية) قد أخذت تتوسع أيضا في الخارج على نحو متزايد.

وحسب تقديرات الأونكتاد يشمل عالم (3) الشركات متعددة الجنسيات نحو 77000 شركة أم سنة 2005 وأكثر من 770000 فرع أجنبي وبلغت القيمة المضافة لهذه الفروع الأجنبية في عام 2005 نحو 4.5 تريليون دولار ووظفت نحو 62 مليون شخص وصدرت سلعا وخدمات بقيمة تجاوزت 4 تريليون دولار .

ولا تزال تهيمن على عالم الشركات متعددة الجنسيات شركات الثلاثي- الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة واليابان - التي هي موطن 85 شركة من الشركات عبر الوطنية المائة الرائدة في عام 2004 وهناك خمسة بلدان (ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة واليابان) هي موطن 73 شركة من الشركات المائة الرائدة في حين أن 53 شركة منها هي من الإتحاد الأوروبي ، ويتصدر قائمة الشركات متعددة الجنسيات غير المالية المائة الرائدة في العالم شركات جنيرال إليكتريك و فودافون وفورد التي يبلغ نصيبها معا قرابة 19 % من مجموع أصول هذه الشركات المائة .

وتهيمن صناعة السيارات على هذه القائمة ، تليها صناعة المستحضرات الصيدلانية ثم الإتصالات ، غير أن الشركات من البلدان الأخرى أخذت تتقدم على الصعيد الدولي فقد بلغت مجموع مبيعات الشركات متعدد الجنسيات في البلدان النامية حوالي 1,9 تريليون دولار في عام 2005 ووظفت نحو 6 ملايين شخص وفي عام 2004 كانت هناك خمس شركات من الإقتصادات النامية في قائمة الشركات عبر الوطنية المائة الرائدة ، ومقراتها جميعا في آسيا وثلاث منها تملكها الدول وتصدر هذه الشركات الخمس و هي : هوتشيزون وامبوا Hutchison Whampoa (هون كونغ، الصين) وبتروناس Petronas(ماليزيا) وسنغتل Singatel(سنغافورة) وسامسونغ إلكترونيكس Samsung Eléctronics (جمهورية كوريا الجنوبية) ومجموعة سيتيك Citic Group (الصين) قائمة أكبر مئة شركة عبر وطنية من البلدان النامية وفي ما يلي يبين الجدول رقم -02- أكبر 25 شركة متعددة الجنسية رائدة في العالم .

(1) : مرجع سبق ذكره ، ص 52.

(2):CNUCED , Rapport Sur L'investissement Dans le Monde ,2006 l'IDE en provenance des pays en Développement ou en Transition Incidences sur Le Développement , pp 06-09.

(3) : Ibid , P09.

الجدول رقم -02- أكبر 25 شركة متعددة الجنسيات في العالم ، مرتبة حسب الأصول الأجنبية ، 2004.

الترتيب	الشركة	بلد الموطن	الصناعة	الأصول		المبيعات		العمالة	
				المجموع	الأجنبية	المجموع	الأجنبية	المجموع	الأجنبية
1	General Electric	و.م.أ	الأجهزة الإلكترونية والكهربائية	750507	448901	152866	56896	307000	142000
2	Vodafone Group PLC	المملكة المتحدة	الاتصالات	258626	247850	62494	53307	57378	45981
3	Ford Motor	و.م.أ	السيارات	305341	179856	171652	71444	225626	102749
4	General Motors	و.م.أ	السيارات	479603	173690	193517	59137	324000	114612
5	British Pitrolium	المملكة المتحدة	استكشاف النفط وتكريره وتوزيعه	193213	154513	285059	232388	102900	85500
6	Exxon Mobil	و.م.أ	استكشاف النفط وتكريره وتوزيعه	195256	134923	291252	202870	105200	52968
7	Royal Dutch/Shell Group	المملكة المتحدة / هولندا	استكشاف النفط وتكريره وتوزيعه	192811	129939	265190	170286	114000	96000
8	Toyota Motor CORP	اليابان	السيارات	233721	122967	171467	102995	265753	94666
9	TOTAL	فرنسا	استكشاف النفط وتكريره وتوزيعه	114636	98719	152353	123265	111401	62227
10	France Télécom	فرنسا	الاتصالات	131204	85669	58554	24252	206524	81651
11	Volks Wagen	ألمانيا	السيارات	172949	84042	110463	80037	342502	165152
12	Sanofi Aventis	فرنسا	مستحضرات صيدلانية	104548	82612	18678	15418	96439	68776
13	Deutsche Télécom AG	ألمانيا	الاتصالات	146834	79654	71868	47118	244645	73808
14	R.W.E Group	ألمانيا	الكهرباء والغاز والماء	127179	78728	52320	23636	97777	42370
15	Suez	فرنسا	الكهرباء والغاز والماء	85788	74051	50585	38838	160712	100485
16	E.O.N	ألمانيا	الكهرباء والغاز والماء	155364	72726	60970	21996	72484	32819
17	Hutchison Whampoa	هونغ كونغ (الصين)	متنوعة	84162	67638	23037	17039	180000	150687
18	Siemence AG	ألمانيا	الأجهزة الإلكترونية والكهربائية	108312	65830	93333	59224	430000	266000
19	NESTLE SA	سويسرا	مأكولات ومشروبات	76965	65396	69778	68586	247000	240406
20	Electricité de France	فرنسا	الكهرباء والغاز والماء	200093	65365	55775	17886	156152	50543
21	HONDA Motor CO.LTD	اليابان	السيارات	89483	65036	79951	61621	137827	76763
22	Vivendi Universal	فرنسا	متنوعة	94439	57589	26607	11613	37906	23377
23	Chevron Texaco	و.م.أ	استكشاف النفط وتكريره وتوزيعه	93208	57186	150865	80034	56000	31000
24	BMW AG	ألمانيا	السيارات	91826	55726	55050	40198	105972	70846
25	DAIMLERCHRYSLER	و.م.أ / ألمانيا	السيارات	248850	54869	176391	68928	384723	101450

Source: CNUCED , Rapport sur l'investissement dans le Monde , 2006 , op.cit ,P10.

تتباين أشكال وسياسات الإستثمارات الأجنبية المباشرة ، وتتعدد تبعاً للأهمية النسبية و الخصائص المميزة لكل شكل من هذه الأشكال ، وبقدر هذا التنوع والتباين في الأهمية والخصائص المميزة تتباين أيضاً إختيارات و تفضيلات كل من الدول المضيفة للإستثمار الأجنبي المباشر من ناحية والشركات متعددة الجنسية من ناحية أخرى فيما يتعلق بتبني شكل أو أشكال هذا النوع من الإستثمار.

ويمكن إرجاع هذا التباين في الإختيارات والتفضيلات إلى عوامل نذكر منها: (1)

1. إختلاف البنى الإقتصادية و الإجتماعية والنظم السياسية المطبقة في الدول المضيفة والأهداف التي تسعى لإجتذابها من وراء الإستثمار الأجنبي ؛

2. إختلاف خصائص الشركات متعددة الجنسية أو التي ترغب في إنشاء إستثمار مباشر مثل: حجم الشركة ، أنواع المنتجات أو الخدمات التي تقدمها ، مجالات النشاط الإقتصادي أهداف الشركة ، مدى درجة دولية نشاطها وعدد الأسواق العالمية التي تنشط فيها ... الخ ؛

3. خصائص المجال الإقتصادي الذي يمارس فيه المستثمر الأجنبي نشاطه ، ودرجة المنافسة في السوق ؛

4. عوامل ترتبط بالتكاليف المتوقعة ، متطلبات الإستثمار المالية والتقنية والفنية ، والأرباح المنشودة ، والمخاطر التجارية وغير التجارية .

وكما رأينا سابقاً ينطوي الإستثمار الأجنبي على التملك الجزئي أو المطلق للطرف الأجنبي لمشروع الإستثمار سواء كان مشروعاً للتسويق أو للبيع أو التصنيع أو الإنتاج أو أي نوع آخر من النشاط الإنتاجي أو الخدمي ويعني هذا إمكانية تقسيم الإستثمار الأجنبي إلى نوعين أساسيين هما :

الإستثمار الأجنبي المباشر المشترك و الإستثمار المملوك بالكامل للمستثمر الأجنبي.

2.2.1. الإستثمار الأجنبي المباشر المشترك

يعرف هذا الشكل للإستثمار الأجنبي المباشر بأنه: "نوع خاص من توظيفات رأس المال وهو عادة يتمثل في فروع ، حيث المساهمة برأس المال فيها تكون تقريبا متساوية بين شريكين من جنسيتين مختلفتين وهما الشريك الأجنبي والمحلي (الدول المضيفة)". (2)

(1) : أبو قحف عبد السلام ، اقتصاديات الإستثمار الدولي ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 355-356.

(2) : Bernard Guilhon , Les Firmes Globales, éditons Economica , Paris-France , 1998 , P 37.

وهو كذلك : " أحد مشروعات الأعمال الذي يمتلكه أو يشارك فيه طرفان أو أكثر من دولتين مختلفتين بصفة دائمة ، والمشاركة هنا لا تقتصر على الحصة في رأس المال بل تمتد أيضا إلى الإدارة والخبرات وبراءات الإختراع أو العلامات التجارية ".⁽¹⁾

وفي تعريف آخر : " الإستثمار المشترك ينطوي على عمليات إنتاجية أو تسويقية تتم في دول أجنبية ويكون أحد أطراف الإستثمار فيها شركة دولية تمارس حقا كافيا في إدارة المشروع أو العملية الإنتاجية بدون السيطرة الكامل عليه ".

وقد تكون المشاركة مع الرأس المال الوطني الخاص أو العام - الحكومي- أو الإثنين معا وقد يكون الشريك الأجنبي مستثمرا خاصا أو حكومة أجنبية أو منظمة دولية ، وإن كان يأخذ غالبا شكل المستثمر الخاص ، وقد يكون الشريك المحلي فردا أو شركة خاصة أو حكومة الدولة المضيفة ذاتها ، وتفضل الشركات الأجنبية أن يكون الشركاء المحليون أفرادا أو شركات خاصة وذلك لإعتقادهم بأن المستثمر المحلي الخاص يكون أكثر إستعدادا من موظفي الحكومة على توفير الخبرات والخدمات المحلية اللازمة و التي يتطلبها المشروع لعملياته الإنتاجية .

ولكن في بعض الحالات تتطلب ضرورة أن يكون المستثمر المحلي حكومة الدولة المضيفة ذاتها خاصة في مجال إستغلال الثروات الطبيعية.⁽²⁾

مما سبق يمكن القول أن هذا النوع من الإستثمار ينطوي على الجوانب الآتية:

1. إتفاق طويل الأجل بين طرفين إستثماريين أحدهما وطني والآخر أجنبي لممارسة نشاط إنتاجي داخل دولة الطرف المضيف ؛
2. أن الطرف الوطني قد يكون شخصية معنوية تابعة للقطاع العام أو الخاص ؛
3. أن المشاركة قد تكون بحصة من رأس المال ، أو قد تكون في شكل تكنولوجيا، أو تقديم المعلومات والمعرفة التسويقية أو الخبرات الإدارية... الخ ؛
4. وفي جميع الحالات السابقة لابد أن يكون لكل طرف من أطراف الإستثمار الحق في المشاركة في إدارة المشروع لأنه العنصر الحاسم في التفرقة بين مشروعات تسليم المفتاح و عقود الإدارة وغيرها من بدائل الإستثمار الأجنبي المباشر.

لقد تطورت الإستثمارات المشتركة خلال السبعينات من القرن الماضي في إطار العلاقات الإقتصادية شمال جنوب ، حيث ترى البلدان النامية في هذا النوع من الإستثمار أنه أحسن وسيلة لمراقبة عمل الشركات متعددة الجنسيات الغربية حيث كان مبدأها هو إنشاء مشروع مشترك بين

⁽¹⁾: عبد السلام أبو قحف ، الأشكال والسياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية ، مؤسسة شباب العاصمة، الإسكندرية ، 2003 ، ص 15.

⁽²⁾: زغدار أحمد ، تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة دراسة تحليلية ، مجلة أبحاث روسيكادا ، العدد رقم 03 ، دار الهدى للطباعة والنشر ، ديسمبر 2005 ، ص 167.

مؤسسة محلية وأخرى أجنبية بحيث تتراوح نسبة المشاركة بين (50/50 – 40/60) وتتميز هذه المشاريع بـ:

✓ تقاسم المخاطر؛

✓ أثر الإتحاد (L'effet De Synergie) ؛

✓ كما أنها تعتبر طريق ممتازة لإختراق الأسواق .⁽¹⁾

إلا أن محفزات إنشاء هذه المشاريع المشتركة (الإستثمار المشترك) يختلف حسب تواجدها .

أ. فائدة كانت متواجدة بالبلدان الصاعدة (المتقدمة):

إن إنشاء مشاريع مشتركة (إستثمارات مشتركة) في البلدان المتقدمة هو نتيجة أو إستجابة لإستراتيجية الشركات متعددة الجنسيات وذلك من أجل:

✓ الإسراع في عملية التدويل ؛

✓ إقتسام تكاليف التطوير والتي تكون مرتفعة أكثر فأكثر في القطاعات التي تعتمد على التكنولوجيا المتطورة (Haute Technologie) ؛

✓ تحقيق إقتصاديات الحجم الكبير (إقتصاديات سلمية) .

مثل : الشراكة بين (Mitsubishi /Volvo) في هولندا في قطاع السيارات والشراكة بين (Bellsouth /Thyssen) التي تمت بألمانيا سنة 1995 وذلك في مجال الإتصالات .

ب. في البلدان النامية :

إن إنشاء إستثمارات أجنبية مباشرة في البلدان النامية لا يخضع إلى إستراتيجية الشركات متعددة الجنسيات كما هو الحال في الدول المتقدمة بل هي ناتجة عن قيود قانونية أو غير مباشرة تفرضها البلدان النامية مثل: منح الأولوية في الإستثمار للشركات متعددة الجنسيات التي تقيم شراكة مع المستثمر المحلي.

وبهذا لا يوجد بدائل أخرى للشركات الأجنبية التي تريد أن تتواجد في بلد نامي وعن الأمثلة عن هذا النوع من الإستثمارات المشتركة .

الشراكة بين (Accor/Royal Dutch-Shell) في المجر والشراكة بين (IBM /PSA) في الهند.

1.2.2.1. مزايا وعيوب الإستثمار المشترك من وجهة نظر الدول المضيفة

⁽¹⁾ : Denis Tersen / J.Luc bricout , op.cit , pp 10-11.

أ. مزايا الإستثمار المشترك

من حيث المزايا يمكن القول بأن الإستثمار المشترك بصفة عامة يساهم (إذا أحسن تنظيمه وتوجيهه وإدارته) في :

1. زيادة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية والتكنولوجيا، وخلق فرص جديدة للعمل بالإضافة إلى تحسين ميزان المدفوعات عن طريق زيادة فرص التصدير أو التقليل من الإستيراد؛

2. تنمية قدرات المديرين الوطنيين وخلق علاقات تكامل إقتصادية رأسية أمامية وخلفية مع النشاطات الإقتصادية والخدمية المختلفة بالدول المضيفة ؛⁽¹⁾

3. تخفيض درجة تحكم الطرف الأجنبي في الإقتصاد الوطني ومن ثم ترتفع درجة إستقلال الدول المضيفة عن الدول المتقدمة ، حيث يضمن الإشتراك وجود ممثل للمصالح الوطنية في إدارة المشروع الإستثماري وبالتالي توجيه سياسات الإستثمار بما يحقق هذه المصالح خاصة عندما تتعارض فيها سياسات الشركة مع المصالح الوطنية مثل: تفضيل الشركات الأجنبية المنتجة للنفط لزيادة حجم إنتاجها السنوي ، وبالتالي إختصار العمر الإنتاجي للحقول بقصد الإسراع في تحقيق أكبر عائد مرتفع ، بينما تجد السياسات الوطنية المصلحة في وضع حد أقصى للإنتاج بهدف توزيع الإحتياطي الموجود بالحقول على عدد أكبر من السنوات ؛

4. يفتح الإشتراك المجال أمام الدول المضيف للإستفادة من العائد المرتفع الذي تحققه الإستثمارات الأجنبية ، فالمستثمر الأجنبي لا يتخذ أي قرار بالإستثمار إلا بعد إجراء سلسلة من الدراسات والتحليلات بقصد التأكد من جدوى هذه الإستثمارات ، كذلك فإنه يوفر كافة الظروف المؤدية لهذه الأرباح مثل : التكنولوجيا المتقدمة والإدارة الفنية وأنظمة التسويق المتطورة فضلا عن العلاقات والمصالح في الأسواق الخارجية.

ب. عيوب الإستثمار المشترك من وجهة نظر الدول المضيفة

أما عن عيوب هذه الإستثمارات فتكمن في :

1. حرمان الدول المضيفة من المزايا السابقة إذا أصر الطرف الأجنبي على عدم مشاركة أي طرف وطني في الإستثمار؛

2. أن تحقيق المنافع السالفة الذكر وغيرها يتوقف على مدى قدرة الإقتصاد الوطني على توفير القدرات الفنية والإدارية والمالية التي تشارك المستثمر الأجنبي رسم السياسات الإستثمارية للمشروع ؛

(1): عبد السلام أبو قحف ، الأشكال والسياسات المختلفة للإستثمارات الأجنبية ، مرجع سبق ذكره ، ص17.

3. أن مساهمة الإستثمار المشترك في تحقيق أهداف الدولة المضيفة الخاصة بتوفير العملات الأجنبية (رأس المال الأجنبي) وتحسين ميزان المدفوعات وغيرها من الأهداف المنشودة أقل كثيرا بالمقارنة بمشروعات الإستثمار المملوكة ملكية مطلقة للمستثمر الأجنبي.

2.2.2.1. مزايا وعيوب الإستثمار المشترك من وجهة نظر المستثمر الأجنبي (الشركة متعددة الجنسيات)

أ. مزايا الإستثمار المشترك

1. يساعد الإستثمار المشترك (في حالة نجاحه) في زيادة فرص المستثمر الأجنبي في الحصول على موافقة الدول المضيفة بإنشاء مشاريع إستثمارية مملوكة بالكامل ؛
2. يعتبر الإستثمار المشترك أكثر أشكال الإستثمار تفضيلا لدى المستثمر الأجنبي في حالة وجود قيود وعوائق على تملكه لمشروعات إستثمارية خاصة بالكامل في بعض المجالات الإقتصادية كالزراعة والبتترول ، صناعة الكهرباء والتعدين... الخ ، لما يتيح من تحقيق قدرا مقبولا من الأرباح إذ ما قورن بأنواع الإستثمار غير المباشر مثل : تراخيص الإنتاج ، عقود الإدارة... الخ؛
3. يفضل الإستثمار المشترك في حالة عدم توفر الموارد المالية والبشرية والمعرفة التسويقية الخاصة بسوق البلد المضيف لدى الشركة متعددة الجنسيات اللازمة للإستغلال الكامل للسوق المعني؛
4. يساعد هذا الشكل من أشكال الإستثمار على سرعة التعرف على طبيعة السوق المضيفة وإنشاء قنوات التوزيع ، وحماية مصادر المواد الخام والأولية للشركة الأم ؛
5. تقليل المخاطر غير التجارية مثل: التأميم والمصادرة ، فضلا عن تخفيض حجم الخسائر الناجمة عن التعرض لأي خطر تجاري ؛
6. تذليل الكثير من الصعوبات والمشاكل البيروقراطية أمام الطرف الأجنبي خاصة إذا كان المشارك هو الحكومة أو إحدى الشخصيات المعنوية العامة مثل: شركة تابعة للقطاع العام أو بنك حكومي ؛
7. يعتبر الإستثمار المشترك وسيلة للتغلب على القيود التجارية والجمركية المفروضة بالدول المضيفة وبالتالي تسهيل عملية دخول أسواقها من خلال الإنتاج المباشر بدلا من التصدير أو الوكلاء؛
8. تسهيل مهمة الشريك الأجنبي (الشركة متعددة الجنسيات) على الحصول على القروض المحلية والحصول على المواد الأولية اللازمة ؛

9. إن وجود مستثمر محلي في مشروع الإستثمار يسهل أمام المستثمر الأجنبي حل المشكلات الخاصة باللغة ، العلاقة العمالية ، الإنسانية وغيرها من المشكلات الإجتماعية والثقافية الأخرى التي تواجه كافة الأنشطة الوظيفية للشركة و المستثمر الأجنبي ، وتجدر الملاحظة إلى أن هذا النوع من الإستثمار يلاءم المستثمرين الأجانب والشركات الصغيرة الحجم التي ترغب بعرض نفسها على السوق.

ب. عيوب الإستثمار المشترك من وجهة نظر المستثمر الأجنبي

1. إحتمال نشوء تعارض في المصالح بين طرفي الإستثمار (المستثمر المحلي والأجنبي) مثل: حالة إصرار الطرف الوطني على المساهمة بنسبة معينة في رأس المال في مشروع الإستثمار وهذه النسبة قد لا تتفق وأهداف الطرف الأجنبي ، وخاصة تلك المتعلقة بالرقابة على النشاط وإدارته ، الأمر الذي يؤدي إلى خلق مشكلات تؤثر على الإنجاز الوظيفي لمشروع الإستثمار ككل سواء في مجال التسويق ، الإنتاج أو إدارة القوى العامة أو حتى التمويل ؛

2. إرتفاع درجة الخطر غير التجاري وذلك نتيجة إحتمال محاولة الطرف الوطني إقصاء الطرف الأجنبي بعد فترة زمنية محددة ، وهذا يتنافى مع أهداف المستثمر الأجنبي في البقاء والنمو والإستقرار في السوق المعينة ؛

3. إن انخفاض قدرات المستثمر الوطني الفنية والمالية قد يؤثر سلبا على فعالية مشروع الإستثمار في تحقيق أهداف طويلة الأجل وقصيرة الأجل ؛

4. إلزام المستثمر الأجنبي بقبول شروط وقيود صارمة على التوظيف ، التصدير وتحويل الأرباح الخاصة بالطرف الأجنبي إلى الدولة الأم .

3.2.1. الإستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي⁽¹⁾

تتمثل هذه المشروعات في قيام الشركات الأجنبية بإنشاء فروع للإنتاج أو التسويق أو أي نوع آخر من أنواع النشاط الإنتاجي أو الخدمي بالدولة المضيفة وتعتبر المشروعات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي أكثر صور الإستثمار المباشر تفضيلا لديه ، وهذا لما لها من مزايا إيجابية مختلفة.

أما بالنسبة للدول المضيفة وخاصة النامية منها فهي كثيرا ما تتردد في التصريح للشركات الأجنبية بالتملك الكامل لمشروعات الإستثمار ، حيث يعتبر الخوف من التبعية الإقتصادية وما يترتب عليها من آثار سياسية على الصعيدين الدولي والمحلي وكذلك الحذر من إحتتمالات سيادة حالة إحتكار الشركات متعددة الجنسيات لأسواقها ، من بين أهم الأسباب الكامنة وراء عدم تفضيل كثير من الدول لهذا النوع من الإستثمارات الأجنبية المباشرة ، إلا أنه بالرغم من ذلك نجد أن هناك

(1): أبو قحف عبد السلام ، اقتصاديات الإستثمار الدولي ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 370 – 374 .

زيادة في حدة المنافسة بين الدول النامية بل والدول المتقدمة الصناعية كذلك لجذب مثل هذه الإستثمارات .

1.3.2.1. مزايا وعيوب الإستثمارات المملوكة بالكامل بالنسبة للدولة المضيفة

أ. مزايا الإستثمارات المملوكة بالكامل

1. زيادة حجم تدفقات النقد- رأس المال الأجنبي- إلى الدولة المضيفة ؛
2. يساهم كبر حجم المشروع إلى المساهمة الجيدة في إشباع حاجة المجتمع المحلي من السلع والخدمات المختلفة ، مع إحتتمالات وجود فائض للتصدير أو تقليل الواردات مما يترتب على هذا تحسين موازين مدفوعات الدول المضيفة ؛
3. المساهمة البناءة في التحديث التكنولوجي على نطاق كبير وفعال في الدول المعنية بالمقارنة بالأشكال الأخرى للإستثمار الأجنبي خاصة غير المباشرة منها ويتحقق هذا بإفتراض وجود جهاز جيد يقوم بإختيار التكنولوجيا التي تتناسب مع متطلبات التنمية بالدولة المضيفة ؛
4. خلق فرص للعمل المباشر أو غير المباشر سواء في مراحل التأسيس والإنشاء أوفي مراحل التشغيل ؛
5. تعظيم العوائد المتوقعة لهذه الدول من وراء الإستثمارات الأجنبية⁽¹⁾ أدى بالكثير منها إلى التصريح للشركات متعددة الجنسيات بالتملك المطلق لمشروعات الإستثمار فيها كوسيلة أو كورقة رابحة نسبيا في تشجيع تدفق الإستثمارات وجذب المستثمرين الأجانب بعدما تشابهت الكثير من الدول النامية تقريبا في نوع وطبيعة الإمتيازات والحوافز والتسهيلات التي تقدمها .

ب. عيوب الإستثمارات المملوكة بالكامل بالنسبة للدولة المضيفة

أما من ناحية العيوب فكما سبق الإشارة فإن الدول خاصة النامية منها تخشى من أخطار الإحتكار والتبعية الإقتصادية وما يترتب عليها من آثار سياسية سلبية على المستوى المحلي والدولي في حالة ظهور أي تعارض في المصالح بينها وبين الشركات المعنية.

2.3.2.1. مزايا وعيوب الإستثمارات المملوك بالكامل من وجهة نظر المستثمر الأجنبي

أ. مزايا الإستثمارات الأجنبية المملوكة بالكامل

(1): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 43.

1. يوفر هذا النوع من الإستثمار الحرية الكاملة للمستثمر الأجنبي في الإدارة والتحكم في النشاط الإنتاجي وسياسات الأعمال المرتبطة بمختلف أوجه النشاط الوظيفي للشركة تسويقية كانت أم إنتاجية أم مالية والسياسة الخاصة بالموارد البشرية ؛
2. كبر حجم الأرباح المتوقع الحصول عليها والتي ينجم الجزء الكبير منها عن إنخفاض تكلفة مدخلات أو عوامل الإنتاج بأنواعها المختلفة في الدول النامية ؛
3. يساعد التملك المطلق لمشروع الإستثمار في تخطي المشكلات الناجمة عن الأشكال الأخرى للإستثمار الأجنبي مثل: التراخيص ، التوكيلات ، الإستثمار المشترك وعقود الإدارة وغيرها ؛
4. يساعد التملك المطلق لمشروع الإستثمار كذلك في التغلب على القيود التجارية والجمركية التي تفرضها الدول المضيفة على الواردات ؛
5. إن الشركة متعددة الجنسيات إذا ما إستطاعت بناء صورة ذهنية جيدة ومقبولة لدى الجمهور في الدولة المضيفة ، فإنه من المحتمل جدا أن تصبح مهمتها سهلة للغاية وذلك فيما يختص بتنفيذ سياسات التوسع ، والتسويق وغيرها من سياسات الأعمال بالإضافة إلى سهولة حصولها على التسهيلات المختلفة والضمانات اللازمة لتنفيذ أنشطتها خاصة ما يرتبط بالحصول على المواد الخام المحلية أو المستوردة والإجراءات البيروقراطية المتعلقة بها .

ب. عيوب الإستثمارات الأجنبية المملوكة بالكامل

أما بخصوص العيوب المرتبطة بالإستثمارات المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي فيمكن النظر إليها من وجهين:

1. ضخامة رؤوس الأموال اللازمة لتمويل هذا النوع من الإستثمار بالمقارنة بالإستثمارات المشتركة ، حيث يتحمل المستثمر الأجنبي وحده كافة التكاليف منذ إرساء اللبنة الأولى للمشروع إلى حين بداية ظهور أول منتج ؛
2. يمكن أن تتعرض هذه الإستثمارات للأخطار غير التجارية مثل : نزع الملكية (*) والتأميم ، المصادرة ، التصفية الجبرية أو التدمير الناجمة عن عدم الإستقرار السياسي أو الإجتماعي أو الحروب الأهلية في الدول المضيفة .

(*) نزع الملكية " هي حرمان مالك العقار من ملكه جبرا عنه للمنفعة العامة مقابل تعويضه عما ناله من ضرر". إذا فهو إجراء إستثنائي يرد على العقار عموما ولا يجوز اللجوء إليه إلا إذا أجازته القانون، وبشرط أن يتم ذلك تحقيقا لمنفعة عامة مع دفع تعويض عادل لمالك العقار ومثال على ذلك نزع الملكية الخاصة لبعض الأراضي بغرض إنشاء طريق عام أو لإقامة سكة حديدية. المصادرة "وهي عقوبة توقع في حق شخص أو أشخاص معينين وبمقتضاها تستولي الدولة على كل أو بعض الأموال أو الحقوق المالية المملوكة لهؤلاء الأشخاص دون أداء أي تعويض".

4.2.1. مشاريع وعمليات التجميع

تنشأ هذه المشاريع من خلال إبرام إتفاقية بين الطرف الأجنبي والطرف الوطني عام أو خاص حيث يقوم بموجبها الطرف الأول بتزويد الطرف الثاني بمكونات منتج معين - سيارة مثلا - لتجميعها لتصبح منتجا نهائيا .

وفي معظم الأحيان يقدم الطرف الأجنبي الخبرة والمعرفة اللازمة و الخاصة بالتصميم الداخلي للمصنع وتدفق العمليات وطرق التخزين والصيانة... الخ مقابل عائد مادي يتفق عليه .

و بهذا تجدر الإشارة إلى أن مشروعات التجميع قد تأخذ شكل الإستثمار المشترك أو شكل التملك الكامل للمشروع الإستثماري ومن ثم يترتب على ذلك وجود المزايا والعيوب الخاصة بهاذين الشكلين من الإستثمار على عقود التجميع.

3.1. الإستثمار الأجنبي المباشر (محدداته ، مصادره و إتجاهاته)

1.3.1. محددات الإستثمار الأجنبي المباشر في الفكر الإقتصادي

إن قرار الإستثمار في أي مشروع هو دالة في العديد من العوامل ، ويتعلق بعضها بالموارد المالية والقدرات الإدارية والتكنولوجية للمشروع ، ويتعلق البعض الآخر بمدى ملائمة البيئة المحيطة ومدى مساهمة هذه الأخيرة في إنجاح المشروع من خلال الوصول بالتكاليف إلى حدها الأدنى وبالتالي تحقيق أكبر ربح ممكن .

لكن الأمر مختلف بالنسبة للإستثمارات الأجنبية المباشرة لأن هناك عوامل أخرى تؤثر على القرار الإستثماري وعلى حجم الإستثمار والدولة التي يتجه إليها ، أي أن توفر المقومات السابقة الذكر في السوق المحلي الذي تنشط فيه الشركة متعددة الجنسيات لا يعني بالضرورة إمكانية تحقيقها للنجاح والفعالية في الأسواق الأجنبية لأن ذلك النجاح مرتبط بعدة عوامل .

فمن هذه العوامل ما يتعلق بالدولة المضيفة و مجموعة المتغيرات الإقتصادية و السياسية و الإجتماعية والثقافية المرتبطة بها حيث يجب أن يؤخذ المشروع الإستثماري الأجنبي بعين الإعتبار :

1. متوسط دخل الفرد ومعدل النمو في الدخل الوطني للبلد المضيف ؛

2. عادات وأذواق المستهلكين ؛

التأميم "هو عملية تتصل بالسياسة العليا تقوم بها الدولة من أجل تغيير بنائها الإقتصادي تغييرا كليا أو جزئيا بحيث تكفي يد القطاع الخاص عن المشروعات الصناعية أو الزراعية ذات الأهمية ، لتضمها إلى القطاع العام خدمة لمصالح الأمة " .
للمزيد من المعلومات راجع :

✓ دريد محمود السامرائي ، الإستثمار الأجنبي المعوقات والضمانات القانونية ، ط 1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت

، 2005 ، ص ص 106 - 113.

✓ هشام على صادق ، الحماية الدولية للمال الأجنبي ، دار الفكر الجامعي ، 2002 ، ص ص 18-19.

3. إتجاهات الحكومة والأفراد ؛

4. الإستثمارات الأجنبية الأخرى و إتجاهاتها .

وهناك من العوامل كذلك ما يرتبط بخصائص الشركات متعددة الجنسيات وأهدافها ، هذا بالإضافة إلى سياسة الدولة الأم وطبيعة العلاقات السياسية و الإقتصادية التي تربطها بالدولة المضيفة وكذلك علاقات كل من الدولتين (الأم ، المضيفة) بالدول الأخرى .

وفيما يلي عرض وتحليل لبعض وجهات النظر الخاصة بمحددات الإستثمار الأجنبي المباشر ودوافع الشركات متعددة الجنسيات.

1.1.3.1. نظرية التحركات الدولية لرأس المال⁽¹⁾

تبنى هذه النظرية على إفتراض المنافسة الكاملة ، وتفسر الإستثمارات الأجنبية المباشرة باعتبارها تحركات لرأس المال ناتجة عن إختلافات في أسعار الفائدة بين الدول .

فالإستثمار المباشر إذن هو نتيجة لإنتقال رأس المال من الدول ذات معدلات العوائد المنخفضة إلى الدول ذات معدلات العوائد المرتفعة ، وينبع هذا الرأي من فكرة مؤداها أنه عند تنفيذ قرارات الإستثمار فإن الشركات توازن بين العوائد الحدية المتوقعة لرأس المال وبين تكلفته الحدية ، فلو كانت العوائد الحدية المتوقعة في الخارج أعلى منها في الدول الأم و بإفتراض أن التكلفة الحدية متساوية ، فهنا يوجد حافز للإستثمار في الخارج منه في الدولة الأم .

ومن الإنتقادات الموجهة لهذه النظرية أنها تصلح لتفسير الإستثمار في الأوراق المالية ولكنها تعجز عن تفسير الإستثمار المباشر وذلك لعدة أسباب منها :

✓ أنها تفترض أن هناك معدلا واحدا للعوائد بين الأنشطة المختلفة ، كما أنها لا تستطيع أن توضح التوزيع غير المتكافئ للإستثمار بين أنواع مختلفة من الصناعات ؛

✓ كما أن عامل الربحية كما تنص عليه النظرية ليس هو العامل الحاسم في إتخاذ قرار الإستثمار في الخارج لأن هناك العديد من العوامل الأخرى المؤثرة في قرار الإستثمار مثل: توسيع نطاق السوق .

2.1.3.1. نظرية عدم كمال السوق

تقوم هذه النظرية على إفتراض عدم كمال السوق الناجم عن غياب المنافسة الكاملة في أسواق الدول النامية ، و إنخفاض المعروض من السلع في تلك الدول ، مع عدم قدرة شركاتها

(1): للمزيد من المعلومات راجع:

✓ أميرة حسب الله محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 28.

✓ م . إيهان كوزي وآخرون ، العولمة المالية فيما وراء لعبة إلقاء اللوم - طريقة جديدة للنظر إلى العولمة المالية بإعادة

فحص تكاليفها ومنافعها ، مجلة التمويل والتنمية ، صندوق النقد الدولي ، المجلد 44 ، العدد 01 ، مارس 2007 ص ص

الوطنية على منافسة الشركات الأجنبية في مجالات الأنشطة الإقتصادية والإنتاجية المختلفة⁽¹⁾ هذا بالإضافة إلى عدم كمال المعلومات .

فالشركات⁽²⁾ حسب هذه النظرية تتجه للإستثمار في الخارج فقط إذا ما تمتعت بمميزات لا تتمتع بها الشركات المحلية بالدولة المضيفة ، كما ينبغي أن تكون هناك عوائق (عدم كمال السوق) تمنع الشركات المحلية من الحصول على المميزات التي تتمتع بها الشركات الأجنبية وهذه المميزات تمكن الشركات الأجنبية من المنافسة والحصول على عائدات أعلى من تلك التي تحصل عليها الشركات المحلية بالسوق الخارجي .

وبمعنى آخر ، فإن توفر بعض القدرات أو جوانب القوة لدى الشركات متعددة الجنسيات يعتبر أحد العوامل الرئيسية التي تدفع هذه الأخيرة نحو الإستثمارات الأجنبية ، لأنها ستمثل أحد المحفزات الأساسية التي تكمن وراء قرارها الخاص بالإستثمار ومثال على المميزات التي تمتلكها الشركات متعددة الجنسيات : قيام الشركة الأجنبية بإنتاج منتجات متميزة (والتي لا يمكن إما للشركات المحلية أو حتى الشركات الأجنبية العاملة بذات السوق من إنتاج مثلها بسبب فجوة المعلومات أو حماية العلامة التجارية) أو إنخفاض تكلفة الوحدة بسبب حجم الإنتاج الكبير أو التميز الإداري والضريبي ، أو حتى مهارات التسويق... الخ.

ويعتبر التملك المطلق للمشروع هو الشكل المفضل لإستغلال جوانب القوة لدى الشركات متعددة الجنسيات حيث يرى هود ويونغ (Hood et Young)⁽³⁾ أنه في حالة سيادة المنافسة الكاملة في أحد الأسواق الأجنبية ، فإن هذا يعني إنخفاض قدرة الشركة متعددة الجنسيات على التأثير أو التحكم في السوق ، حيث توجد الحرية الكاملة أمام أي مستثمر للدخول في السوق ، كما أن للسلع والخدمات المقدمة وكذلك مدخلات أو عناصر الإنتاج المستخدمة تتصف بالتجانس ومن ثمة فإنه قد لا توجد مزايا تنافسية للشركة متعددة الجنسيات في مثل هذا النوع من نماذج السوق .

وقد تم دراسة الإستثمار الأجنبي المباشر في ضوء ذلك من زاوية ساكنة تتناول دوافع المنشآت الصناعية ، ومن زاوية متحركة تركز على إعتبرات دورة حياة المنتج⁽⁴⁾.

1. بالنسبة لمدخل المنشأة الصناعية ، فإن الإستثمار الأجنبي المباشر في الخارج يجب أن يحقق أرباحا أكبر من تلك التي يحققها في الداخل ، مع إمتلاك مزايا إحتكارية أو شبه إحتكارية مثل :التقدم التكنولوجي ، القدرة على تنويع المنتجات ، توافر رؤوس الأموال الإنفاق الضخم على البحوث والتطوير ، توفر المهارات الإدارية التنظيمية... الخ وذلك بالمقارنة بالشركات الوطنية في الدول المضيفة ، بحيث تكون هذه المزايا عوضا لها عن

(1): عمر صقر ، العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة ، الدار الجامعية للنشر والتوزيع ، الإسكندرية، 2002 - 2003، ص48.

(2): رضا عبد السلام ، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في عصر العولمة ، ط 1، المكتبة العصرية ،مصر ، 2007 ، ص42.

(3): عمر صقر، مرجع سبق ذكره ، ص 48.

(4): للمزيد من المعلومات راجع : أميرة حسب الله أحمد ، مرجع سبق ذكره ، ص28 .

المخاطر التي تواجهها نتيجة إستثمارها في الخارج ، بحيث تفوق المنافع الناجمة عن ممارستها الإنتاج في الخارج أية وسائل أخرى قد تلجأ إليها في نشاطها الخارجي سواء في التصدير أو منح ترخيص ؛

2. أما بالنسبة للتفسير الديناميكي لنشأة الإستثمار الأجنبي المباشر فقد تم توضيحه من خلال نموذج " دورة حياة المنتج " لفيرنون Vernon والذي تأسس بشكل رئيسي على نظريات الفجوة التكنولوجية للتجارة الدولية حيث تلعب الاختلافات التكنولوجية بين الدول دورا هاما في قيام كل من التجارة الدولية والإستثمار الأجنبي المباشر .

حيث إفترض فيرنون Vernon أن الميزة النسبية التي تتمتع بها إحدى الدول في إنتاج منتجات معينة يمكن أن تنتقل من دولة لأخرى بمضي الزمن وذلك نظرا لأن هذه المنتجات تمر بدورة حياة التي تنقسم طبقا ل Vernon إلى ثلاثة مراحل :

المرحلة الأولى: ويتم في هذه المرحلة إختراع المنتج الجديد وإنتاجه وبيعه في الدولة المبتكرة وهي

دولة متقدمة عادة يتوفر لديها الموارد المالية والتنظيمية اللازمة لإجراء البحوث والتطوير (R&D) كما أن لديها عددا كبيرا من المستهلكين ذوي الدخل المرتفعة والأذواق العالية .

مما يسمح بإختبار المنتج الجديد في الدولة الأم ، ثم يتم تصدير المنتج إلى دولة متقدمة أخرى وذات ظروف طلب متشابهة وذلك لتلبية الطلب الأجنبي المتزايد على المنتج عندما يبدأ في التوسع

حيث يمثل نشاط التصدير نقطة الدخل النمطية في التجارة الدولية لكافة المنشآت (1).

المرحلة الثانية :

وتتميز بإستمرار وتزايد الطلب الخارجي على المنتج الجديد ، مما يعطي الفرصة للإنتاج على المستوى الإقتصادي الكبير، كما تزداد المنافسة بين المنتجين مما يدفعهم إلى القيام بالإستثمار الأجنبي المباشر في الخارج وفي نفس أسواق التصدير وذلك لتدعيم مركزها الإحتكاري.

(1) : للمزيد من المعلومات راجع :

- ✓ أمين السيد أحمد لطفي ، المحاسبة الدولية والشركات متعددة الجنسيات ، الدار الجامعية، الإسكندرية ، (دون ذكر الطبعة و سنة نشر) ، ص 27.
- ✓ حسين بن رفدان الهجوج ، اتجاهات ومحددات الاستثمار الأجنبي المباشر في دول التعاون الخليجي ، مؤتمر الاستثمار والتمويل ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة - الشارقة ، 2006 ، ص 63.
- ✓ محمد السيد سعيد ، الشركات عابرة القومية ومستقبل الظاهرة القومية ، عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب ، الكويت، 1986 ، ص ص 26-32.

المرحلة الثالثة :

في هذه المرحلة تحتدم المنافسة بشكل كبير ، وتصبح التكنولوجيا أكثر نمطية ، وتميل المنتجات لأن تكون كثيفة العمالة ، كما تصبح إعتبارات التكلفة بمثابة العنصر الأساسي في تقرير مواقع الإنتاج مما يدعو الشركات المنتجة إلى القيام بالإستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية الأقل تكلفة ، حيث تستخدم هذه الدول كقاعدة تصدير إلى الدولة الأم وإلى الدول المتقدمة الأخرى حتى تتمكن الشركة الأصلية من حماية أرباحها والمحافظة على نصيبها السوقي الكبير.

إن من أهم ما يميز هذه النظرية هو تأكيدها على أهمية المزايا المكانية التي تتمتع بها الدول النامية لجذب وتوظيف الإستثمار الأجنبي المباشر فيها ، كما أنها تؤكد أهمية الإبتكار والتفوق التكنولوجي كدافع رئيسي لتحركات الشركات متعددة الجنسية و إمتداد نشاطها الإستثماري في الخارج ، إلا أنها من ناحية أخرى تغفل الدوافع الأخرى المؤثرة في القرار الإستثماري للشركات ، وهذه الدوافع قد تكون إقتصادية أو سياسية أو إجتماعية ، كما أن النظرية تعامل كل مرحلة من المراحل الثلاث على إستقلال وهي في الحقيقة ليست كذلك .⁽²⁾

إضافة إلى ذلك الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع البترول ، هل يقتضي هذا النوع العمل من داخل الدولة الأم من حيث المبدأ ؟ لا، بل قد تكون بداية الشركة بالدولة المضيفة.

ولهذا ربما تنطبق هذه النظرية على قطاعات معينة مثل: المنتجات الغذائية ولكن الأشكال الأخرى للإستثمار مثل: التنقيب عن البترول أو السياحة كالفنادق ، لا يمكن أن تثار بشأنها نظرية "دورة حياة المنتج".

3.1.3.1. نظرية الإستخدام الداخلي للمزايا الإحتكارية (نظرية الحماية)⁽¹⁾

ظهرت هذه النظرية نتيجة للخلل الذي شاب الإفتراضات التي قامت عليها نظرية عدم كمال السوق فمن ناحية ، أن ضمان الإستغلال الأمثل لفرص التجارة و الإستثمار الدولي بما يتوافق وأهداف الشركات متعددة الجنسيات لا يتحقق لمجرد عدم تكافؤ المنافسة بين هذه الشركات والشركات المحلية بالدول المضيفة . ومن ناحية أخرى ، أن نجاح الشركات الأجنبية في تحقيق أهدافها إنما يتوقف على مدى ما تمارسه الدول النامية من رقابة ومن ثم ظهرت نظرية الإستخدام الداخلي للمزايا الإحتكارية ، ويقصد بها الممارسات الوقائية من قبل الشركات متعددة الجنسيات لضمان عدم تسرب الإبتكارات الحديثة في مجال الإنتاج أو التسويق أو الإدارة ... الخ إلى أسواق الدول المضيفة من خلال قنوات أخرى غير الإستثمار المباشر أو عقود الترخيص والإنتاج ... الخ وذلك لأطول فترة ممكنة.

(2): رضا عبد السلام ، مرجع سبق ذكره ، ص 52.

(1): أبو قحف عبد السلام ، نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية ، مرجع سبق ذكره ، ص 21.

هذا من جهة ومن جهة أخرى لكي تستطيع هذه الشركات كسر حدة الرقابة والإجراءات الحكومية بالدول النامية المضيفة وإجبارها على فتح قنوات للإستثمار المباشر للشركات متعددة الجنسيات داخل أراضيها.

حيث تقوم هذه النظرية على أساس مفاده أن الشركة متعددة الجنسيات تستطيع تعظيم عوائدها إذا إستطاعت حماية الكثير من الأنشطة الخاصة وهذا يستلزم قيامها بتدويل عملياتها داخليا ، أي تنفيذ هذه الأنشطة داخل الشركة أو بين المركز الرئيسي والفروع بالدول المضيفة بدلا من ممارستها في الأسواق بصورة مباشرة.

حيث يرى هود ويونغ (Young et Hood) في هذا الخصوص ضرورة إحتفاظ الشركة متعددة الجنسيات بأحد الأصول (المعرفة ، الخبرة ، الإختراعات ... الخ) التي تحقق لها التميز المطلق بدلا من تصديره أو بيعه للشركات الأخرى في الدول المضيفة لكي تحقق الحماية المطلوبة لإستثماراتها ويحقق الإستخدام الداخلي للمزايا الإحتكارية في صورة إستثمار أجنبي مباشر عدة مزايا للشركات المستثمرة منها: (2)

1. تحقيق معدلات ربح أعلى نسبيا مما يمكن تحقيقه في الداخل؛
2. تقليل تكلفة المعاملات مثل: نفقات الإتصالات والنفقات الإدارية إلى أدنى حد ممكن؛
3. زيادة الكفاءة الإنتاجية وتحسين تخطيط ومراقبة الإنتاج خاصة فيما يتعلق بالإمداد بالمدخلات الهامة للإنتاج ؛
4. التغلب على التدخلات الحكومية (التعريفات الجمركية ، الضرائب ، الحصص ، التحكم السعري) من خلال تحويل الأسعار والقدرة على إستخدام التميز السعري.

أما بخصوص جدوى هذه النظرية ، فإنه يلاحظ أن ممارسات الحماية من الممكن أن تتحقق بأساليب بديلة متاحة وقد تكون أكثر فعالية من تلك التي تستخدمها الشركات متعددة الجنسيات. ومثال على ذلك يوجد الآن ضوابط لحماية براءات الإختراع بمختلف أنواعها على مستوى العالم تضمنها موثيق متفق عليها وتقوم بتنفيذها منظمات دولية.

والملاحظ أن هذه النظرية تعطي إهتماما أقل إلى الإجراءات والضوابط و السياسات الحكومية الخاصة بالدول المضيفة ، هذه الإجراءات التي من شأنها أن تقلل من جدوى إجراءات الحماية التي تطبقها الشركة متعددة الجنسيات وكذلك على مدى تحقيقها للأهداف التي تسعى لبلوغها.

4.1.3.1. نظرية الموقع (1)

تركز نظرية الموقع إهتمامها على الدوافع والعوامل التي تدعو الشركات متعددة الجنسيات إلى الإستثمار في الخارج وهي الدوافع المتعلقة بالمزايا المكانية للدولة المضيفة للإستثمار.

(2): أميرة حسب الله محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 31 .

(1): عمر صقر ، مرجع سبق ذكره ، ص 48 .

هذه العوامل الموقعية تؤثر على قرارات الشركات متعددة الجنسيات في الإستثمار في إحدى الدول المضيفة وكذلك على قرارها الخاص بالمفاضلة بين الإستثمار بهذه الدول أو التصدير إليها ومن أهم هذه المحددات (العوامل):⁽²⁾

1. العوامل المرتبطة بالسوق مثل: حجم الأسواق ومدى إتساعها ونموها في الدول المضيفة؛
2. العوامل التسويقية مثل: درجة المنافسة ، مدى توافر منافذ التوزيع ووكالات الإعلان ؛
3. العوامل المرتبطة بالتكاليف مثل: القرب من المواد الخام ، مدى توافر الأيدي العاملة و انخفاض تكلفة العمالة ، مدى انخفاض تكاليف النقل والمواد الخام والسلع الوسيطة والتسهيلات الإنتاجية الأخرى ؛
4. ضوابط التجارة الخارجية مثل: التعريف الجمركية ، نظام الحصص ، القيود الأخرى المفروضة على التصدير و الإستيراد ؛
5. العوامل المرتبطة بمناخ الإستثمار مثل: الإستقرار السياسي ، مدى إستقرار سعر الصرف نظام الضرائب ، توفر البنية الأساسية ، القيود المفروضة على ملكية الأجانب الكاملة لمشروعات الإستثمار ؛
6. الحوافز و الإمتيازات والتسهيلات التي تمنحها الحكومة المضيفة للمستثمرين الأجانب ؛
7. عوامل أخرى مثل: الأرباح المتوقعة ، المبيعات المتوقعة ، الموقع الجغرافي ، القيود المفروضة على تحويل الأرباح ورؤوس الأموال للخارج .

ولقد قام كل من روبوك و سايمند (Robok And Simmonds 1983) بتقديم نظرية الموقع المعدلة (الجديدة) حيث أضافا عددا من المحددات (العوامل) التي تؤثر على الإستثمار الأجنبي المباشر حيث قام بتقسيم هذه المحددات إلى :

مجموعة من التغيرات الشرطية: متمثلة في خصائص المنتج والدولة المضيفة وعلاقتها بالدول الأخرى.

مجموعة من المتغيرات الدافعة : متمثلة في الخصائص المميزة للشركة و المركز التنافسي.

مجموعة من المتغيرات الحاكمة: وتتمثل في الخصائص التنظيمية للدولة المضيفة والعوامل الدولية والخصائص المميزة للدولة الأم للشركة.

بالنظر إلى جوهر نظرية الموقع فإنها بالرغم من إشاراتنا لبعض المحددات التي تناولها النظرية السابقة الذكر ، إلا أنها تميزت عن غيرها من تلك النظريات بإشارتها إلى العوامل الدافعة للإستثمارات الأجنبية التي ترجع إلى الدولة الأم مثل : الضمانات والحوافز التي تقدمها الحكومات الأم لتشجيع شركاتها الوطنية المحلية لإقامة مشروعات إستثمارية خارج حدودها بالإضافة إلى العوامل الأخرى مثل : زيادة حدة المنافسة في الأسواق المحلية.

(2): أميرة حسب الله محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 32.

5.1.3.1. النظرية الإنتقائية⁽¹⁾

لقد طور ديننج Dunning المنهج الإنتقائي وذلك من خلال تحقيق التكامل والترابط بين ثلاثة مجالات في أدبيات الإستثمار الأجنبي المباشر والتي تتمثل في النظريات الثلاثة التالية:

نظرية المنشأة الصناعية ، ونظرية الإستخدام الداخلي للمزايا الإحتكارية و نظرية الموقع وقد أوضح ديننج أنه يلزم توافر ثلاثة شروط لكي تقوم الشركة بالإستثمار في الخارج وهي:

1. تملك الشركة لمزايا إحتكارية قابلة للنقل وذلك لمواجهة الشركات المحلية في الدول المضيفة حيث تتمثل هذه المزايا في تملك الشركة أصولا غير منظورة مثل : التسويق ، التمويل و المعرفة الفنية و التكنولوجيا المتقدمة هذا بالإضافة إلى مزايا الحجم كالقدرة على تنويع المنتج سهولة الوصول إلى الأسواق ، إقتصاديات الحجم الكبير ... الخ ؛

2. أفضلية الإستخدام الداخلي للمزايا الإحتكارية في شكل إستثمار أجنبي مباشر في الخارج عن الإستخدامات البديلة لهذه المزايا مثل: التصدير أو الترخيص وذلك كوسيلة للتغلب على التدخل الحكومي وتخفيض تكلفة المعاملات ، التعويض عن غياب الأسواق المستقبلية ، التحكم في منافذ البيع إلى... الخ ؛

3. أن تتوافر للدولة المضيفة للإستثمار الأجنبي المباشر مزايا مكانية(مزايا الموقع) أفضل من الدولة التي تنتمي إليها الشركة المستثمرة مثل : إنخفاض الأجور ، إتساع السوق ، توافر المواد الأولية.

إن ما يراه Dunning أنه يوجد إتفاق على نطاق كبير، على أن الإستثمار الأجنبي المباشر يحدث عندما تتضافر الثلاثة عوامل السابقة . فإمتلاك الشركة لمزايا مثل التكنولوجيا إذا ما أستغلت بطريقة مثلى ، يمكن أن تعوض الشركات عن التكاليف الإضافية لإقامة تسهيلات إنتاجية في الدولة المضيفة

ويمكن أن تتغلب على المعوقات التي تضعها المنشآت المحلية ، ويجب أن تقترن ملكية الشركات متعددة الجنسيات لمزايا إحتكارية بمزايا مكانية للدولة المضيفة وأخيرا يجب أن تحصل هذه الشركات على مكاسب كبيرة من إستغلالها لكل من المزايا الإحتكارية والمزايا المكانية في إستثمار أجنبي مباشر عن الإستخدامات البديلة لهذه المزايا.

2.3.1. المحددات المكانية للإستثمار الأجنبي المباشر

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 34.

من المعلوم أنه لا يمكن حدوث تدفق للإستثمار الأجنبي المباشر إلا إذا سمحت الدولة المضيفة له بالدخول ، ومن ثم تقوم المحددات المتعلقة بالدولة المضيفة (مزايًا مكانية) بدور مؤثر في جلب الإستثمار الأجنبي المباشر ، وفي ما يلي سيتم عرض المحددات الأكثر أهمية .

1.2.3.1. الناتج المحلي الإجمالي ومستوى نموه المتحقق (*)

يعد حجم السوق أحد المتغيرات المهمة التي تؤثر في تحديد حجم الإستثمارات الأجنبية وذلك لأنه يحدد مدى تحقيق المشروع لإقتصاديات الحجم (1).

فعندما يكون حجم السوق كبيرا يعني هذا أنه بحاجة إلى إستثمارات أولية كبيرة لتغطية متطلباته الأولية وهنا تنخفض التكاليف الإنتاجية إلى حدها الأدنى ، وتزداد كمية الإنتاج بنسبة أكبر من الزيادة في التكاليف الكلية مما يزيد في الأرباح المحققة من المشروع.

ولقد توصلت الدراسات الحديثة إلى إيجاد علاقة إرتباط قوية بين الناتج المحلي الإجمالي بإعتباره مقياس لحجم السوق وبين الإستثمارات الأجنبية المتدفقة إلى البلد المضيف.

حيث أن نمو مستوى الناتج المحلي الإجمالي يؤدي إلى زيادة مستوى دخل الفرد مما يجعله يتطلع إلى أنماط استهلاكية جديدة وبالتالي يصبح بحاجة إلى إستثمارات أولية لتغطية الطلبات المتزايدة في البلد المضيف.

وبالتالي يعتبر الناتج المحلي الإجمالي محددًا أساسيًا للشركات متعددة الجنسيات التي تبحث عن النمو أو النفاذ إلى الأسواق الجديدة أو زيادة نصيبها من أسواق الدول المضيفة ، حيث تلائم الدول ذات الناتج المحلي الكبير الكثير من الشركات المحلية والأجنبية ، خاصة تلك التي تعمل في الخدمات غير القابلة للإتجار.

ذلك لأن الطريقة الوحيدة لتقديمها لأسواق الدول المضيفة تتم من خلال إقامة فروع لها في تلك الدول ، كذلك يساعد كبر حجم الناتج المحلي الشركات التي تعمل في المنتجات القابلة للإتجار على تحقيق إقتصاديات الحجم الكبير. (1)

2.2.3.1. أسعار الصرف

سعر الصرف هو: "السعر الذي يتم عنده مبادلة إحدى العملات بعملة أخرى في سوق الصرف الأجنبي".

(*) الناتج المحلي الإجمالي هو : "القيمة النقدية لجميع السلع والخدمات النهائية المنتجة والمعروضة في الإقتصاد خلال فترة زمنية معينة " أنظر: ضياء محمد مجيد الموسوي ، النظرية الإقتصادية ، التحليل الإقتصادي الكلي ، ط 3، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2005 ، ص 13.

(1): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 65.

(1): عمر صقر ، العولمة وقضايا إقتصادية معاصرة ، مرجع سبق ذكره ، ص 51.

ويؤثر إرتفاع سعر الصرف أو إنخفاضه تأثيراً مباشراً على التكلفة الحقيقية لعناصر الإنتاج والعمالة والمواد والأجور وتكاليف النقل... الخ ، وبالتالي تختلف التكاليف من دولة لأخرى مما يؤدي إلى عدول القرار الإستثماري في دولة معينة ويتحول إلى دولة أخرى.⁽²⁾

إن للتغير في سعر الصرف تأثير في سعر الفائدة وبالتالي فإن كلفة الإستثمار سوف تختلف مما ينعكس على الإستثمار الأجنبي والمحلي.

وقد أثبتت بعض الدراسات أن تقلبات أسعار الصرف تؤدي إلى تغيرات سريعة في الربحية النسبية للعوائد الإستثمارية في الدول المضيفة ، مقارنة بالبدائل الأخرى والمتمثلة في تحويل هذه العوائد للخارج أو إعادة توزيعها .

بالإضافة إلى ذلك فإن تقلبات أسعار الصرف لها تأثير سلبي على المناخ الإستثماري⁽³⁾ حيث أن مثل هذه التقلبات تجعل من العسير القيام بدراسات جدوى كما تعرض المستثمر لخسائر باهظة غير متوقعة كما أنها تؤثر على قدرتهم على تقدير حجم ثرواتهم مما ينعكس على القرار الإستثماري.

3.2.3.1. معدل التضخم⁽¹⁾

إن لمعدلات التضخم تأثير مباشر على سياسات التسعير ، وحجم الأرباح وبالتالي حركة رأس المال ، كما تؤثر على تكاليف الإنتاج التي تهتم بها الشركات متعددة الجنسيات كما أن لإرتفاع معدلات التضخم^(*) في الدولة المضيفة تبعاته على مدى ربحية السوق وكذلك فساد المناخ الإستثماري . ذلك أن المستثمر الأجنبي في حاجة إلى إستقرار سعري ويقصد بالمعدلات العالية للتضخم ما يتجاوز 10% سنوياً فإذا بلغ 30% أو 40% أو تجاوز سنوياً 100% فإنه يدخل منطقة الخطر سواء للإستثمارات الوطنية أو الأجنبية.

بالإضافة إلى كل هذا فإن التضخم يشوه النمط الإستثماري ، حيث يتجه المستثمر إلى تلك الأنشطة قصيرة الأجل ويبتعد عن الإستثمارات طويلة الأجل ، نتيجة إرتفاع مخاطر الإستثمار في المشاريع طويلة الأجل.

وغالبا ما تعتبر معدلات التضخم المرتفعة⁽²⁾ مؤشراً على عدم إستقرار الإقتصاد الكلي وعجز الحكومة في التحكم في السياسة الإقتصادية الكلية وكلاهما يساهم في خلق مناخ إستثماري غير موات.

(2): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 68.

(3): عمر صقر ، مرجع سبق ذكره ، ص 52.

(1): عمر صقر ، مرجع سبق ذكره ، ص 53.

(*) : التضخم " يقصد به وجود ارتفاع عام في أسعار السلع والخدمات في الإقتصاد بسبب الإفراط في الطلب " أنظر: راشد البراوي ، الموسوعة الاقتصادية ، ط 2، مكتبة النهضة المصرية ، مصر ، 1987 ، ص 170.

(2): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 70.

وينتج التضخم عن زيادة العرض النقدي ، بحيث يكون المتوفر في أيدي الأفراد من النقود أكثر من السلع والخدمات المعروضة مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار فيكون العرض قاصرا عن تغطية الطلب.

ومن أسباب التضخم أيضا الإفراط في الطلب كنتيجة لزيادة الإنفاق الإستهلاكي و الإستثماري العام والخاص ، وكذلك ارتفاع الأجور وغيرها من التكاليف بمعدلات تفوق زيادة الإنتاجية .

إذن فالتضخم يؤثر سلبا على تدفقات الإستثمار المباشر إلى الدول المضيفة .

4.2.3.1. شروط التبادل التجاري

وهي عبارة عن الرقم القياسي لأسعار الصادرات نسبة إلى الرقم القياسي لأسعار الواردات حيث أن تحسين شروط التبادل التجاري الذي ينشأ عن الإرتفاع النسبي في الرقم القياسي لأسعار الصادرات على الرقم القياسي لأسعار الواردات يؤثر إيجابا على المتغيرات الإقتصادية الكلية ومنها الإستثمار وبالتالي يؤثر على الإستثمارات الأجنبية.

كما أن تحسينه يؤثر على الصناعات التصديرية بحيث يزداد مستوى ما يحققه هذا القطاع من أرباح ، بالإضافة إلى تحسين مداخيل القطاعات الأخرى المرتبطة به وبالتالي تحسن الدخل الوطني مما يؤثر إيجابا على الإستثمارات الأجنبية.

والتأثير الآخر لشروط التبادل التجاري هو تأثيره على الحساب الجاري ، وبالتالي على السياسات الإقتصادية الحكومية ، فتحسين هذا الشرط يعني تحسن الميزان التجاري وبالتالي فإن الحكومة ستتبع سياسات توسيعية من شأنها تحفيز النشاط الإستثماري وجذب المزيد من الإستثمارات الأجنبية أما التدهور في شروط التبادل التجاري فإنه يؤدي إلى عكس ذلك تماما.

5.2.3.1. الإستقرار السياسي والإقتصادي (1)

يعتبر الإستقرار السياسي من بين عوامل جذب الإستثمارات الأجنبية ، إذ أن المحيط السياسي له تأثير على النشاط الإقتصادي عموما ونشاط الشركات خصوصا ، وحجم المبيعات يضطرب في الظروف السياسية والأمنية غير المستقرة ، ومن مظاهر عدم الإستقرار السياسي نجد:

1. التعاقب السريع للحكومات فهذا يؤدي إلى التغيير المستمر في السياسات الإقتصادية مما لا يسمح للمتعاملين الإقتصاديين بالتخطيط وبالتالي عدم الإستقرار بالنسبة للنشاط الإقتصادي؛

(1): فريد كورتل ، واقع ومناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ، المؤتمر الدولي العلمي الثاني للبحث في سبل تنشيط وترقية الإستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية حالة البلدان العربية والجزائر ، سكيكدة 14-15 مارس 2004 ، ص 20 .

(2): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 69-70.

2. إنقلاب الخلافات السياسية إلى العنف ؛

3. الحروب الأهلية .

فعلى سبيل المثال فكرت شركة CARNATION⁽²⁾ في إقامة مصنع لها لتعليب الألبان في إحدى الدول الإسلامية ، وأوضحت نتيجة الدراسة التي قامت بها الشركة إحتمال حدوث تغيير نظام الحكم وبعد فترة قصيرة حدثت اضطرابات سياسية نجم عنها تغيير نظام الحكم فيها مما أدى إلى عدول الشركة عن قرارها بالإستثمار.

أما بالنسبة للإستقرار السياسي فإن أولى خطوات المشروعات الأجنبية المباشرة هو التأكد من هذا المناخ الإستثماري وذلك من حيث وجود قيود لمراقبة العملة وسهولة أو صعوبة الإجراءات الحكومية وقوانين الإستيراد والتصدير والسماح للمستثمر الأجنبي بالتملك ، ومدى تفاعل الإقتصاد ضمن الأطر الإقليمية والدولية بالإضافة إلى إستقرار المؤشرات الكلية كتلك المتعلقة بأوضاع الميزان التجاري والموازنة العامة وميزان المدفوعات من حيث العجز أو الفائض ومعدل التضخم والبطالة و حجم المديونية ونسبتها إلى الناتج القومي وغيرها من المؤشرات التي تشكل التصور الأوضح حول درجة الإستقرار الإقتصادي.

6.2.3.1. درجة الإنفتاح الإقتصادي على الخارج

يقصد بها مدى إنفتاح الإقتصاد المضيف على الخارج وحجم تعامله معه ، وهناك عدة مؤشرات لهذا الإنفتاح :

1. نسبة الواردات من الناتج المحلي الإجمالي ؛
2. حاصل جمع الواردات مع الصادرات كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي؛
3. حاصل الصادرات كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي.

فرؤوس الأموال الأجنبية كنتيجة طبيعية تتجه نحو الإقتصاديات المنفتحة على الخارج وتتبع وسائل تشجيع وجذب الإستثمارات الأجنبية.

أما نظرية التمييز الجمركي فإنها تتوقع أن البلدان التي تضع قيودا وتفرض الكثير من الحواجز الجمركية وغير الجمركية على وارداتها بهدف الإبقاء على إقتصادياتها مغلقة في وجه التجارة العالمية ، تتجه إليها الإستثمارات ورؤوس الأموال الأجنبية حتى يقوموا بالإنتاج والتوزيع داخل تلك الدول تخطيا منهم لتلك الحوافز المفروضة على حركة التجارة.

وينظر باحثون آخرون إلى أن حركتي الصادرات والإستثمار الخارجي كحركتين مكملتين لبعضهما أكثر منهما بديلتين . وذلك من خلال قيام البلدان بتصدير سلعها المصنعة ونصف المصنعة بواسطة شركاتها المتواجدة في الخارج بعد أن تقوم هذه الشركات بمعالجة ما يلزم من تلك المنتجات قبل طرحها في الأسواق وبالتالي فإن وجود درجة عالية من الإنغلاق سيؤدي إلى الحد من وجود هذه الإستثمارات وليس تشجيعها.

7.2.3.1. معدلات الإستثمار العام

قد تؤثر نسبة المصروفات العامة إلى الناتج المحلي الإجمالي على نشاط الإستثمارات الخاصة ، فقد يكون نشاط الإستثمار العام مكملًا للإستثمار الخاص ومن ثم دعمه وتشجيعه إذا شملت تلك الإستثمارات إنفاقًا على البنية الأساسية مثل : المدارس ، وشبكات النقل والمياه ومرافق الصرف الصحي ، وتأمين الطاقة ووسائل الإتصال ووسائل التخلص من النفايات.

فالمشاريع في هذه المجالات تميل إلى رفع معدل العائد المتوقع على الإستثمار الخاص ومن ثم تشجع على زيادة معدلات هذه الإستثمارات.

إلا أن معظم الدول وخاصة ذات الدخل المنخفض تعاني من نقص في هذا الجانب ولتعويض هذا النقص لجأت بعض من هذه الدول إلى إقامة منطقة تجهيز للصادرات مقترنة بتكاليف عمالة منخفضة ومرافق إدارية تتماشى مع الوضعية القانونية للمنطقة كوسيلة لجذب المستثمرين الأجانب.

8.2.3.1. الحوافز المقدمة في الدول المضيفة

تعتبر الحوافز أداة إستراتيجية يمكن للحكومات إستغلالها بسهولة نسبية أكثر من تلك العوامل الأخرى المؤثرة على قرارات الإستثمار وتمثل الحوافز المقدمة كل ميزة إقتصادية قابلة للتقدير تقدم للشركات بعينها أو لأنواع من الشركات بواسطة الحكومة بالدولة المضيفة بغرض تشجيعها على إنتهاج مسلك محدد وبالتالي فإن هذه الحوافز تتضمن إجراءات وترتيبات تصمم إما:

1. لإجتذاب الإستثمار الأجنبي وزيادة تدفقاته ؛
2. لزيادة معدل العائد من نشاط إستثماري أجنبي مباشر؛
3. لتخفيض وإعداد توزيع تكاليفه أو مخاطره.

وعن أنواع هذه الحوافز يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع هي:

أ. حوافز مالية:

يتم تقديم هذا النوع من الحوافز بهدف تخفيض أعباء الضرائب بالنسبة للمستثمر الأجنبي⁽¹⁾ ، و إستنادًا على أسس تخفيضات الضريبة أو خصمها يمكن تصنيف مشروعات الحوافز الضريبية إلى مشاريع مبنية على الربح ، مشاريع مبنية على الإستثمار الرأسمالي ومشاريع مبنية على العمل ، مشاريع مبنية على المبيعات ، مشاريع مبنية على القيمة المضافة ، مشاريع مبنية على مصروفات أخرى بعينها ، مشاريع مبنية على الإستيراد وأخرى مبنية على التصدير والجدول رقم -03- يدرج كل نوع من هذه الحوافز.

(1): فريد كورتل ومحمود ركيمة ، الإستثمار الأجنبي المباشر في البلدان التي تمر بمرحلة انتقال - نظرة تحليلية للمكاسب والمخاطر، المؤتمر الدولي العلمي الثاني للبحث في سبل تنشيط وترقية الإستثمارات الإقتصادية الانتقالية حالة البلدان العربية والجزائر ، سكيكدة 14-15 مارس 2004 ، ص 02.

الجدول رقم -03- أنواع الحوافز المالية التي تمنح للإستثمار الأجنبي المباشر

حوافز مبنية على الربح	تخفيض المعدل القياسي لضريبة الدخل ، إعفاءات ضريبية ، السماح للمستثمر بخصم الخسائر التي تكبدها أثناء فترة السماح من الأرباح التي يكسبها لاحقاً (أو كسبها سابقاً).
حوافز مبنية على الإستثمار الرأسمالي	إهلاك أصول بمعدل متسارع ، علاوة إستثمار وإعادة الإستثمار
حوافز مبنية على العمل	تخفيضات في مساهمات التأمين الإجتماعي ، خصم في العوائد الخاضعة للضريبة بناءً على عدد المستخدمين أو على نفقات أخرى تتعلق بالعمل.
حوافز مبنية على المبيعات	تخفيضات في ضريبة الدخل بناءً على حجم المبيعات الكلي.
حوافز مبنية على القيمة المضافة	تخفيضات في ضريبة الدخل أو إعتمادات ضريبية على المحتوى المحلي الصافي ^(أ) في المنتجات. منح إعتمادات ضريبة دخل بناءً على القيمة الصافية المكتسبة. ^(ب)
حوافز مبنية على نفقات أخرى بعينها	تخفيضات في ضريبة الدخل بناءً على النفقات المتعلقة بنشاطات التسويق والترويج مثلاً.
حوافز مبنية على الواردات	إعفاء من رسوم الواردات على السلع الرأسمالية ، المعدات أو المواد الخام ، قطع الغيار و المدخلات المتعلقة بعملية الإنتاج.
حوافز مبنية على الصادرات	✓ ضريبة تفضيلية لعائدات الصادرات ، تخفيض ضريبة دخل على النشاطات المدرة للنقد الأجنبي أو الصادرات المصنعة ، إعتمادات ضريبية للمبيعات المحلية مقابل الأداء في مجال الصادرات؛ ✓ متعلقة بالمدخلات مثل: إسترداد الرسوم ، إعتمادات ضريبة دخل للمحتوى المحلي الصافي في الصادرات، خصم النفقات الخارجية وعلاوة رأس المال للصناعات التصديرية.

المصدر: محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 72.

(أ): المحتوى المحلي الصافي هو: "قيمة المبيعات مطروحا منها قيمة تآكل المعدات الرأسمالية وقيمة المواد الخام والإمدادات المستوردة"

(ب): القيمة الصافية المكتسبة هي: "عبارة عن قيمة المبيعات مطروحا منها تكلفة المواد الخام والمكونات والإمدادات والخدمات واهتلاك المعدات الرأسمالية"

ب. الحوافز التمويلية:

ويتضمن هذا النوع من الحوافز توفير الأموال مباشرة للمنشآت بهدف تمويل إستثمارات أجنبية جديدة أو عمليات معينة ، أو لإستعادة تكاليف رأس المال أو العمليات . وتشمل أنواع الحوافز التمويلية ، العون الحكومي و الإعتماد الحكومي بأسعار فائدة مدعومة والمشاركة الحكومية في رأس المال والتأمين الحكومي بمعدلات تفضيلية لتغطية أنواع معينة من المخاطر مثل : مخاطر تغير أسعار الصرف أو المخاطر غير التجارية مثل : التأمين و المصادرة.

والجدول التالي يوضح أنواع الحوافز التمويلية الرئيسية الممنوحة للإستثمار الأجنبي المباشر.

جدول رقم -04- أنواع الحوافز التمويلية الرئيسية للإستثمار الأجنبي المباشر.

مجموعة من الإجراءات (تعرف كذلك بالدعم أو المنح المباشر) لتغطية جزء من تكاليف رأس المال أو الإنتاج أو التسويق بالنسبة لمشروع إستثماري ما.	عون حكومي
قروض مدعومة ، ضمانات قروض ، إعتمادات مضمونة.	إعتماد حكومي بأسعار فائدة مدعومة
مشاركة برأس مال عام في الإستثمارات المحفوفة بالمخاطر التجارية العالية.	مشاركة حكومية في رأس المال
متوفرة عادة لتغطية أنواع معينة من المخاطر مثل: تقلبات سعر الصرف أو تخفيض العملة أو المخاطر غير التجارية مثل: المصادرة والفوضى السياسية وهذا النوع من التأمين يقدم عادة عن طريق وكالة عالمية.	تأمين حكومي بمعدلات تفضيلية

المصدر: محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 77.

ج. حوافز أخرى:

هناك بعض أنواع الحوافز يتعدى تصنيفها تحت نوع معين من الحوافز ، ولكنها تشترك فيما بينها بخاصية التصميم لغرض زيادة ربحية الشركات الأجنبية التي ينوى جذبها عن طريق مساهمات غير تمويلية .

ويتمثل هذا النوع في توفير البنية التحتية كالطرق ووسائل الإتصال بأنواعها ... الخ والخدمات المنخفضة التكاليف ، و أفضليات فيما يختص بالسوق ، ومعاملات النقد الأجنبي أنظر

الجدول رقم -05-

الجدول رقم -05- الأنواع الرئيسية لحوافز الإستثمار الأجنبي المباشر الأخرى.

بنية تحتية منخفضة التكاليف	تشمل توفير الأرض والمباني أو الوحدات الصناعية أو بنية تحتية معينة مثل: إمدادات الإتصالات والنقل والكهرباء والمياه كل هذا بأسعار أقل من الأسعار التجارية.
خدمات منخفضة التكاليف	يمكن أن تشمل الخدمات المقدمة هنا على المساعدة في تحديد التمويل، تطبيق وإدارة المشاريع ، إنجاز دراسات ما قبل الإستثمار معلومات عن الأسواق، توفير المواد الخام وإمدادات البنى التحتية النصح و الإستشارة فيما يتعلق بعمليات الإنتاج وطرق التسويق المساعدة في التدريب وإعادة التدريب ، تسهيلات فنية لتنمية المعرفة أو تطوير ضبط الجودة.
أفضليات في مجال السوق	عقود حكومية تفضيلية ، منح حقوق الإحتكار مثل: إعفاء من الإجراءات المحلية الخاصة بسحب الثقة ، أو إغلاق السوق أمام من يودون دخوله ، الحماية من منافسة الواردات عن طريق قيود على الإستيراد .
معاملة تفضيلية في مجال النقد الأجنبي	أسعار صرف خاصة ، بمعدل خاص لتحويل الدين الخارجي إلى أسهم ، إزالة مخاطر تبادل القروض الأجنبية، إمتيازات تتمثل في إعتمادات نقد أجنبي لإيرادات الصادرات ، إمتيازات خاصة لتحويل الإيرادات ورأس المال.

المصدر: محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره، ص 78.

9.2.3.1. الإطار التشريعي والتنظيمي للإستثمار⁽¹⁾

إن وجود إطار تشريعي وتنظيمي يحكم أنشطة الإستثمار المباشر من العوامل الهامة المؤثرة على إتجاهات الإستثمارات الأجنبية ، ولكي يكون الإطار التشريعي جاذبا للإستثمار فلا بد من توافر عدة مقومات من أهمها:

1. وجود قانون موحد للإستثمار يتسم بالوضوح و الإستقرار والشفافية ، وعدم التعارض مع التشريعات الأخرى ذات الإرتباط وأن يكون متوافقا مع القواعد والتنظيمات الدولية الصادرة لحكم وحماية المستثمر؛

(1): أميرة حسب الله محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 37.

2. وجود ضمانات كافية لحماية المستثمر من أنواع معينة من المخاطر مثل: التأميم ، المصادرة فرض الحراسة ، نزع الملكية . و تكون له حرية تحويل الأرباح للخارج وحرية دخول رأس المال وخروجه فضلا عن أهمية وجود نظام يكفل حماية حقوق الملكية الفكرية ؛
3. وجود نظام قضائي قادر على تنفيذ القوانين والتعاقدات ، وحل المنازعات التي تنشأ بين المستثمر والدولة المضيفة بكفاءة عالية.

3.3.1. اتجاهات الإستثمار الأجنبي المباشر في العالم⁽¹⁾

لقد كان حجم الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد كبيرا في عام 2005 ، فقد ارتفع بنسبة 29% ليصل إلى 916 مليار دولار ، بعد أن شهد ارتفاعا بنسبة 27% سنة 2004.

وإزداد الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد في جميع المناطق دون الإقليمية الرئيسية حيث بلغ في بعضها مستويات غير مسبوقة ، ففي 126 إقتصادا من أصل 200 بلد تغطيها الأونكتاد فإن التدفقات العالمية الواردة بقيت أدنى بكثير من الذروة التي بلغت سنة 2000 والتي مقدارها 1400 مليار دولار، وتعود الزيادة الكبيرة التي سجلت مؤخرا في الإستثمار الأجنبي المباشر كما حدث في فترة التسعينات ، تعود إلى تضاعف عمليات الاندماج والشراء عبر الحدود (Les Fusions - Acquisitions Internationales) خاصة بين الدول المتقدمة .

كما تعكس معدلات نمو أعلى في بعض البلدان المتقدمة إضافة إلى الأداء الإقتصادي القوي في العديد من الإقتصاديات النامية و الإنتقالية.^(*)

وفي سنة 2005 بلغت تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر إلى البلدان المتقدمة 542 مليار دولار أي ما يعادل زيادة تقدر ب 37% مقارنة بسنة 2004 ، حيث بلغت هذه التدفقات في البلدان النامية أعلى مستوى لم يسجل على الإطلاق والذي يساوي إلى 334 مليار دولار . أما بلغة النسب فقد ارتفع نصيب البلدان المتقدمة من التدفقات الواردة ل IDE ارتفاعا طفيفا حيث وصلت إلى نسبة 59% من مجموع الإستثمار الأجنبي الوارد في النطاق العالمي.

وبلغ نصيب البلدان النامية 36% ونصيب جنوب شرق أوروبا ورابطة الدول المستقلة نحو 4% ولقد ارتفعت تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى المملكة المتحدة ارتفاعا حادا بمقدار 108 مليار دولار لتصل إلى مجموع قدره 165 مليار دولار، مما جعلها المتلقي الرئيسي للإستثمارات الأجنبية المباشرة لسنة 2005 وبالرغم من الإنخفاض الملحوظ في حجم الإستثمارات الواردة للولايات المتحدة الأمريكية فقد إحتلت المرتبة الثانية في قائمة البلدان المتقدمة .

(1): CNUCED, Rapport Sur L'investissement Dans Le Monde , 2006 ,Op.cit , P13.

(*) : الإقتصاديات الانتقالية (pays en transition) هي جميع بلدان جنوب شرق أوروبا ورابطة الدول المستقلة . CEI .

أما بالنسبة للبلدان النامية فإن قائمة أكبر البلدان المتلقية ظلت مستقرة مقارنة بالسنوات السابقة حيث تصدرت القائمة الصين وهونغ كونغ ، تليها سنغافورة والمكسيك والبرازيل⁽¹⁾. أما فيما يخص الترتيب حسب المناطق (الأقاليم) فإن الإتحاد الأوروبي (UE) والذي يضم 25 عضواً كان الوجهة المفضلة إذ بلغت التدفقات إليها 422 مليار دولار أي ما يعادل تقريباً $(\frac{1}{2})$ نصف مجموع التدفقات العالمية. وتلقت بلدان جنوب شرق وجنوب شرق آسيا 165 مليار دولار أي ما يعادل الخمس $(\frac{1}{5})$ من مجموع التدفقات العالمية علماً بأن نصيب منطقة شرق آسيا بلغ نحو ثلاثة أرباع $(\frac{3}{4})$ الحصة الإقليمية.

وجاءت أمريكا الشمالية في المرتبة التالية بعد هذه المنطقة حيث بلغت تدفقات IDE فيها 133 مليار دولار ثم أمريكا الجنوبية و الوسطى والتي وصلت فيها تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر إلى 65 مليار دولار .


وقد سجلت منطقة غرب آسيا أعلى معدل نمو في تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد حيث إرتفعت هذه التدفقات بنسبة 85% ليصل إلى 34 مليار دولار ، وهو أكبر حجم للإستثمار الأجنبي المباشر الوارد الذي سجلته هذه المنطقة وفي ما يلي الجدول رقم 06- يوضح التدفقات الداخلة للإستثمار الأجنبي المباشر بحسب المنطقة وبلدان مختارة خلال الفترة 1994-2005 والشكل رقم 01- يوضح التدفقات الداخلة لـ IDE في أكبر 20 إقتصاداً خلال نفس الفترة.

(1) :CNUCED , Rapport 2006 , Op.cit , P 03.

الجدول رقم 06- التدفقات الداخلة للاستثمار الأجنبي المباشر بحسب المنطقة (بمليارات الدولارات و النسب المئوية).							المنطقة/ البلد
التدفقات الداخلة من الاستثمار الأجنبي المباشر.							
2005	2004	2003	2002	2001	2000	1999-1994 (المتوسط السنوي)	
542,3	396,1	358,5	441,2	599,3	1133,7	373,9	الاقتصادات المتقدمة
433,6	217,7	274,1	314,2	393,1	721,6	220,4	أوروبا
421,9	213,7	253,7	307,1	382	696,1	210,3	الاتحاد الأوروبي
2,8	7,8	6,3	9,2	6,2	8,3	3,4	اليابان
99,4	122,4	53,1	74,5	159,5	314	124,9	الولايات المتحدة الأمريكية
6,5	48,3	25	43,4	40,4	89,7	25,1	البلدان المتقدمة الأخرى
334,3	275	175,1	163,6	221,4	266,8	166,4	الاقتصادات النامية
30,7	17,2	18,54	13	19,9	9,6	8,4	إفريقيا
103,7	100,5	46,1	54,3	89,4	109	65,2	أمريكا اللاتينية والكاريبي
200	157,3	110,5	96,2	112,2	148,3	92,9	آسيا و أوسيانيا (Océanie)
199,6	156,6	110,1	96,1	112	148	92,4	آسيا
34,5	18,6	12,3	6	7,2	3,5	3,1	غرب آسيا
118,2	105,1	72,2	67,4	78,8	116,3	58,5	شركي آسيا
72,4	60,6	53,5	52,7	46,9	40,7	40,7	الصين
9,8	7,3	5,7	7	6,4	4,7	3,4	جنوب آسيا
37,1	25,7	19,9	15,8	19,6	23,5	27,4	جنوب شرق آسيا
0,4	0,7	0,4	0,1	0,1	0,3	0,5	أوقيانا
39,7	39,6	24,2	12,9	11,5	9,1	7,8	جنوب شرقي أوروبا وكمونويلت الدول المستقلة
12,4	13,3	8,5	3,9	4,2	3,6	2,2	جنوب شرق أوروبا
27,2	26,3	15,7	9	7,3	5,4	5,6	كمونويلت الدول المستقلة
916,3	710,8	557,9	617,7	832,2	1409,6	548,1	العالم
							النصيب من التدفقات العالمية من الاستثمار الأجنبي المباشر
%59,20	%55,70	%64,30	%71,40	%72	%80,40	%68,20	الاقتصادات المتقدمة
%38,70	%38,70	%31,40	%26,50	%26,60	%18,90	%30,40	الاقتصادات النامية
%5,60	%5,60	%4,30	%2,10	%1,40	%0,60	%1,40	جنوب شرقي أوروبا وكمونويلت الدول المستقلة

Source : CNUCED, Rapport Sur L'investissement Dans Le Monde, 2006, Op.cit 'P02.

الشكل رقم -01- التدفقات الداخلة من الإستثمار الأجنبي المباشر : أكبر 20 إقتصادا 2004-2005 (بمليارات الدولارات)



Source : CNUCED, Rapport Sur L'investissement Dans le Monde, 2006, Op.cit , p 05.

4.31 . مصادر الإستثمار الأجنبي المباشر (1)

لقد بلغت تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الصادر 779 مليار دولار وذلك سنة 2005 على الصعيد الدولي (هذا المبلغ يختلف عما كان مقدرا من تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الواردة) وذلك راجع إلى طرق جمع والإبلاغ بالبيانات من كل دولة .

حيث ظلت البلدان المتقدمة هي المصدر الرئيسي لتدفقات IDE الصادرة ففي سنة 2005 تصدرت قائمة البلدان المصدرة للإستثمار الأجنبي المباشر هولندا حيث بلغت صادراتها من IDE 119 مليار دولار ثم تليها فرنسا و المملكة المتحدة في حين سجلت إرتفاعات شديدة في الإستثمارات المحققة بالخارج من طرف البلدان و الإقتصاديات النامية تقودها هونغ كونغ (الصين) بمبلغ 33مليار دولار .

حيث تعد مناطق جنوب و شرق وجنوب شرق آسيا هي أيضا مصدرا ، للإستثمار الأجنبي المباشر إذ بلغت التدفقات الصادرة 68 مليار دولار في عام 2005 (2) و على الرغم من أن هذا المبلغ يعني إنخفاضا بنسبة 11% مقارنة بعام 2004 ، فإن التدفقات الصادرة من الصين زادت ويبدو أنها ستواصل الإرتفاع في السنوات القليلة القادمة.

أما عن منطقة إفريقيا فإن معظم الإستثمارات الأجنبية المباشرة الصادرة كانت من جنوب إفريقيا التي هي رائد الإستثمار في إفريقيا.

ولقد زادت تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الصادر من أمريكا اللاتينية والكاريبي بنسبة 19% لتصل إلى 33 مليار دولار في عام 2005 (3).

وبالنسبة لمنطقة جنوب شرق أوروبا ، فقد زاد الإستثمار الأجنبي المباشر الصادر من المنطقة للسنة الرابعة على التوالي وبلغ 15 مليار دولار ، علما بأن التدفقات الصادرة من الإتحاد الروسي وحده شكلت ما نسبته 87% من المجموع .

وفي الواقع فإن الإستثمار الأجنبي المباشر الصادر من الإقتصاديات النامية و الإنتقالية في تزايد مستمر ، وذلك بعد أن كانت ضئيلة ولا تكاد تذكر حتى أواسط الثمانينات من القرن الماضي حيث بلغت مجموع التدفقات الخارجية 133 مليار دولار وذلك سنة 2004 أي ما يعادل 17% من المجموع العالمي وفيما يلي الجدول رقم -07- يبين التدفقات الخارجة من الإستثمار الأجنبي المباشر بحسب المنطقة وبلدان مختارة وذلك خلال الفترة 1994 - 2005 .

(1) :CNUCED , Rapport 2006 , Op.cit , P 03.


(2) : Ibid , P 13.

(3) : Ibid , P 18.

الجدول رقم -07- التدفقات الصادرة من الإستثمار الأجنبي المباشر بحسب المنطقة (بمليارات الدولارات والنسب المئوية).							المنطقة/ البلد
التدفقات الخارجة من الإستثمار الأجنبي المباشر.						1999-1994 (المتوسط السنوي)	
2005	2004	2003	2002	2001	2000		
646,20	686,30	514,80	485,10	684,80	1097,50	486,60	الاقتصادات المتقدمة
618,80	368,00	317,00	281,70	474,00	871,40	326,50	أوروبا
554,80	334,90	286,10	265,80	435,40	813,10	304,20	الإتحاد الأوروبي
45,80	31,00	28,80	32,30	38,30	31,60	22,80	اليابان
-12,70	222,40	129,40	134,90	124,90	142,60	114,30	الولايات المتحدة الأمريكية
-5,70	64,90	39,70	36,20	47,60	51,90	22,90	البلدان المتقدمة الأخرى
117,50	112,80	35,60	49,70	76,70	143,80	64,90	الاقتصادات النامية
1,10	1,90	1,20	0,30	-2,70	1,50	2,50	إفريقيا
32,80	27,50	15,40	14,70	32,20	60,00	18,90	أمريكا اللاتينية والكاريبي
83,60	83,40	19,00	34,70	47,20	82,20	43,50	آسيا وأوقيانوسيا
83,60	83,40	19,00	34,70	47,10	82,20	43,50	آسيا
15,90	7,40	-2,20	0,90	-1,20	1,50	0,40	غرب آسيا
54,20	59,20	14,40	27,60	26,10	72,00	32,30	شرق آسيا
11,30	1,80	-0,20	2,50	6,90	0,90	2,20	الصين
1,50	2,10	1,40	1,70	1,40	0,50	0,10	جنوب آسيا
12,00	14,70	5,40	4,60	20,80	8,20	10,70	جنوب شرق آسيا
0,00	0,00	0,00	0,00	0,10	0,00	0,00	أوقيانوسيا
15,10	14,00	10,70	4,70	2,70	3,20	1,60	جنوب شرقي أوروبا وكمونويلث الدول المستقلة
0,50	0,20	0,20	0,60	0,10	0,00	0,10	جنوب شرق أوروبا
14,60	13,80	10,60	4,10	2,50	3,20	1,50	كمونويلث الدول المستقلة
778.7	813.1	561.1	539.5	764.2	1244.50	553.10	العالم
							النصيب من التدفقات العالمية من الاستثمار الأجنبي المباشر
83%	84,40%	91,70%	89,90%	89,60%	88,20%	88 %	الاقتصادات المتقدمة
15,10%	13,90%	6,30%	9,20%	10,00%	11,60%	11,7%	الاقتصادات النامية
1,90%	1,70%	1,90%	0,90%	0,4%	0,30%	0,30%	جنوب شرقي أوروبا وكمونويلث الدول المستقلة

Source :CNUCED, Rapport Sur L'investissement Dans Le Monde, 2006, Op.cit, P02.

الشكل رقم 02- التدفقات الخارجية من الإستثمار الأجنبي المباشر أكبر 20 إقتصاد 2004-2005 (بمليارات الدولارات)



4.1. آثار الإستثمارات الأجنبية المباشرة

إن أي إستثمار يقوم به الأجنبي في الإقتصاديات الخارجية في أي دولة ، لا بد وأن يكون محكوما بعدة عوامل أو دوافع ذلك أن التعاون الدولي سواء بين الدول المتقدمة نفسها أو بينها وبين الدول النامية عادة ما يكون محكوما بدوافع مختلفة ، كالدافع التجاري ، السياسي و الثقافي و بالتالي سوف يكون لهذه الدوافع آثارها سواء الإيجابية أو السلبية على كل مجال تعلق به الدافع السابق . فمثلا تؤثر الدوافع التجارية على الصادرات و الواردات و ميزان المدفوعات و الدوافع الثقافية تؤثر على نشر ثقافة معينة سواء لغة البلد المصدر للإستثمار أو سياسات تربية متبعة فيه أو ثقافة معينة... إلخ وفيما يلي سيتم التطرق إلى مختلف الآثار المتولدة عن الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول المضيفة وهي على التوالي :

- ✓ أثر الإستثمار الأجنبي المباشر على التكنولوجيا ؛
- ✓ أثر الإستثمار الأجنبي المباشر على العمالة ؛
- ✓ أثر الإستثمار الأجنبي على النقد الأجنبي ؛
- ✓ أثر الإستثمار الأجنبي على ميزان المدفوعات ؛
- ✓ الآثار المتنوعة للإستثمار الأجنبي المباشر.

1.4.1. أثر الإستثمار الأجنبي المباشر على التكنولوجيا

تعتبر الإستثمارات الأجنبية المباشرة أهم قناة لنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية عن طريق إنشاء المشاريع المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي أو الدخول في مشروعات مشتركة مع رأس المال الوطني العام أو الخاص في مجال الصناعات الإستخراجية أو التحويلية أو الخدماتية أو عن طريق مشاريع وعمليات التجميع في تلك الإقتصاديات .

و تعرف التكنولوجيا بأنها: " فن وعلم أصول الصناعة وذلك بما تحتويه وتتطلبه من دراسات وبحوث ومهارات وخبرات لازمة للتطبيق في مجال أو مجموعة مجالات إنتاجية معينة." (1)

والتكنولوجيا بغض النظر عن درجة تقدمها وتطورها تعتبر الحجر الأساسي ، في دفع عجلة التنمية الإقتصادية و الإجتماعية في الدول النامية ، وذلك أن التقدم التنموي في تلك الدول يتوقف إلى حد كبير عليها.

وللوقوف على أثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة في التحديث والتطوير التكنولوجي

في الدول النامية و فيما يختص ببحوث التنمية والتطوير يمكن إثارة التساؤلات التالية:(4)

(4): أبو قحف عبد السلام ، نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية ، مرجع سبق ذكره ، ص 122.

1. ما هي الشروط التي يفرضها المستثمر الأجنبي على الدول المضيفة من جراء نقله للتكنولوجيا إليها ؛
2. قضية الملائمة و تتناول مدى مناسبة مستوى التكنولوجيا التي تم نقلها مع خصائص و درجة تقدم و أهداف الدول المضيفة ؛
3. ما هي التكلفة التي تدفعها هذه الدول المضيفة من أجل الحصول على التكنولوجيا ؛
4. ما هي الآثار المترتبة على درجة تقدم التكنولوجيا الوطنية في الدول المضيفة جراء إستيراد التكنولوجيا الأجنبية .

ففيما يختص بالنقطة الأولى يجدر الذكر بأن مدى إستفادة الدول المضيفة من التكنولوجيا المنقولة إليها يتوقف على عدد من العوامل التي يتحكم فيها المستثمر الأجنبي مصدر التكنولوجيا و التي يمكن إجمالها فيما يلي :

1. مدى ما يشترطه المستثمر الأجنبي من توفر لمستوى معين من الخدمات أو المشاريع الخاصة بالبنية التحتية كالنقل ؛
2. فرض حضرا أو قيود معينة من قبل المستثمر الأجنبي على إعادة تصدير التكنولوجيا المنقولة؛
3. وضع المستثمر الأجنبي حضرا على إشتراك المستثمرين الوطنيين المحليين في تحديد الحجم التكنولوجي ، و كيفية الإستفادة منه و تشغيله ، و إعادة إنتاجه و تطويره و عليه فمتى فرض المستثمر قيودا و ضوابط على التكنولوجيا المستوردة منه أدى ذلك إلى الحيلولة دون إستفادة الدول المضيفة منها بالشكل المطلوب والمرجو تحقيقه جراء إستقدامها لذلك الإستثمار وتقديم التسهيلات و الحوافز له ، و عكس ذلك صحيح .

أما النقطة الثانية و الخاصة بالملائمة: فإنه يلاحظ أن لعدم التلائم بين التكنولوجيا المنقولة و خصائص الدولة المضيفة دورا في رفع تكلفة الحصول على تلك التكنولوجيا، كما أن نقل تكنولوجيا غير ملائمة تتأثر بعاملين أساسيين⁽²⁾:

فمن ناحية أولى تتركز معظم مراكز وحدات البحث و التطوير لدى الشركات الأم أو لدى عدد محدود من الفروع المتواجدة في الدول المتقدمة ، لذلك تكون التكنولوجيا هي وليدة بيئة إقتصادية خاصة تتميز بندرة نسبية للعمالة ووفرة لرأس المال ، و كنتيجة تصبح التكنولوجيا المحولة عندئذ كثيفة رأس المال و قليلة اليد العاملة مما يجعلها لا تتلائم و إقتصاديات معظم الدول المتخلفة ، التي تتميز بندرة معتبرة في رؤوس الأموال ووفرة ملحوظة في اليد العاملة .

(1): للمزيد من المعلومات راجع:

✓ أبو قحف عبد السلام ، نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية ، مرجع سبق ذكره ، ص 125 .

✓ تيودور موران، الشركات متعددة الجنسيات ، ترجمة جورج خوري، دار الفارس ، عمان-الأردن، 1994، ص ص 25-

27 .

(2): كمال مردواوي ، الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول المتخلفة - حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية

العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة منتوري قسنطينة ، 2003- 2004 ، ص ص 48- 49 .

و من جهة ثانية تمثل التكنولوجيا المحولة إشكالية حقيقية بالنسبة للدول المضيفة ، و ذلك ليس لكون المؤسسة صاحبة التكنولوجيا المحولة غير قادرة على إجراء عمليات التعديل المناسبة ، بل لكونها لا تريد أن يتحقق مثل ذلك التعديل أصلا .

حيث عبر Johnson عن ذلك بقوله : " إن الشركة الأجنبية ليس من مصلحتها أن تحول تقنياتها و معارفها إلى الغير ، كما أنه ليس من مصلحتها أيضا أن تستثمر أكثر من اللازم في معرفة الظروف المحلية الخاصة بالدول المستوردة قصد بحث طرق التعديل المناسبة لتكييف التقنيات المحولة مع الظروف المحلية " .

أما النقطة الثالثة الخاصة بالتكلفة التي تتحملها الدول المضيفة مقابل حصولها على التكنولوجيا فإنه لا يمكن لأي دولة مضيفة للاستثمار الأجنبي المباشر الحصول على التكنولوجيا دون تكلفة أو حتى بتكلفة منخفضة ، فهي ليست سلعا عامة يمكن الحصول عليها و إستخدامها دون مقابل فلا بد للإستفادة من هذه التكنولوجيا من دفع تكاليف متعددة و التي يمكن تلخيصها فيما يلي :

1. التكاليف الناشئة عن تهيئة و إعداد المناخ أو بيئة العمل الملائمة للتكنولوجيا المنقولة لتوفير الخبرات و المهارات اللازمة لإستخدام التكنولوجيا الجديدة ؛
2. التكاليف الناشئة عن مقاومة التغيير أو عدم قبول التكنولوجيا الأجنبية ؛
3. التكاليف الناشئة عن توفير خدمات البنية التحتية الأساسية كالنقل و الإتصالات و الخدمات الأساسية الأخرى .

أما بالنسبة للنقطة الرابعة و التي ترتبط بمدى تأثير التكنولوجيا المستوردة على تطور التكنولوجيا الوطنية و تقدمها ، فإنه تجدر الإشارة إلى أن التنمية التكنولوجية بالدول النامية بدرجة تحقق لها الإستقلال و عدم الإعتماد على دول أجنبية تمثل محور لإهتمام الحكومات لهذه الدول. و لا شك أن سعي الدول النامية لبلوغ هذا الهدف يمثل سببا جوهريا وراء سماحها للشركات متعددة الجنسيات بالدخول و ممارسة أنشطة إنتاجية داخل أراضيها . غير أن هذا الأمر في الواقع ليس بالسهولة التي قد يتوقعها البعض .

فمن ناحية نجد أن تحقيق الهدف المشار إليه إنما يتوقف على مدى إستعداد الشركات متعددة الجنسيات للإسهام بالتنمية و البحوث الخاصة بالمنتجات و السوق و التنظيم و الإدارة لهذه الدول بدلا من تنفيذها في الدول الأم ، أو من خلال نقل التقنيات الحديثة و تدريب الموظفين عليها أو تنفيذ الإبتكارات الحديثة في هذه الدول أو مزيج من كل هذه البدائل أو غيرها و ذلك بدون تجاهل قضايا الملائمة .

و من ناحية أخرى ، تتوقف درجة نجاح الدول النامية في تحقيق أهداف التنمية التكنولوجية المحلية على مدى ما تقدمه من تسهيلات للشركات متعددة الجنسيات ، و كذلك مدى تعاونها معها و أشكال الإستثمار المسموح بها لهذه الشركات و أساليب تنظيمها و توجيهها وإدارتها ، و في نفس الوقت يجب أن لا نتجاهل دور الحكومات الأم فيما يختص بتنمية الدول النامية تكنولوجيا.

ففي بعض الحالات قد تفرض الدول الأم حظرا على نقل بعض المبتكرات الحديثة إلى الدول النامية خاصة في مجالات الصناعات الثقيلة و العسكرية أو بعض الصناعات الأخرى (1).

و ما يمكن قوله أن نقل التكنولوجيا ليس مجرد علاقة بسيطة بين المركز و الفروع إذ لا بد أن تتوافر في المجتمع المتلقي الشروط و الظروف و التنظيمات التي تسمح بنقل التكنولوجيا و إستيعابها و تطبيقها ، من حيث توافر الظروف المحلية و الأنماط الثقافية و عناصر الرقابة و الحماية ، و إحترام التعاقدات و التعاهدات ، و القدرة على الإستمرارية في التلقي و التطور و المتابعة و كذلك مواجهة الآثار السلبية المترتبة على نقل التكنولوجيا المتقدمة (كالتلوث البيئي) و القدرة على تحمل تكاليف هذه التكنولوجيا و الإستفادة منها .

و كلما كان المجتمع يحوز الأطر الثقافية و الموارد و القدرات المالية ، و القواعد التنظيمية الإنسانية التي يمكنها إستيعاب التكنولوجيا كلما أدى ذلك إلى تشجيع المشروعات متعددة الجنسيات إلى التوطن الصناعي خارج النطاق المركزي .

بل أن التطور الحديث قد أثبت إمكانية الإتجاهات العكسية في مجال نقل التكنولوجيا ، حيث تتوجه التكنولوجيا الحديثة و الإبتكار من الفروع إلى مركز الشركة الأم . فالإتفاق بين أكبر شركة في العالم تحتكر تكنولوجيا العقول الإلكترونية IBM و شركة سيمنس الألمانية حول تطوير تكنولوجيا جديدة للعقول الإلكترونية ، لم يكن في حقيقته سوى محاولة إستفادة من هذا المشروع الضخم (المركز) من خبرة بعض الفروع في بعض الدول المتقدمة .

2.4.1. أثر الإستثمار الأجنبي المباشر على العمالة (2)

الدول النامية تسعى لإجتذاب الإستثمار الأجنبي المباشر أملا في تحقيق عوائد كثيرة منها :
القضاء على مشكلة البطالة أو الحد منها ، حيث قامت بفتح الباب أمام هذه الإستثمارات من خلال ما إنتهجه من قوانين و سياسيات مشجعة للمستثمرين و الإستثمار على أمل خلق فرص جديدة و متزايدة و الإستفادة مما يرتبط بهذه الفرص من مكاسب .
ويمكن وضع عدة إعتبارات يمكن من خلالها تناول كيفية تأثير الإستثمارات الأجنبية المباشرة على العمالة .

1. أن وجود الإستثمار الأجنبي المباشر سوف يؤدي إلى خلق علاقات تكامل رأسية أمامية و خلفية بين أوجه النشاط الإقتصادي المختلفة في الدولة وذلك من خلال تشجيع المواطنين على إنشاء مشروعات لتقديم الخدمات اللازمة ، أو المواد الخام للشركات الأجنبية ، مما يؤدي إلى زيادة عدد المشروعات الوطنية الجديدة وتنشيط صناعة المقاولات و غيرها و من ثم خلق فرص جديدة للعمل ؛

2. إن دفع المستثمر الأجنبي للضرائب المستحقة سوف يؤدي إلى زيادة عوائد الدولة ، ومع بقاء العوامل الأخرى ثابتة فإن هذه الزيادات في العوائد سوف تمكن الدولة من التوسع في إنشاء

(1): زينب حسين عوض الله ، الاقتصاد الدولي ، الجامعة الجديدة ، مصر ، 2004 ، ص ص 180-181.

(2): عبد السلام أبو قحف ، نظرية التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 149-150.

مشروعات إستثمارية صناعية كانت أم خدمية ، تجارية ... الخ . وبالتالي خلق فرص جديدة للعمل ؛

3. إن وجود الشركات متعددة الجنسيات قد تؤدي إلى إختفاء بعض أنواع المهارات التقليدية نتيجة لما تستخدمه من تكنولوجيا متقدمة سواء كانت أساسية أو مساعدة أو قد يؤدي وجودها نتيجة للسبب السابق إلى عدم ثبات العمالة الموسمية ؛

4. نتيجة لإرتفاع مستوى الأجور والكفاءات التي تقدمها الشركات متعددة الجنسيات بالمقارنة بالشركات المحلية بالبلد المضيف فإنه من المحتمل جدا أن تهرب العمالة والكوادر الفنية والإدارية المتميزة للعمل بالمشروعات الأجنبية ؛

5. إن توسع الإستثمار الأجنبي المباشر⁽¹⁾ في نشاطاته مع الإنتشار الجغرافي لهذه الأنشطة سيؤدي إلى خلق فرص عمل جديدة في المناطق أو المحافظات النائية المختلفة إقتصاديا داخل الدولة ، بالإضافة إلى ما سبق ذكره فلقد تناولت بعض الدراسات⁽²⁾ البعد الوظيفي للإستثمارات الأجنبية المباشرة والتي جاءت نتائجها متناقضة في كثير من الأحيان فمن ناحية يشير البعض إلى قيام تلك الشركات بدور هام في النهوض بمستويات التوظيف من خلال فرص العمل المباشر التي يتيحها إنياب رؤوس الأموال الأجنبية إلى داخل الدولة المضيفة ، والأهم من ذلك فرص العمل التي تتحقق نتيجة دعم الروابط الخلفية والأمامية مع الصناعات المحلية ورفع مستويات الإنتاجية في المجتمع وتغيير نمط توزيع الدخل لمصالح الفئات ذات الدخل المرتفع للإدخار و الإستثمار .

ومن ناحية أخرى يشكك البعض في القدرة الوظيفية للشركات الأجنبية بسبب تحيزها لمصالح الصناعات التي تعتمد على أساليب تقنية كثيفة لرأس المال ، وكذا إجتذابها لنوع معين من العمالة هذا فضلا عن إتهاها إلى رفع مستويات الأجور مما يشجع على إحلال الآلات محل العمالة . و تجدر الإشارة إلى أن النتائج والآثار على العمالة تعتمد على ممارسات الشركات الأجنبية المستثمرة وكذا البيئة التنظيمية وكذا مستوى ومهارة قوة العمل في الدولة المضيفة.

3.4.1. أثر الإستثمار الأجنبي المباشر على النقد الأجنبي

هناك وجهتا نظر متعاكستين حول أثر الإستثمار الأجنبي المباشر على النقد الأجنبي داخل الدولة المضيفة أولهما وجهة نظر المدرسة الكلاسيكية و الأخرى وجهة نظر المدرسة الحديثة . حيث يرى الكلاسيك أن وجود الشركات متعددة الجنسيات في الدول النامية المضيفة يؤدي إلى زيادة معدل تدفق النقد الأجنبي الخارج مقارنة بالتدفقات الداخلة لهذه الدول .

(1): نزيه عبد المقصود مبروك ، الآثار الاقتصادية للإستثمارات الأجنبية ، ط1 ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2007 ، ص 419.

(2): فريد كورتل ، محمود ركيمة ، مرجع سبق ذكره ، ص 07.

و يرجع هذا من وجهة نظرهم إلى عدد من الأسباب أهمها : كبر حجم الأرباح المحولة للخارج و إستمرارية تحويل أجزاء من رأس المال إلى الدول الأم وصغر حجم الأموال التي تجلبها هذه الشركات عند بداية المشروع الإستثماري ، فضلا عما قد تمارسه من تصرفات من شأنها المغالاة في تحديد أسعار التحويل و مستلزمات الإنتاج المستوردة ... إلخ .

أما رواد المدرسة الحديثة فينظرون للإستثمارات الأجنبية على أنها تساعد في زيادة حصة الدول المضيفة من النقد الأجنبي .

هذه الإستثمارات من وجهة نظرهم قادرة على سد الفجوة الموجودة بين إحتياجات الدول النامية من النقد الأجنبي اللازمة لتمويل مشروعات التنمية و بين حجم المدخرات أو الأموال المتاحة محليا ، كما تستطيع هذه الشركات بما تقدمه من فرص جذابة و مربحة للإستثمار أن تشجع المواطنين على الإدخار .

فبالإضافة إلى ذلك فإن وجود هذه الشركات يساعد في إرتفاع معدل تدفق و تنوع المساعدات و المنح المالية من المنظمات الدولية و الدول الأم في البلدان المضيفة ، و مع الأخذ في الإعتبار وجهتي النظر السابقين تجدر الإشارة هنا إلى أن حجم و مدى مساهمة هذه الشركات في زيادة حجم التدفق من النقد الأجنبي للدول النامية المضيفة يتوقف على العوامل الآتية :

1. حجم المشروع الإستثماري و مدى إتساعه و إنتشاره داخل الإقتصاد المضيف ؛
2. شكل و نمط الملكية للمشروع الإستثماري أي هل المشروع مملوك ملكية مطلقة للطرف الأجنبي أم ملكية مشتركة مع رأس المال الوطني ؛
3. حجم رأس المال الذي يجلبه المستثمر في بداية الإستثمار ؛
4. حجم القروض التي تحصل عليها هذه الشركات من البنوك المحلية ؛
5. درجة تأثير هذه الشركات على تحويل المدخرات المحلية من و/ أو إلى مجالات الإستخدام و الإنتاج الفعال ؛
6. حجم الأرباح التي تم إعادة إستثمارها (رسملتها) مقارنة بذلك الحجم من الأرباح و رأس المال الذي تم تحويله إلى الخارج ؛
7. المتطلبات المالية الأخرى اللازمة للإستثمار .

4.4.1. أثر الإستثمار الأجنبي المباشر على ميزان المدفوعات (1)

يعرف ميزان المدفوعات بأنه البيان الذي يدل على جملة المعاملات التجارية و المالية التي تتم بين دولة ما و العالم الخارجي ، و التي تفضي إلى طلب العملات الأجنبية أو عرض العملات الأجنبية في فترة زمنية معينة و يعرف كذلك بأنه : " عبارة عن سجل لكافة

(1): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 123.

المعاملات الإقتصادية الخارجية التي تتم بين المقيمين في دولة معينة و المقيمين في الخارج خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة واحدة " (1).

و يتكون ميزان المدفوعات من ثلاثة موازين يتضمن كل منها بدوره بنودا معينة نوردها في مايلي :

1. الميزان التجاري و هو : " البند الرئيسي في ميزان مدفوعات الدول ، فهو يشتمل على صادرات و واردات الدولة من السلع المادية ، التي تعبر حدودها للداخل و الخارج " (3).
2. ميزان العمليات الجارية غير المنظورة و يشتمل على البنود التالية : نفقات السياحة و خدمات البنوك و المؤسسات المالية و خدمات الملاحة و الربح و الفوائد ، والأرباح من الإستثمارات الأجنبية .
3. ميزان العمليات الرأسمالية و يتضمن :

✓ العمليات الرأسمالية قصيرة الأجل : تمثل حركات رأس المال ما بين الدولة و العالم الخارجي أي حركات تصدير و إستيراد للصكوك بأنواعها كالأسهم و السندات و حقوق الملكية و الأوراق التجارية ، ودوافع العملات الأجنبية أو الوطنية .

✓ العمليات الرأسمالية طويلة الأجل: تمثل إستيراد و تصدير لنوع من الصكوك أو الحقوق الناجمة عن إستثمار رأسمالي طويل الأجل .

إن لميزان المدفوعات دورا حيويا في الحياة الإقتصادية فهو الواجهة التي تنعكس فيها وضعية الإقتصاد في البلد المعني ، كما يظهر من خلاله تطور المعاملات الإقتصادية الخارجية مع باقي دول العالم ، فهو يمثل أحد النوافذ الهامة التي يمكن من خلالها الكشف عن أداء الإقتصاد الوطني لذلك البلد و عن قدرته في توسيع القاعدة الإنتاجية و في تعميق حضوره الإقتصادي على الساحة الدولية وهو إلى جانب ذلك يعتبر الآلة الرئيسية التي يتم من خلالها إيجاد الإستقرار في أسعار الصرف من خلال تحقيق تراكمات في حجم الإحتياجات من العملات الدولية . ومن هنا فإن التعامل مع ميزان المدفوعات أمر هام و محوري لا تستطيع أية خطة إقتصادية أو أي برنامج تصحيح و إنعاش إقتصادي أن يتجاهله ، ولقد كانت من الأهداف الرئيسية التي دفعت الدول المضيفة إلى تقديم الحوافز و التشجيعات المختلفة للإستثمار الأجنبي من خلال إنشاء أنشطة إستثمارية في قطاعاتها الإقتصادية المختلفة هي علاج العجز المزمن (*) (خاصة و أن تمويل هذا العجز بالإقتراض من الخارج يؤدي بمرور الوقت إلى تراكم الديون الخارجية ، كما هو الوضع في العديد من الدول النامية (1)) في موازين مدفوعاتها من خلال ما يوفره الإستثمار الأجنبي من آثار

(2): سامي عفيفي حاتم ، دراسات في الإقتصاد الدولي ، ط 3 ، الدار المصرية اللبنانية ، 1989، ص 89.

(3): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 123.

(*) يقصد بالعجز المزمن " ذلك العجز المستمر لفترات طويلة ، والذي يصعب التخلص منه، وأحيانا يطلق على هذا العجز بالعجز الهيكلي ، أي العجز الذي يعود إلى هيكل الإقتصاد المعني ذاته ، تمييزا عن العجز الطارئ أو المؤقت هذا الأخير الذي يرتبط بظروف معينة و يزول بزوال هذه الظروف " .

(1): نزيه عبد المقصود مبروك ، مرجع سبق ذكره ، ص 433.

إيجابية ناشئة عن زيادة التدفقات الداخلة إليها من العملات الأجنبية متمثلة في رأسمال المشروع و القروض و المنح التي يجنيها المستثمر الأجنبي من المصادر الأجنبية الخارجية و التي ليس بمقدور الدول المضيفة الحصول عليها بالإضافة إلى ما يحققه هذا الإستثمار من زيادة لإيرادات هذه الدولة ، عن طريق تمهيد السبل أمام منتجاتها للتسويق و المنافسة بالخارج جراء المعرفة والخبرة و القدرة التي يمتلكها هذا الإستثمار للوصول إلى أسواق المال العالمية ، لا سيما إذا كانت هذه المشروعات الإستثمارية موجهة للتصدير أو إحلالها محل الواردات و يمكن تحقيق هذه الزيادة في التدفقات الداخلة الناجمة عن المشروع الأجنبي بالصور التالية: (2)

- 1- تركيز الإستثمار الأجنبي المباشر على قطاعات السلع القابلة للتداول و على العناصر المستوردة التي تدخل في عملية الإنتاج المحلي المرتبط بها .
 - 2- قيام المشروع الأجنبي بتصدير معظم إنتاجه إلى الخارج مع ملاحظة أهمية إنخفاض حجم المستوردات من الخارج .
 - 3- إعادة إستثمار أرباح المشروع الأجنبي الأولى ، إما في توسيع المشروع أو إعادة الإستثمار في مشروع آخر ، وبالتالي التقليل من خروج العملات الأجنبية إلى الخارج .
 - 4- تركيز الإنفاق الرأسمالي للمشروع الأجنبي على شراء أصول محلية كلما أمكن ذلك والتقليل من إستيراد أصول من الخارج.
- ومن الملاحظ في الواقع أن هناك العديد من الدول العربية التي تمكنت من تحقيق مثل هذه الإنعكاسات الإيجابية على موازين مدفوعاتها خاصة فيما يتعلق منها بزيادة إيرادات الدولة النقدية و الإستفادة منها في إقامة مشاريع البنية الأساسية وتمويل المشاريع الاقتصادية و الإجتماعية ... الخ .
- ومثل هذه الدول دول الخليج التي حققت نتائج واضحة وملموسة من الإستثمار الأجنبي المباشر في القطاع الإستخراجي والنفطي ، على الرغم من إستثمار المستثمر الأجنبي بالنصيب الأكبر من العوائد .

أما فيما يتعلق بالآثار السلبية على ميزان المدفوعات فإنه يلاحظ (1) أن الإستثمارات الأجنبية المباشرة تمارس تأثيرا واضحا على موازين مدفوعات الدول المضيفة من خلال إعتداد الشركات الأجنبية على الإستخدام الكثيف للمواد المستوردة من سلع وسيطة وخدمات.

كما أن هناك المزيد من الضغوط على ميزان مدفوعات الدول المضيفة ، وذلك نتيجة تسعير الصادرات والواردات التي تتبعها الشركات المستثمرة خاصة في حالة التكامل الرأسي مع فروعها. بالإضافة إلى ذلك هناك بعض الممارسات من الشركات المستثمرة للحد من فروعها في دولة معينة أو في كل الدول ، حيث كثيرا ما يحظر على الفروع منافسة الشركة الأم في الأسواق العالمية

(2): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 124 .

(1): فريد كورتل ومحمود ركيمة ، مرجع سبق ذكره ، ص 06 .

، أو ربما لا يسمح لتلك الفروع بالتصدير إلا لأسواق معينة وفقا لما يسمى بالشروط التنفيذية⁽²⁾ كما أن المشروعات الأجنبية تمارس تأثيرا من خلال التحويلات المالية الخارجية المتمثلة في الفائدة على رأس المال المستثمر والأرباح المحولة للخارج ونفقات إستعادة رأس المال وتحويل قسم من الرواتب وأجور الأجانب العاملين في تلك المشاريع ومدفوعات خدمات نقل التكنولوجيا من براءات الاختراع والعلامات التجارية والتراخيص .

5.4.1. الآثار المتنوعة للإستثمار الأجنبي المباشر

وهناك العديد من الآثار المتنوعة التي يخلفها الإستثمار الأجنبي المباشر في البلدان المضيفة ومن بينها :

1.5.4.1. أثر الإستثمار الأجنبي المباشر على الصناعات المحلية

إن للخصائص التي تتمتع بها الإستثمارات الأجنبية المباشرة من كبر رأس المال والإدارة ذات الكفاءة العالية والتفوق التكنولوجي تأثيرا سلبيا على المشاريع الإستثمارية والإنتاجية الوطنية . حيث أن إستخدام الإستثمارات الأجنبية للوسائل المتطورة والتكنولوجية المتقدمة في عملياتها الإنتاجية يؤدي إلى إنخفاض تكلفة الإنتاج وتحسين نوعيته في حين أن المشاريع الوطنية ليست لديها هذه الوسائل التكنولوجية ولا تلك الخصائص المالية والإدارية. مما يؤدي إلى إضعاف قدرتها على منافسة تلك المشاريع و الوقوف معها على قدم المساواة في العملية الإنتاجية من حيث الكمية و النوعية .

ومن ناحية أخرى فإن مشاريع الإستثمار الأجنبي تعرض رواتب أكبر من تلك التي تعرضها المشاريع الوطنية الأمر الذي ينشأ عنه إنتقال العمال الأكثر مهارة إلى المشاريع الأجنبية تحت إغراء هذه المرتبات ، ويبقى العمال الأقل مهارة و كفاءة في المشاريع الوطنية ، مما يلقي عبئا إضافيا على هذه المشاريع من أجل تحسين الكفاءات الإنتاجية لديها.

في حين لا تسمح الموارد المالية المتناقصة جراء إحلال الإستثمارات الأجنبية لمنتجاتها محل المنتجات المحلية و إرتفاع الطلب عليها في السوق المحلية ، و لا سرعة تلك الإستثمارات في التطور و المنافسة في تحقيق ذلك .

فالإستثمارات الأجنبية بحكم طبيعتها و إستراتيجياتها المرسومة بهدف تحقيق أعلى مستويات من الأرباح في الإقتصاديات المضيفة ، قادرة على إخراج صغار المستثمرين من السوق أو ضمهم إليها عن طريق شراء تلك المؤسسات الوطنية و فرض سيطرتها عليها مما يعني خلو السوق المحلي للسيطرة الخارجية .

2.5.4.1. الآثار المحتملة على السياسة الإقتصادية و مفهوم السيادة و الإستقلال⁽¹⁾

تأثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة على السياسة العامة للدولة المضيفة و كذا قابليتها للخضوع لضغوط الحكومات الأجنبية بشكل غير مباشر من خلال الشركات متعددة الجنسيات ، و كذا تعرض

(2): محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، مرجع سبق ذكره ، ص 127 .

(1): فريد كورتل و محمود ركيمة ، مرجع سبق ذكره ، ص 06 .

المصالح الوطنية للدولة المضيفة لهذه الضغوط أيضا ، و من ثم فإن نشاط تلك الشركات قد يؤدي إلى الإنقاص من الإستغلال الإقتصادي و السياسي للدولة المضيفة ولكن بدرجات متفاوتة كما أن نشاط الشركات متعددة الجنسيات يؤدي إلى خلق طبقة من المنتفعين ترتبط مصالحها بمصالح تلك الشركات ، حيث تضم طبقة المنتفعين مجموعة التجار و الموردين و الوكلاء و السماسرة و غيرهم و يشكل هؤلاء مجموعة ضغط للدفاع عن تلك الشركات و لو على حساب المصلحة الوطنية .

3.5.4.1. أثر الإستثمار الأجنبي المباشر على البيئة

تعتبر مشكلة تلوث البيئة من المشاكل التي تشغل بال العلماء سواء كان ذلك على مستوى الإقتصاد الوطني أو الإقتصاد العالمي ، نظرا لما يترتب على هذه المشكلة من أثار ونتائج تضر بالسكان وتحد من درجة التقدم الإقتصادي المرجو .

والبيئة : " هي الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان ، بما يضم من ظواهر طبيعية وبشرية يتأثر بها ويؤثر فيها " (1) .
 والتلوث البيئي : " هو كل تغير كمي أو كيميائي في مكونات البيئة الحية وغير الحية ، ولا تقدر الأنظمة البيئية على إستيعابه دون أن يختل توازنها " (2) .
 وترجع مشكلة التلوث البيئي إلى عدة أسباب من أهمها: التزايد السكاني الرهيب خاصة في البلدان النامية، التقدم الصناعي، زيادة درجة التقدم التكنولوجي.
 بالإضافة إلى هذه الأسباب ، فإن الإستثمارات الأجنبية المباشرة تتركز في مناطق حساسة من الناحية البيئية مثل : التعدين و إستخراج البترول ، و الصناعات البتروكيمياوية ، و العمليات الكيماوية ، و دباغة الجلود ، و الصناعات المتعلقة بالزراعة ... الخ. (3)

الأمر الذي جعل تأثير الإستثمارات الأجنبية المباشرة على البيئة مثيرا للجدل و الإهتمام ومن أهم الأسباب التي تدعو إلى التركيز على أثر الإستثمار الأجنبي المباشر على البيئة الطبيعية و الإنسانية

(1): نزيه عبد المقصود مبروك، مرجع سبق ذكره ، ص 501.

(2): نفس المرجع السابق ، ص 501 .

(3): محمد عبد العزيز عبد الله عبد، مرجع سبق ذكره ، ص ص 139 - 140 .

هو الدور الذي يقوم به في نشر و نقل التقنية الصناعية إذ يعتبر هذا الإستثمار أهم مؤسسة في مجال نقل التقنية إلى تلك الدول . وبما أن الصناعة هي المصدر الأساسي للتلوث فقد صنفت كمايلي: (4)

1. صناعة عالية التلوث كيميائية، تعدينية، زجاجية ؛

2. صناعة متوسطة التلوث نسيجية ، إنشائية ؛

3. صناعات غير ملوثة برمجية و حاسوبية .

إن الشركات متعددة الجنسيات تستطيع نقل التلوث بدلالة نقل الإنتاج من مواقعها الأصلية في الدول الأم إلى الدول النامية ، أي بمعنى هذه الشركات تستطيع نقل التلوث من الدول ذات المعيارية العالية و الضبط المتشدد تجاه البيئة (نظرا لتزايد الإهتمام الشعبي في تلك الدول بأمر البيئة) إلى أماكن ودول ذات معيارية منخفضة و أقل تشددا فيما يخص البيئة و بالتالي بالتأثير السلبي عليها ، بل و تلجأ إلى ما هو أخطر من ذلك (5) بكثير مثل : دفن النفايات السامة في أراضي بعض الدول المضيفة مقابل ثمن بخس ، و ليست القضية إرتفاع أو إنخفاض الثمن في مقابل هذا التصرف بل الأمر يتعلق بمسألة الإستخفاف بالشعوب الفقيرة و عدم وضع أي إعتبار أو قيمة لحياتهم .

هذا و تعد ظواهر تلوث الماء و الهواء و إفساد التربة و تفشي الأمراض الناجمة عن هذه الصناعات الملوثة للبيئة من بين أكثر الأمثلة التي تساق على آثار الإستثمار المباشر في مجال تلوث البيئة .

ونظرا لحاجة البلدان النامية لهذه الإستثمارات ، فإنه يتعين على حكومات هذه البلدان أن تتدخل لإلزام المستثمرين الأجانب بإتباع المعايير السائدة في دولهم الأصلية في مجال سلامة البيئة وأن تقدر ما يمكن أن يترتب على وجود الإستثمارات الأجنبية من آثار سلبية على البيئة و أن تتخذ السياسة الحكيمة لحماية البيئة من التكنولوجيا الغير ملائمة ، و بهذا الأسلوب يمكن تحقيق التنمية مع حماية البيئة أو ما سماه البعض تنمية البيئة Ecodéveloppement (1).

(4): سرمد كوكب الجميل ، الاتجاهات الحديثة في مالية الأعمال الدولية ، ط1 ، دار الحامد للنشر ، الأردن ، 2001 ، ص 282 .

(5): محمد عبد العزيز عبد الله عبد، مرجع سبق ذكره ، ص 140 .

(1) : نزيه عبد المقصود مبروك ، مرجع سبق ذكره ، ص 504 .

خلاصة

ينطوي الإستثمار الأجنبي المباشر على تملك المستثمر الأجنبي لجزء من الإستثمارات أو كلها في مشروع معين في دولة غير دولته ، سواء كان ذلك بالمشاركة في إدارة المشروع (في حالة الإستثمار المشترك) أو سيطرته الكاملة على الإدارة و التنظيم (في حالة ملكيته المطلقة لمشروع الإستثمار).

وتتم هذه الإستثمارات عن طريق الشركات متعددة الجنسيات و التي تمتلك البنى و الهياكل اللازمة للقيام بمثل هذه العمليات الضخمة في الخارج. وعادة ما تتوجه هذه الشركات للإستثمار في الدول التي تتوفر على الثروات الطبيعية أو بحثا عن أسواق جديدة لمنتجاتها.

وما يجرى الإشارة إليه أن للإستثمارات الأجنبية المباشرة آثار على الدولة المضيفة فهناك من يرى أنها تمثل قناة أساسية لنقل التكنولوجيا الحديثة ، كما أنه يمكنها المساهمة في الحد من مشكلة البطالة من خلال توفير مناصب شغل هذا بالإضافة إلى دورها في زيادة تدفقات النقد الأجنبي وتحسين موازين المدفوعات ... الخ وهناك من يرى بأن هذه الإستثمارات يكون الغرض منها فقط تحقيق أرباح للشركات متعددة الجنسيات من خلال إستغلالها للثروات الطبيعية المتوفرة في البلدان المضيفة والتأثير سلبا على البيئة، دون نسيان الآثار المحتملة على السياسة الإقتصادية والسيادة و الإستقلال لتلك الدول .

والملاحظ أنه بالرغم من وجود آثار سلبية محتملة للإستثمارات الأجنبية المباشرة إلا أن حجم هذه الإستثمارات في تزايد مستمر خلال السنوات السابقة ، وذلك يرجع إلى أهميتها الكبرى بالنسبة لإقتصاديات الدول كافة سواء كانت متقدمة أو نامية إلا أن توزيع هذه الإستثمارات يختلف من دولة إلى أخرى وذلك راجع إلى عوامل ومحددات تختلف حسب كل دولة ، هذه العوامل بإختلافها سواء كانت إقتصادية أو إجتماعية أو سياسية أو قانونية فإنه بإجتماعها تمثل مناخ الإستثمار .

والجزائر كبقية دول العالم تسعى إلى إجتذاب الإستثمارات الأجنبية المباشرة ، فهي يجب أن توفر العوامل والظروف الملائمة والمناسبة لتوجيه حركة رؤوس الأموال نحوها ولذلك سنقوم بدراسة وتقييم مناخ الإستثمار في الجزائر في الفصل الثاني من هذا البحث .

II. مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

1.II. الإقتصاد الجزائري (تطور وإصلاحات)

2.II. تطور قوانين الإستثمار في الجزائر

3.II. تقييم مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

تمهيد:

لقد دخلت الجزائر خلال التسعينات من القرن الماضي في مسار شامل للتحول و الإفتتاح الإقتصادي الذي تميز بالجهود الكبيرة والإصلاحات المتواصلة لتحقيق الإستقرار الكلي والبحث عن مصادر تمويلية جديدة ، مما زاد من أهمية الدور الذي تلعبه الإستثمارات في النشاط الإقتصادي هذا الدور الذي لا يتحقق إلا بتوفير مناخ إستثماري مناسب والذي يعبر عن مجمل الأوضاع الإقتصادية و الإجتماعية والسياسية والقانونية والإدارية المكونة للمحيط الذي تتم فيه العملية الإستثمارية .

ولذلك فإنه قبل تقييم حصيلة الإستثمارات الأجنبية المباشرة يجب إلقاء نظرة مفصلة عن مناخ الإستثمار في الجزائر مع تحديد نقاط القوة والضعف فيه.

وذلك بدءا بعرض أهم المحطات التي توقف عندها الإقتصاد الجزائري ، والإصلاحات التي كان لها أثر مهم على الإستثمارات المحلية و الأجنبية على السواء ، ثم عرض الإطار القانوني للإستثمار في الجزائر مع تحديد أهم المؤهلات الذاتية التي يتمتع بها الإقتصاد الوطني.

بعدها تقييم حصيلة الإستثمارات الأجنبية والمحلية في الإقتصاد الجزائري دون أن ننسى العراقيل التي يواجهها المستثمرون الأجانب في الجزائر لأن تمتعها بإمكانيات و مؤهلات لا يعني عدم وجود نقائص وعراقيل في مناخها الإستثماري ، و سنتناول في هذا الفصل النقاط الأساسية التالية:

- 1.II الإقتصاد الجزائري (تطور وإصلاحات)
- 2.II تطور قوانين الإستثمار في الجزائر
- 3.II تقييم مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

1.1. الإقتصاد الجزائري (تطور وإصلاحات)**1.1.1. تطور الإقتصاد الجزائري**

لقد كانت الجزائر غداة الإستقلال تتميز بوضعية إقتصادية يمكن وصفها كمايلي:⁽¹⁾ غياب شبه تام للصناعات الأساسية مع الإشارة إلى وجود بعض الصناعات التحويلية ذات طبيعة حرفية متركزة حول الموانئ الرئيسية بالجزائر العاصمة وكانت حوالي 80% من النشاطات الصناعية بيد المعمرين.

قطاع زراعي حديث يمتلكه الأوروبيين ويحتل مساحة تقدر بـ: 3 ملايين هكتار ويشمل الأراضي الخصبة للجزائر ، وقطاع زراعي تقليدي يعود للجزائريين الأصليين ويشمل الأراضي الأقل خصوبة.

أما الهياكل القاعدية والتي تعتبر من العوامل المساعدة على تسريع الدورة الإنتاجية وتحسين أدائها ، فالطرق المعبدة التي تركتها فرنسا حوالي 10000 كلم و4300 كلم من السكك الحديدية و20 مطارا وشبكة الكهرباء و600 كلم من الخطوط الكهربائية ، إضافة إلى منشآت أخرى كميناء الجزائر وتتركز كلها في شمال البلاد أين تتواجد الجالية الفرنسية وشبكة التوزيع التجاري والمؤسسات المصرفية .

وقبيل إعلان الإستقلال غادر ما يقارب مليون إطار تقني أوروبي الجزائر ، مما ترك فراغا كبيرا في: الإطارات والعمال المحترفين منها حوالي 50000 إطارا من المستوى العالي و 35000 إطارا متوسطا و 100000 عاملا ومستخدما ، وهو ما عطل سير الإقتصاد و الإدارة تماما هذا بالإضافة إلى التخلي شبه التام عن الإستغلالات الفلاحية الحديثة والمؤسسات الصناعية والتجارية من قبل مالكيها الأوروبيين .

وجود قطاع مصرفي متكون فقط من فروع لبنوك أجنبية متركزة أساسا في شمال البلاد وخاصة على مستوى الموانئ الكبرى ، فعند مغادرة المعمرين حولوا معهم مدخراتهم و رؤوس أموالهم وتم تسجيل في شهر واحد فقط من سنة 1962 تحويل 750 مليون فرنك عبر قناة البنوك ونتج عن هذا قلة القروض وبالتالي قلة الإستثمارات.

وأمام هذه الوضعية كان لابد للسلطات الجزائرية في تلك الفترة أن تتدخل في أربعة اتجاهات رئيسية هي:

1. المساهمة في المؤسسات الفرنسية المقيمة منذ فترة في الجزائر حيث إستعادت الدولة 56% من أسهم الشركة البترولية (Raffinerie) و(S.N.Repal) بالجزائر العاصمة و20%

⁽¹⁾ صالح مفتاح ، تطور الإقتصاد الجزائري وسماته منذ الاستقلال إلى إصلاحات التحول نحو اقتصاد السوق ،الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر ، المركز الجامعي بشار ، ص 02.

من حصص شركة الغاز (CAMEL) و40% في رونو و30% في ساباب (S.A.B.A.B) و25% في الإتحاد الصناعي الإفريقي ، والسباكة (La Fonderie) الأكثر أهمية في الجزائر والتي أقيمت في عنابة ؛

2. إنشاء دواوين وطنية وشركات وطنية وهذا من أجل مراقبة القطاعات الحيوية للإقتصاد مثل شركة الكهرباء والغاز ، ديوان التجارة المكلف بإستيراد المنتجات الغذائية ، الشركة الوطنية المكلفة بالنقل وبيع المحروقات (Sonatrach) في سنة 1963 ، الشركة الوطنية للتبغ والكبريت في 1964 ، شركة (SNS) في 1964 المتخصصة في قطاع صناعة الحديد وشركة سوميا (SOMEA) في الصناعة الميكانيكية والطائرات ؛

3. وضع هياكل مالية تتلاءم مع الظروف في تلك الفترة مع إنشاء البنك المركزي في 1962/12/12 ، والصندوق الوطني للتوفير و الإحتياط في 10 أوت 1964 وتأميم البنوك الأجنبية الموجودة في الجزائر و ذلك خلال 1966 وإنشاء البنك التجاري العمومي الأول وهو البنك الوطني في الجزائر (BNA) في 1966/08/13.

وكان الهدف الإستراتيجي من هذه السياسة التنموية حسب(الميثاق الوطني 1976) إستكمال الإستقلال الوطني وبناء مجتمع متحرر من إستغلال الإنسان لأخيه الإنسان و الإهتمام بترقية الفرد وفتح بحرية وكانت الإستثمارات في الفترة (62-67) ضعيفة .

وبعد ذلك جاءت مرحلة الإقتصاد الإداري المخطط حيث كان الإقتصاد يخضع لنظام يعتمد على التخطيط الموجه و بقطاع عام مسيطر ، ومنحت إستراتيجية التنمية الإقتصادية و الإجتماعية المتبناة للدولة دورا مركزيا في جميع الميادين وحسب هذه الإستراتيجية فإن الأولوية المطلقة و ذلك ما يوضحه الجدول رقم 08- منحت للقطاع الصناعي بينما القطاع الفلاحي لم يحظى بالأهمية الكبيرة كما تميزت تلك الفترة بضعف الإمكانيات البشرية والمادية والمالية لأن السلطات كانت منشغلة بالتنظيم الإداري والإنتاجي.

الجدول رقم-08- أهمية كل قطاع في الإقتصاد خلال فترة الإقتصاد المخطط (1967-1987)

(الوحدة: مليار دينار)

المجموع	المخطط الخماسي الثاني(85-89)	المخطط الخماسي الأول(80-84)	الفترة الوسيطه (78-79)	المخطط الرباعي الثاني(74-77)	المخطط الرباعي الأول(70-73)	المخطط الثلاثي الأول(67-69)	قطاعات الأنشطة
1160.6	550	400.6	161.3	140	27.7	11	المبلغ الإجمالي (مليار دج)
	%31.6	%32.8	%62.2	%60.7	%57.3	%53.5	الصناعة ويشمل المحروقات
	%14.4	%9.9	%7.2	%7.3	%11.9	%20.5	الفلاحيه ويشمل الرى
	%54	%57.3	%30.6	%32	%30.8	%26	القطاعات الأخرى

المصدر : صالح مفتاح ، مرجع سبق ذكره ، ص03.

وكان يهدف من المخطط الثلاثي الأول (1967-1969) ⁽¹⁾ إلى إنتهاج سياسة تأمين الثروات الطبيعية و إستيلاء الدولة على كافة القطاعات الحيوية في الإقتصاد الوطني وإعطاء الأولوية للصناعة والمحروقات ، تليها الزراعة والشؤون الإجتماعية والخدمات.

وخلال الفترة (1970-1973) تم تطبيق مخطط ثاني وهو المخطط الرباعي الأول حيث وضع من أجل إقامة قاعدة صناعية حقيقية وتحقيق التكامل بين مختلف القطاعات الإقتصادية.

وخلال الفترة (1974-1977) تم تطبيق المخطط الرباعي الثاني ، حيث كان مكتملا لأهداف المخطط الرباعي الأول ، إذ كانت تهدف الحكومة من خلاله إلى زيادة الإهتمام بالصناعات الثقيلة إلى جانب إقامة عدد من الصناعات المتوسطة والصغيرة والتي ترمي إلى تغطية متطلبات السوق الداخلية من السلع الإستهلاكية والتوسع في بناء القرى الإشتراكية والمرافق العمومية كالمدارس والمستشفيات والأسواق ⁽²⁾ وقد تميز هذا المخطط بمبلغ إستثمارات كبير بسبب إرتفاع أسعار النفط فقد توسع إنتاج النفط بشكل كبير و إنتقل إنتاج النفط الخام من 22.8 مليون طن سنة 1963 إلى 63 مليون طن في سنة 1979 ، كما إنتقل إنتاج الغاز الطبيعي من 300.000 طن إلى 30 مليون طن في نفس الفترة .

(1): قندوز فاطمة الزهراء، الإستثمار في ظل الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر خلال التسعينات ، رسالة ماجستير(غير منشورة) ، جامعة الجزائر ، 2001-2002 ، ص 16.

(2): نفس المرجع ، ص 18 .

فبالرغم من تحقيق بعض النتائج الإيجابية خلال تطبيق المخططات الثلاثة السابقة ، إلا أنه كانت هناك مجموعة من السلبيات والمتمثلة في التدهور المستمر للقطاع الزراعي وضعف فعالية الجهاز الإقتصادي و الإجتماعي والإداري .

وعدم الإستخدام الأمثل للموارد البشرية و إرتفاع الديون الخارجية ⁽¹⁾ ولذلك دخلت الجزائر في مرحلة جديدة إقتصادية و إجتماعيا بإنتهاجها إستراتيجية تنموية وذلك خلال الفترة (1980-1984) هذه الإستراتيجية تتمثل في المخطط الخماسي الأول الذي يهدف إلى إنعاش القطاعات التي حضت بالأهمية الكافية من قبل وتدعيم الإقتصاد الوطني و الإهتمام أكثر بالجانب الإجتماعي. ونظرا للمشاكل التي كانت تعاني منها المؤسسات العمومية من قبل والتي تمثلت في العجز المالي الكبير وعدم قدرتها على الإستخدام الأمثل لطاقتها الإنتاجية ، بادرت السلطات الجزائرية بإعادة هيكلتها للتخفيض من المشاكل المالية التي كانت تعاني منها .

ثم تم تطبيق المخطط الخماسي الثاني خلال الفترة الممتدة بين (1985-1989) ، جاء هذا المخطط كتكملة لأهداف المخطط الخماسي الأول ، وذلك عن طريق تدعيم المكتسبات المعتبرة المحققة في مختلف المجالات ، تأكيد الفعالية المتزايدة في تسيير المؤسسات ولامركزية الأنشطة والمسؤوليات ، تنمية التخطيط على كافة المستويات وإدخال أدوات تنظيم مرنة وفعالة فيما يخص الأسعار ، الجباية ، القروض ، المداخيل... الخ.

ولقد أدت الصدمة النفطية لعام 1986^(*) إلى إنخفاض معدلات التبادل وإيرادات صادرات المحروقات بحوالي 50% و عوض أن تلجأ الجزائر إلى تعديل سعر الصرف شرعت في تنفيذ عدة تدابير لتحقيق الإستقرار الإقتصادي الكلي (حيث وصل العجز في الميزانية إلى 13% من إجمالي الناتج المحلي في عام 1988) ولعدم وجود سوق مالية لجأت الحكومة إلى الإصدار النقدي لتغطية العجز أو إلى التمويل بالقروض الخارجية ، والتي بدأت تتراكم حيث إرتفعت خدمة الدين الخارجي إلى إجمالي الناتج المحلي من 30% في عام 1985 إلى 41% في عام 1988 بينما إرتفعت نسبة خدمة الدين إلى الصادرات من 35% إلى 78% في نفس الفترة بسبب تقصير أجل الإستحقاق⁽²⁾ وقد عززت السلطات من جهودها في تصحيح الإقتصاد الكلي خلال الفترة (1989-1991) عندما شرعت في تنفيذ برنامجين بدعم من صندوق النقد الدولي.

(1): قندوز فاطمة الزهراء ، مرجع سبق ذكره ، ص 20 .

(*) تعتبر سنة 1986 كنقطة بداية ظهور الأزمة الجزائرية بسبب انهيار أسعار البترول ، حيث كان المشكل الرئيسي للاقتصاد الجزائري هو سعر برميل البترول الذي تجاوز 30 دولار أمريكي في سنة 1985 وانخفض إلى 14.4 دولار في سنة 1986 ووصلت عائدات صادرات المحروقات للجزائر إلى 63,3 مليار دينار سنة 1985 وانخفضت إلى 34,9 مليار دينار في سنة 1986 هذا بالإضافة إلى ارتفاع خدمات الديون. إذن يمكن اعتبار سنة 1986 هي السنة التي أبرزت للعيان هشاشة الاقتصاد الجزائري نتيجة اعتماده على مادة تصديرية واحدة لا يمكن تحديدها لأنها مرهون بالسوق العالمية.

(2): النشاشبي كريم وباتريشيا ألونزو جامو ، استيفانيا بازوتيلان ، نيكول لافرمبوزا سيباستيان ، الجزائر تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق (دراسة خاصة) ، صندوق النقد الدولي ، واشنطن 1998، ص 12.

و إنطوى البرنامج على تنفيذ سياسة صارمة لإدارة الطلب وإجراء خفض كبير في قيمة سعر الصرف ، وبهذا أدى ضبط الإنفاق الحكومي و إرتفاع إيرادات صادرات المحروقات إلى ظهور فوائض مالية وذلك بفضل تحسن أسعار النفط و إنخفاض سعر الصرف.

و ابتداءا من عام 1992 ، عرفت الجزائر عدم الإستقرار السياسي والصراع المدني مع تضاؤل فرص الوصول إلى التمويل الخارجي وتباطؤ خطى الإصلاحات الهيكلية و إتساع نطاق إختلالات الإقتصاد الكلي. فقد كانت الحكومة تهدف في الفترة (1992-1993) إلى الوفاء بخدمة الدين الخارجي الذي وصلت نسبته إلى 80 % من إيرادات الصادرات ، مع مساندة النشاط الإقتصادي بإتباع سياسة مالية توسيعية .

إلا أنه ظهر تدهور آخر و إختلالات أخرى في عام 1994 حيث حدث إنخفاض آخر في أسعار النفط وتزايد الصراع المدني ، إلى جانب ظهور أزمة في ميزان المدفوعات وهذا ما دفع بالسلطات إلى قبول برنامج شامل للتصحيح الهيكلي بمساندة صندوق النقد الدولي في ماي 1994. وذلك من خلال عقد إتفاقيين أولهما إتفاق الإستعداد (Stand-by) مدته سنة يسري من أبريل 1994 إلى مارس 1995 وثانيهما إتفاق التمويل الموسع في ماي 1995 مدته ثلاث سنوات يسري من ماي 1995 إلى ماي 1998.⁽¹⁾

وكان برنامج الإصلاح منذ 1994 يهدف إلى تحقيق بعض العوامل نذكر منها :^(*)

1. رفع معدل النمو الإقتصادي بغية إستيعاب الزيادة في القوة العاملة وخفض البطالة بشكل تدريجي؛
 2. الإسراع في تحقيق التقارب بين معدلات التضخم السائدة في الجزائر مع المعدلات السائدة في البلدان المصنعة ؛
 3. إستعادة قوة ميزان المدفوعات مع تخفيف مستويات ملاءمة من إحتياطات النقد الأجنبي.
- إلى جانب ذلك وقبل عام 1994 ، بذلت السلطات جهودا لإعادة هيكلة المؤسسات العامة حيث قامت بمنح معظم المؤسسات العامة الإستقلالية القانونية والمالية ، مع إعادة تأهيلها بإعفائها من الديون من خلال الخزانة العامة و إستبدال الديون القائمة في ذمتها تجاه البنوك التجارية بسندات حكومية.

غير أن هذه الإصلاحات لم تكن فعالة لسببين وهما :⁽¹⁾

(1): بوزيدي عبد الحميد، تسعينات الاقتصاد الجزائري، موقع للنشر ، الجزائر ، 1999، ص8.

(*) قدر معدل النمو السنوي خلال الفترة 1990-1994 ب 1.6 % بينما بلغت نسبة التضخم ب 29% في عام 1994 ونسبة البطالة ب 27% مقابل 17 % سنة 1987 كما بلغت الديون الخارجية 26.4 مليار دولار في نهاية 1993 مقابل 17 مليار دولار في سنة 1987 للمزيد من التفاصيل راجع كل من:

✓ بوزيدي عبد المجيد ، مرجع سبق ذكره، ص ص8-9.

✓ النشاشيبي كريم وآخرون ،مرجع سبق ذكره ، ص ص 13-14.

1. عدم تمكن السلطات من منع التراكم المتزايد للخسائر في المؤسسات العامة حيث الكثير منها لم يتمكن من تقدير أسعار منتجاتها بحرية ، ومع إستمرارها في الحصول على الإئتمان بسهولة من البنوك التجارية ؛

2. لم تشمل الإصلاحات على إعادة الهيكلة الفعلية للمؤسسات العامة .

وفي سنة 1995 بدأ تنفيذ برنامج الخصخصة لكافة مؤسسات البناء العامة وخفض حجمها أو تصفيته حيث تم حل 19 مؤسسة وتسريح أكثر من 25% من القوة العاملة فيها ، كما بدأ أول برنامج للخصخصة في أفريل 1996 بمساعدة البنك الدولي وذلك ل 200 مؤسسة من المؤسسات العامة الصغيرة التي تعمل معظمها في قطاع الخدمات إلا أنه لوحظ بأن عملية حل الشركات وخصصتها لم تتسارع خطاها إلا في نهاية عام 1996 بعد إنشاء 5 شركات قابضة .

وبحلول عام 1998 تم حل 827 مؤسسة ، كما أعتد برنامج ثاني للخصخصة في أواخر سنة 1997 يركز على المؤسسات العامة الكبرى ويهدف إلى بيع 250 منها على مدى الفترة (1998-1999) ، إضافة إلى الخصخصة تم إنشاء مؤسسات للنهوض بتنمية القطاع الخاص منها : وكالة الإستثمار الوطني وذلك بغرض مساعدة المستثمرين الخواص المحليين والأجانب على تخطي العراقيل البيروقراطية و الحصول على الحوافز الإستثمارية كالإعفاءات من الضرائب .

وعلى مدى ثلاثة سنوات بنهاية عام 1997 ، حقق برنامج الإصلاح تقدما ملحوظا في إستعادة الإستقرار المالي و بالرغم من دخول الجزائر متأخرة في عملية الإصلاح مقارنة بالبلدان الأخرى فقد إستطاعت أن تسبق هذه الأخيرة حيث :

1. إنخفاض معدل التضخم ب 66% وبعده عشرة سنوات من إنخفاض دخل الفرد تلاها سنوات ثلاثة متتالية من النمو الإيجابي في 1995-1996-1997 ؛

2. أنشأ نظام للأسعار يقوم على أساس آليات السوق مع إزالة القيود على الأسعار وإلغاء الدعم العام ؛

3. تمت إصلاحات هيكلية بالتنسيق بين الجزائر وصندوق النقد الدولي والبنك العالمي حيث ركز صندوق النقد الدولي مساعدته في مجال إستقرار الإقتصاد الكلي وتحرير الأسعار والتجارة .

أما البنك العالمي فكانت مساعدته في إعادة هيكلة المؤسسات العامة و مراجعة الحسابات وإعادة الهيكلة المالية للبنوك والإسكان والخصخصة ، فبدون إصلاح المؤسسات العامة والجهاز المصرفي لا يمكن الحفاظ على إستقرار الإقتصاد الكلي أو تحرير التجارة .⁽¹⁾

(1):النشاشيبي كريم وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 25 - 26 .

(1):النشاشيبي كريم وآخرون ، مرجع سبق ذكره، ص ص 125- 131 .

2.1.11. الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر

مباشرة بعد الإستقلال إنضمت الجزائر إلى صندوق النقد الدولي بتاريخ 1963/9/26⁽²⁾ وهي عضو في مجلس المحافظين وبلجنة الأربعة والعشرين التي تعد بمثابة نقابة داخل الصندوق وقد إستخدمت الجزائر القسط الإحتياطي بالصندوق نتيجة الأزمة الإقتصادية و الإجتماعية التي عرفتها الجزائر كما أنها إستعملت الأقساط الكبيرة وعليه كانت هناك عدة إتفاقيات بين الحكومة الجزائرية وهيئة صندوق النقد الدولي سواء في إطار سياسات التثبيت الإقتصادي أو في إطار سياسات التعديل الهيكلي .

إن لجوء الجزائر إلى هيئة صندوق النقد الدولي والرضوخ لشروطه جاء نتيجة تفاقم المديونية الخارجية وما ترتب عنها من آثار على السياسة العامة للتنمية الإقتصادية (إنخفاض النمو، تعطيل الإنتاج ، زيادة البطالة ، زيادة الديون الداخلية للمؤسسات العمومية... الخ).

إلا أن مدة مختلف الإتفاقيات قصيرة المدى ، غالبا ما كانت سنة لم تأتي بثمارها المرجوة خاصة من أجل الإستقرار الإقتصادي ، وهذا بالرغم من تحقيق بعض الإنجازات.

إلا أنه إبتداءا من سنة 1992 بدأت تظهر الإختلالات الهيكلية في الإقتصاد الجزائري حيث زاد الإستهلاك الحكومي ب 2% من إجمالي الناتج المحلي خلال الفترة 1992-1993 مما أدى بالجزائر إلى إصدار النقد لتغطية العجز في ميزانية الدولة ومنها تغيير مقدار التضخم ، مما أدى إلى تغيير قيمة الدينار بسبب إرتفاع في الكتلة النقدية بحوالي 21.2% كما أن نسبة البطالة وصلت إلى 23.2% وقد ساهم الإنخفاض الحاد لأسعار المحروقات في إحداث آثار على ميزان المدفوعات ، لأن الإقتصاد الجزائري يعتمد بالدرجة الأولى على الصادرات من المحروقات مما زاد من أعباء الديون الخارجية وخدمة الدين الذي بلغ 86% سنة 1993 بعدما كان 76% في سنة 1992 .

كل هذه المشاكل أدت بالجزائر إلى الإستنتاج بصندوق النقد الدولي والرضوخ مرة أخرى لشروطه على أن تكون الإتفاقية بشطرين⁽¹⁾ الأول ومدته الزمنية سنة وهي تدخل في إطار إتفاق الإستقرار الإقتصادي أو ما يسمى بالتثبيت الإقتصادي.

(2): مدني بن شهرة، سياسات التعديل الهيكلي في الجزائر برنامج وآثار ، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الثامن، فبراير 2005 ، ص 4.

من خلال الموقع: www.ulm.nl

(1): مدني بن شهرة ، مرجع سبق ذكره ، ص 04.

أما الإتفاق الثاني (الشطر الثاني) فتكون مدته أطول في إطار سياسة التعديل الهيكلي حيث وضعت الجزائر في إطار التثبيت الإقتصادي إستراتيجية تمثلت في تحقيق التوازنات الداخلية والخارجية برفع معدل نمو الناتج الداخلي الخام بين 3% و 6% خلال الفترة 1994-1995 ومنه تخفيض معدل التضخم وذلك بإستخدام إعادة توازن الأسعار ومراجعتها ورفع الدعم عنها . بالإضافة إلى ترسيخ قواعد السوق وتشجيع الإستثمار الخاص الأجنبي والمحلي ، مع تعميق الإصلاحات الهيكلية للإقتصاد الوطني ومنها إعادة هيكلة مؤسسات الدولة وإعادة تجديد دور الدولة وإعطاء الأولوية لبعض القطاعات والإسراع في الإصلاحات مع تحرير التجارة الخارجية وتنوع الصادرات خارج مجال قطاع المحروقات .

و عليه وافق صندوق النقد الدولي على هذه الإستراتيجية بمنحه مساعدة مالية مقدرة بـ 731.5 DTS⁽²⁾ وحدة سحب خاصة أي ما يعادل 1037 مليون دولار وتخصيص أكثر من مليار دولار لدعم برنامج التعديل الهيكلي مما أدى بالجزائر إلى إسترجاع ثقة المؤسسات المالية العالمية وتم إبرام عدة إتفاقيات من أجل إعادة جدولة ديونها حسب جدول زمني يبدأ من سبتمبر 1994 وينتهي في مارس 1995 ، كما إستفادت الجزائر من قرض قدر بـ 1.70 مليار دولار من أجل دعم الإصلاحات الهيكلية المبرمجة على المدى المتوسط حيث يتم التسديد على عشر سنوات مع الإعفاء لمدة خمس سنوات من الفائدة^(*) .

(2): نفس المرجع ، ص 04.

(*) : وتبعاً لمصادقة مجلس إدارة الصندوق على طلب الجزائر فإنها طلبت من الدول الأعضاء في نادي باريس و نادي لندن إعادة جدولة مستحققاتها المتعلقة بخدمة الدين الخارجي ، حيث سمحت الإجراءات العامة بإعادة جدولة 16 مليار دولار نتيجة للمفاوضات التي تمت حول إعادة جدولة ديون المؤسسات الخاصة بين نادي لندن والجزائر ومفاوضات حول الدين العمومي مع نادي باريس للمزيد من التفاصيل راجع: دراوسي مسعود ، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي ، حالة الجزائر 1990-2004 أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، جامعة الجزائر ، 2005، ص 377.

1.2.1.1. مراحل الإصلاح الإقتصادي في الجزائر

يقصد بالإصلاحات الهيكلية أو التعديل الهيكلي⁽¹⁾ : " مجموعة السياسات والإجراءات الهادفة إلى رفع الطاقة الإنتاجية ودرجة مرونة الإقتصاد ". ويشار إلى هذه السياسات أيضا بالسياسات الإقتصادية الجزئية لأن هدفها الأساسي هو تحسين كفاءة تخصيص الموارد بتقليص مختلف التشوهات التي تعيق عمل الأسواق وبالإضافة إلى الأثر الجزئي والقطاعي لتلك الإصلاحات ، فإنها تؤثر أيضا على بعض المتغيرات الكلية مثل: أسعار الفائدة ، الأسعار ، عجز الموازنة والميزان التجاري ولذلك فإن وضع قيود على أسعار الفائدة مثلا يولد أسعار حقيقية سالبة تؤثر على العائد على الإستثمار و الإدخار وبالتالي على نمو الإقتصاد.

وتساهم سياسات الإصلاح الهيكلي في زيادة مرونة الإقتصاد ، وفي مقدرته على إمتصاص الصدمات الخارجية والداخلية وتقلل بالتالي من أثرها على التضخم و إختلال ميزان المدفوعات فعدم المرونة على المستوى الجزئي يحد من الأداء الإقتصادي الكلي، ومن هنا تأتي أهمية سياسات الإصلاح الهيكلي في دعم قدرة الإقتصاد على النمو المتوازن وحسب السياق التاريخي لعملية الإصلاح في الجزائر يتبين أنه مر بثلاث مراحل أساسية:

1. المرحلة الأولى : الإصلاحات المحتممة⁽²⁾

حيث حاولت السلطات تعزيز جهودها لتصحيح الأوضاع الإقتصادية الكلية التي عرفت إختلالات كبيرة وعرفت هذه المرحلة أول إقتراب للجزائر من المؤسسات المالية الدولية، وتم التفاهم حول برنامجين بدعم من صندوق النقد الدولي يغطي الفترة 1989-1991 هذا بالإضافة إلى إمتصاص السيولة الزائدة وبفضل مزيج سياسات تحويل الإنفاق وخفضه مع تحسين أسعار البترول أدى إلى تحسن ميزان الحساب الجاري حيث تحول من عجز بنسبة 3% من إجمالي الناتج المحلي سنة 1988 إلى فائض 6% سنة 1999.

ومن جهة أخرى فإن تطورات الحساب الرأسمالي كانت عكس ذلك حيث زادت قدرة الجزائر على التعاقد على قروض خارجية جديدة ، ومن ثم إرتفعت مدفوعات إستهلاك الدين إرتفاعا كبيرا. خلال هذه الفترة لم تتمكن الجزائر من تنفيذ برنامج الإصلاح بمساعدة صندوق النقد الدولي خلال سنة 1991 وذلك للأسباب التالية:

1. قررت الجزائر رفض إعادة الجدولة مما حد من حجم التمويل الإستثنائي المتاح للبرنامج وكان هذا الرفض يستند إلى عدم الإعتراف بفشل السياسات الإقتصادية السابقة ؛

(1): عيسى محمد الغزالي ، التثبيت والتصحيح الهيكلي ، سلسلة جسر التنمية ، العدد 31 ، مايو/أيار 2004 ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت ، ص 03.

(2): حاكمي بوحفص ، مسيرة الإقتصاد الجزائري وأثرها على النمو الإقتصادي ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 32 ، جانفي 2007 ، ص 07 ، من خلال الموقع : www.ulum.nl

2. الإعتماد على مقولة أن الجزائر بلد غير مثقل بالدين فهي تعاني من مجرد نقص في السيولة النقدية ، ومن ثم فإن أزمة المديونية هي أزمة ظرفية وليست هيكلية ؛
 3. الاعتماد على قانون إستغلال المحروقات الذي يسمح للأجانب بإقتناء مصالح في الجزائر وهو ما يسمح للجزائر بالحصول على موارد إضافية ؛
 4. تفادي تعرض الإقتصاد الوطني للاختلالات من خلال الصدمات ، حيث رفضت الجزائر الإجراء الذي فرضه صندوق النقد الدولي بخصوص تخفيض قيمة العملة .
- لم يتحقق جزء من التمويل الخارجي للمخطط لعام 1991 الأمر الذي أدى إلى إنكماش الواردات بنسبة تزيد عن 20% من حيث قيمتها بالدولار ، مما أدى إلى هبوط الإنتاج خاصة في قطاع الصناعات التحويلية والبناء .
- ولقد كانت أهم الإجراءات المتخذة خلال هذه الفترة :⁽¹⁾

- ✓ تقسيم المزارع الحكومية الكبيرة إلى تعاونيات 3500 مزرعة سنة 1987؛
- ✓ إستقلالية المؤسسات العمومية سنة 1988 ؛
- ✓ قانون المنافسة والأسعار 1989 ؛
- ✓ شطب كمية كبيرة من الديون الأجنبية والمحلية على المؤسسات سنة 1990؛
- ✓ إصدار قانون النقد و القرض 1990 ؛
- ✓ إدخال المرونة في سوق العمل في تحديد الأجور وفي علاقات العمل والترخيص بتسريح العمال لأسباب إقتصادية.

وما يمكن قوله أن المنافع التي كانت متوقعة لعملية التحرير والإصلاح لم تتحقق لأسباب كثيرة أهمها أن الإجراءات المتخذة لم تكن شاملة

حيث كانت الإصلاحات جزئية ولذلك فشلت في إدخال تحسين في عملية تخصيص الموارد ومن ثم وضع الإقتصاد الوطني على مسار النمو الإقتصادي الدائم ، حيث أن إجمالي الناتج المحلي الحقيقي خارج المحروقات إنخفض بنسبة 1.5% في المتوسط خلال 1986-1991.

2. المرحلة الثانية : مرحلة التردد والتراجع في الإصلاح

خلال هذه الفترة 1992-1993 حلت فترة أخرى في مسار الإصلاح يمكن تسميتها بفترة التردد والتراجع حيث طبع مسار الإصلاح بطابع التردد و الإرتخاء بخصوص السياسة الإقتصادية في الوقت الذي عادت الإختلالات الإقتصادية في الظهور من جديد ، ولذلك تباطأت خطى الإصلاح الإقتصادي نتيجة إنخفاض قيمة العملة وزيادة الإختلالات رغم أن إستراتيجية البلاد كانت تهدف إلى الوفاء تماما بخدمة الدين الخارجي الذي وصل إلى 30% من حصيللة الصادرات زيادة على الإستهلاك الحكومي الذي زاد بنسبة 2% من إجمالي النتائج المحلي ، كما أن الإستثمار الحكومي

(1):حاكمي بوحفص ، مرجع سبق ذكره ، ص08.

إرتفع إلى 6% سنة 1994 ونتيجة لذلك هبطت نسبة الإيداع إلى الإستثمار الحكومي بأكثر من 10% من الناتج المحلي ، أما بالنسبة للإختلالات المالية فقد عرفت الميزانية العامة عجزا قدره 10% سنة 1993 بسبب عدم تعديل سعر الصرف ، هذا بالإضافة إلى إنتشار الدعم الحكومي للسلع الإستهلاكية التي شكلت 5% من الناتج سنة 1992-1993 ، زيادة على ذلك تراجع السلطات قليلا عن سياسة التشدد المالي مما أثر على التطورات النقدية .

إن التناقض بين سياسات إدارة الطلب التوسعية والتردد في تعديل سعر الصرف إضافة إلى إستراتيجية الدين الخارجي كلها عوامل تؤدي إلى تجنب عملية إعادة الجدولة .

3. المرحلة الثالثة :الإصلاحات الإقتصادية المتسارعة 1994- 1998

خلال هذه الفترة حدث تدهور جديد في الإختلالات زيادة على إنخفاض أسعار البترول وتضاؤل فرص الحصول على التمويل الخارجي ، مما أدى إلى أزمة في ميزان المدفوعات أدت بالسلطات العامة إلى صياغة برنامج شامل للإصلاح الإقتصادي من خلال إبرام إتفاقيتي ماي 1994 وماي 1995 ، وخلال هذه الفترة تم ضخ بعض القروض من خلال إعادة جدولة الديون وكان الهدف تخفيض قيمة الدينار إستجابة لإشارة التحول إلى إقتصاد السوق وضبط الأوضاع عن طريق إنعاش الإقتصاد.

أ. برنامج الإستقرار الإقتصادي:

وهو عبارة عن إتفاق للإستعداد الإنتماني مدته سنة يهدف إلى تحقيق أربعة أهداف⁽¹⁾:

✓ رفع معدل النمو الإقتصادي حتى يتم إستيعاب الزيادة في قوة العمل وخفض معدل البطالة تدريجيا وتحرير التجارة الخارجية والتسيير الجيد للطلب المحلي عن طريق سياسة نقدية صارمة ؛

✓ خفض معدل التضخم ؛

✓ إعادة توازن ميزان المدفوعات .

لتحقيق هذه الأهداف وبهدف إيجاد وقت ملائم لتنفيذ إستراتيجية متوسطة الأجل للإصلاح الهيكلي أتخذت عدة إجراءات:

✓ ضبط الإنفاق ؛

✓ تعديل الأسعار؛

✓ إنشاء آليات الإنتقال إلى إقتصاد السوق ؛

(1): مرجع سبق ذكره ، ص09.

✓ تثبيت كتلة الوظيف العمومي ؛

✓ اللجوء إلى التمويل الثنائي ومتعدد الأطراف ؛

✓ جدولة مستحقات الديون الخارجية .

وقد نجحت الحكومة نسبيا وبشكل مؤقت في تحقيق التوازنات النقدية والمالية على المستوى الكلي ومن المؤشرات الدالة على ذلك: (1)

✓ إنخفاض في عجز الميزانية من 8.7% سنة 1993 إلى 4.4% سنة 1994 ؛

✓ إنخفاض معدل التضخم إلى 38.5% سنة 1994 ؛

✓ تحسن إحتياطي الصرف 2.64 مليار سنة 1994؛

✓ تم حل 88 مؤسسة عمومية وتم إعطاء 5 مؤسسات إستقلاليتها من أصل 230 مؤسسة وإنشاء الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وعرض 5 فنادق إلى الخوصصة.

ورغم هذه النتائج إلا أن هذه الإصلاحات لم تثبت فعاليتها لسببين أولا لم تستطع السلطات منع تراكم خسائر المؤسسات العمومية وثانيا أن الإصلاحات المتعلقة بالمؤسسات لم تكن ذات فعالية.

ب. برنامج التعديل الهيكلي 1995-1998 (القرض الموسع):

كان التصحيح خلال هذه الفترة ضرورة حتمية لا مفر منها على إعتبار أنه تجسيدا لإجراءات تحقيق الإنعاش وقد تحصلت الجزائر خلال هذه الفترة على قرض موسع يمتد من 1 أبريل 1995 إلى مارس 1998 بمبلغ 116928 DTS وحدة سحب خاصة ، وهذا ما يعادل 127.8% (2) من حصة الجزائر وقد وافق صندوق النقد الدولي على تقديم هذا القرض بعد إرسال الحكومة الجزائرية

خطاب النوايا الذي يتضمن برنامج التصحيح الهيكلي ، حيث كان لهذا البرنامج مجموعة من الأهداف حسب صندوق النقد الدولي: (1)

(1): كربالي بغداد ، الوظيفة التسويقية والإصلاحات الاقتصادية ، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر ، المركز الجامعي بشار ، ص 11.

(2): مخلوفي عبد السلام ، أزمة المديونية ولجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي ، الملتقى الدولي حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر ، المركز الجامعي بشار ، ص 10.

(1): أنظر - مدني بن شهرة ، مرجع سبق ذكره ، ص 05.

لخضر عزي وآخرون ، تحليل آثار برنامج التعديل الهيكلي على النشاط الاقتصادي لمنطقة المسيلة ، مجلة العلوم الإنسانية العدد 24 ، سبتمبر 2005 ، ص 04 ، من خلال الموقع: www.ulum.nl

- ✓ تحقيق نمو متواصل بقيمة 5% خارج المحروقات ؛
- ✓ تحقيق التضخم إلى 10.3% ؛
- ✓ تخفيض عجز الميزانية إلى 1.3% مقابل 2.8% خلال الفترة 1994-1995؛
- ✓ التحرير التدريجي للتجارة الخارجية ؛
- ✓ تخلي الدولة عن سياسة الدعم لكل القطاعات بالإضافة إلى وضع إطار تشريعي للخصوصية.

2.2.1.1. الإجراءات المختلفة للتعديل الهيكلي في الجزائر

لقد أخذت الجزائر على عاتقها بعض الإصلاحات خلال مرحلة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي منها:

أ. إصلاح المنظومة المالية: وكان ذلك من خلال

- ✓ إعادة التوازن النسبي للأسعار من خلال تخفيض قيمة الدينار؛
- ✓ توسيع وعاء الرسوم على القيمة المضافة وخاصة على المنتجات البترولية سنة 1997 مع رفع الضريبة على الأرباح المعاد استثمارها من 5% إلى 33% بالنظر إلى توحيد ازدواجية ضريبة الشركات ، إلغاء كل الإعفاءات على الضريبة على الفوائد المحصل عليها من سندات الخزينة ؛
- ✓ إلغاء إعانات الإستهلاك وإتباع سياسة نقدية محكمة ؛
- ✓ فحص جميع النفقات العامة بالتعاون مع البنك العالمي بداية من سنة 1996 ، وأدى تقليص النفقات إلى جعل العجز الكلي ينتقل من 8.7% من الناتج الداخلي الخام لسنة 1993 إلى 2.4% سنة 1997 ؛
- ✓ إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وإلغاء تعويضات التسريح .

ب. الإصلاح النقدي والمالي:

إرتكز برنامج التعديل على الإجراءات المتعلقة بأسعار الفائدة إضافة إلى تنظيم القطاع المالي حيث تم تحديد الأهداف التالية:

- ✓ إنشاء سقف معدل المديونية البنكي ووضع سقف لهامش البنك يصل إلى 5% مع إنشاء معامل إحتياطي إجباري بـ3% على الودائع البنكية و إحتياطات تعويضية حتى 11% سنويا مع مراقبة الحسابات البنكية التجارية العمومية بالتعاون مع البنك الدولي ؛
- ✓ الحد من تمويل المؤسسات العمومية من الخزينة العامة وحث هذه المؤسسات على رفع رأسمالها من الموارد لدى البنوك؛

✓ تنمية السوق النقدية وذلك بوضع نظام مزايمة لديون البنك المركزي وسندات الخزينة ونظام عمليات السوق المفتوحة و إعادة رسملة البنوك التجارية وذلك من خلال السماح للشركات بالمساهمة وقد تم إنشاء عدة بنوك خاصة منها CITI BANK , UNION BANK ... الخ.

ج. تحرير الأسعار:

بدأت الجزائر بتحرير معظم الأسعار ومنها الأسعار الفلاحية الوسيطة ومواد البناء ، كما ألغيت هوامش الربح المؤقتة لجميع الأسعار ما عدا خمس مواد (السكر ، الحبوب، الزيت ،اللوزم المدرسية والأدوية) في سنة 1994.

أما في سنة 1995 ، تم إلغاء مراقبة هوامش الربح وإلغاء تقنين أسعار السكر والحبوب عدا القمح والزيت والأدوات المدرسية ، وعلى هذا الأساس نجد أنه بين 1994-1996 إرتفعت أسعار المنتجات الغذائية والبتروولية إلى ما يقارب 200% تماشيا مع الأسعار العالمية بعدما كانت هذه المنتجات تخضع للدعم من طرف الدولة.

د. التجارة الخارجية:

إن تسوية سعر الصرف من أهم المعايير الأساسية للبرنامج وكان ذلك من خلال :

✓ التعديل الهيكلي حيث ركزت الجزائر إهتمامها على حرية دخول العملة الصعبة لتمويل صفقات التجارة الخارجية وإلغاء إحتكار الدولة لعملية إستيراد المواد الإستراتيجية ؛

✓ الإجراءات الخاصة بنظام الصرف وذلك بتخفيض سعر الدينار بالنسبة للدولار بين أفريل وسبتمبر 1994 بنسبة 50 % ؛

✓ الإجراءات الخاصة بتحرير التجارة والمدفوعات الخارجية ومنها إلغاء كل أشكال منع التصدير للمواد بإستثناء تلك المواد التي لها قيمة تاريخية وأثرية.

ه. تنمية القطاع الخاص وإصلاح المؤسسات العمومية:

وذلك من خلال تشجيع الإستثمار الخاص وذلك بالسماح بالمشاركة الأجنبية في البنوك التجارية مع الترخيص ببيع المؤسسات العمومية والتنازل عنها لصالح مسيرين خواص .

ومساهمة الخواص في رأسمال المؤسسات العمومية وهذا في حدود 49% ثم وسعت هذه المساهمة وأصبحت غير محدودة من خلال قانون الخوصصة حيث كان أول برنامج لعملية الخوصصة في أفريل 1996 مدعما من طرف البنك العالمي .

3.1.11. تقييم مؤشرات الإقتصاد الكلي خلال الفترة 2000 – 2006

لقد تمكنت الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر من تحقيق نتائج إيجابية على مستوى التوازنات المالية والنقدية الكلية بهدف إدراج الجزائر في إطار إقتصاد السوق وتمكنت من العودة إلى النمو الإيجابي بعد سلسلة المعدلات السلبية ، حيث سجلت سنة 1998 معدل نمو يساوي 3.8%⁽¹⁾ وتحقيق فائض في الميزان التجاري ، أين إستطاعت الصادرات تغطية الواردات ، كما إستطاعت السياسة النقدية التحكم في معدلات التضخم الذي صار في حدود 5% ، هذا بالإضافة إلى زيادة إحتياجات الصرف الأجنبي .

وما تجدر الإشارة إليه أن إسترجاع التوازنات المالية الداخلية والخارجية ليس فقط نتيجة تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي و إنما يعود أيضا إلى تحسن أسعار البترول والتحسن في قيمة الدولار الأمريكي بالنسبة للعملة الأخرى.⁽²⁾

إن النجاح النسبي في ضبط التوازنات المالية والنقدية على المستوى الكلي ، وتحقيق إستقرار سياسي وأمني في نهاية التسعينات وبداية الألفية إلى حد ما ، دفع بنائب رئيس البنك الدولي في نهاية شهر مارس من سنة 2001 إلى الإقرار بأن الإقتصاد الجزائري يحمل مؤشرات إيجابية وهذا بالفعل ما هو ملاحظ على معظم مؤشرات الإقتصاد الكلي والتي تعرف تحسنا ملحوظا .

حيث تشير أهم مؤشرات الإقتصاد الكلي خلال سنة 2006 إلى تحسن ملحوظ فالنمو في الناتج الداخلي الخام PIB خارج المحروقات إرتفع بنسبة 0.6% ، كما أن المبادلات الخارجية تتحسن بشكل مشجع جدا ، كما سجل رصيد الحساب الجاري رقما قياسيا ، و إستمرت البطالة في التراجع كما إستمر التضخم في الإنخفاض تحت نسبة 3%.

فخلال الفترة 2006-2000 قدرت الزيادة في PIB الناتج الداخلي الخام من حيث القيمة و المتوسط السنوي ب 4.8% خارج المحروقات.

كما إرتفع النمو إلى 5.6% في المتوسط خلال فترة 2006-2000⁽¹⁾ وقد تحقق النمو القوي خارج المحروقات خاصة من القطاعات التالية: البناء والأشغال العمومية (BTPH) وقطاع الزراعة هذا بالرغم من تناقص نمو قطاع الخدمات للسنة الثانية على التوالي .

(1): حاكمي بوحفص ، مرجع سبق ذكره، ص11.

(2): صالح مفتاح ، مرجع سبق ذكره ، ص10.

إن نمو الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات وصل إلى 5.3% نهاية سنة 2006 هذه النسبة تعتبر الأكبر على الإطلاق حيث إرتفع بنسبة 0.6% بعد أن كان يساوي 4.7% سنة 2005 و هو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم-09- حجم الناتج الداخلي الإجمالي الخام ومعدلات النمو الإقتصادي خلال الفترة 2000-2006.

السنوات	الوحدة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
الناتج الداخلي الخام PIB	مليار دولار	4123.5	4227.0	4521.8	5247.5	6135.9	7544.0	8460.5
الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات	مليار دولار	2507.2	2783.1	3044.7	3378.6	3816.1	4191.1	4578.3
النمو في الناتج الداخلي الخام %	%	2.2	2.7	4.7	6.9	5.2	5.1	4.8
النمو في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات	%	1.2	5.4	5.3	6.0	6.2	4.7	5.3

المصدر: وزارة المالية من خلال الموقع الإلكتروني :

<http://www.Finance-algeria.org/dge/p/a31.htm>.

بتاريخ 2008/01/20 على الساعة 10:00

ويشير الجدول أعلاه إلى أن الناتج الداخلي الخام PIB في نمو مستمر وذلك خلال السنوات المتتالية من 2000 إلى 2006 حيث وصل سنة 2006 إلى أقصى قيمة 8460.5 مليار دولار وبلغ حجم الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات 4578.3 مليار دولار .

كما أنه من بين أهم المؤشرات الاقتصادية مؤشر المديونية الخارجية والتي سجلت إنخفاضا ملحوظا إنطلاقا من 21.821⁽¹⁾ مليار دولار سنة 2005 إلى 5.612 مليار دولار سنة 2006 وهذا راجع إلى سياسة اللامديونية (La Politique de Désendettement) المتبعة من طرف الحكومة الجزائرية

حيث وصلت خدمات الدين الخارجي خلال سنة 2006 إلى 13.314 مليار دولار منها 1.779 مليار دولار كأصل للقرض و 10.930 مليار دولار كقروض مسددة مسبقا (Remboursement Par Anticipation) و 605 مليون دولار كفوائد، و الجدول التالي يوضح تطور الدين الخارجي للجزائر خلال الفترة 2006-2000.

(1):Banque Centrale, Op.cit , p65.

الجدول رقم 10- تطور الدين الخارجي للجزائر خلال الفترة 2000-2006 (بمليون دولار\$).

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
ديون متوسطة وطويلة الأجل	25088	22311	22540	23203	21411	16485	5062
الديون قصيرة الأجل	173	260	102	150	410	707	505
المجموع	28315	25261	22571	22642	23353	21821	5612

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء ONS ، من خلال موقع الأنترنت:

<http://www.ons.dz/comptes/dette-ext.htm>

على الساعة 10:00

بتاريخ 2008 /1/20

نلاحظ من خلال الجدول السابق مايلي :

1. أنه بعد ثبات دام تقريبا 3 سنوات من 2001 حتى 2003 ، فإن الديون الخارجية المتوسطة وطويلة الأجل عرفت إنخفاضا منذ 2004 حيث تراجعت من 21411 مليون دولار سنة 2004 إلى 16485 مليون دولار سنة 2005 ثم إلى 5.062 مليار دولار نهاية 2006 ، إن هذا التراجع الملحوظ في تطور الديون الطويلة ومتوسطة الأجل كانت نتيجة لتطبيق سياسة اللامديونية الخارجية من طرف الحكومة الجزائرية ونتيجة الإسراع في الدفع المسبق لخدمات الديون ؛

2. أما بالنسبة للديون الخارجية قصيرة الأجل فإنها إستقرت في 350 مليون دولار نهاية 2006 مقابل 707 مليون دولار نهاية 2005 ويعتبر هذا الصنف من المديونية قد إنخفضت نسبتها مقارنة بحجم الواردات وذلك خلال سنة 2006 .

أما إذا رجعنا إلى مؤشرات المديونية ، فقد بلغت 10.5% من إجمالي الصادرات سنة 2006 بعد أن كانت 36.6% سنة 2005 و 113.2% في سنة 2002 و 112% سنة 2000.

كما نلاحظ تحسن معدل الديون بالنسبة للناتج الداخلي الخام حيث إنتقل من 23.1% سنة 2000 إلى 20.6% سنة 2001 ثم إلى 8.7% سنة 2005 وأخيرا سجلت نسبة 2.6% سنة 2006.

الجدول رقم-11- مؤشرات المديونية خلال الفترة 2000-2006 .

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
المديونية الخارجية كنسبة من الصادرات %	112	112.9	113.2	89.7	64.2	36.6	10.5
نسبة الدين الخارجي من PIB%	23.1	20.6	20	17.2	12.8	8.7	2.6
نسبة خدمات الدين الخارجي	21.2	22.8	22.8	17.9	17.6	12.8	28.1

المصدر: وزارة المالية من خلال الموقع الإلكتروني:

<http://www.Finance-algeria.org/dgep/a311.htm>

أما عن مؤشر الكتلة النقدية فيلاحظ أنها في زيادة مستمرة منذ سنة 2000 حتى سنة 2006 حيث قدرت هذه الزيادة بـ 18.67%⁽¹⁾ سنة 2006 مقارنة بالزيادة المسجلة في 2005 ، هذا بعد أن كان معدل الزيادة في الكتلة النقدية متناقصا طوال السنوات الخمسة السابقة ويرجع سبب هذه الزيادة سنة 2006 إلى قيام الخزينة بإدخال جزء معتبر من إيرادات الجباية البترولية التي ساهمت بشكل كبير في توسع حجم الكتلة النقدية.

الجدول رقم -12- تطور الكتلة النقدية ومعدل الزيادة السنوية

خلال السنوات 2006-2000.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
حجم الكتلة النقدية (بمليار دينار)	2022.5	2473.5	2901.5	3354.4	3738.0	4157.6	4933.7
نمو الكتلة النقدية %	37.5	22.3	17.3	15.6	11.4	11.2	18.7

المصدر: وزارة المالية ، من خلال الموقع الإلكتروني:

<http://www.Finance-algeria.org/dgep/a36.htm>.

الساعة العاشرة.

بتاريخ 2008/01/20

ومن بين أهم مؤشرات الإقتصاد الكلي التي عرفت تحسنا نجد معدلات التضخم التي بالرغم الإنخفاض الملحوظ فإنها قد عرفت تذبذبا خلال السنوات المتتالية من 2000 حتى 2006.

الجدول رقم -13- تطور معدلات التضخم بالجزائر

خلال الفترة 2006-2000.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
معدلات التضخم %	0.34	4.23	1.42	2.59	3.56	1.64	2.53

المصدر: وزارة المالية ، من خلال الموقع الإلكتروني:

<http://www.Finance-algeria.org/dgep/a38.htm>

(1):Banque Centrale , Op.cit , p 129.

يلاحظ من الجدول أعلاه أن معدلات التضخم متذبذبة خلال الفترة 2000-2006 حيث إرتفع سنة 2001 إلى 4.23% بعد أن كان يساوي 0.34% سنة 2000 ثم إستمر في الإنخفاض خلال السنتين المتتاليتين ليعود ويرتفع إلى 3.56% سنة 2004 ثم إنخفض إلى 2.53% سنة 2006. والملاحظ على هذه المعدلات أنه بالرغم من إرتفاعها تارة و إنخفاضها تارة أخرى إلا أنها تعتبر أحسن بكثير من المعدلات التي كانت مسجلة خلال سنوات (90) التسعينات من القرن الماضي (فترة الإصلاحات الإقتصادية) ، أما فيما يخص البطالة فبعد أن إرتفعت معدلاتها بشكل كبير جدا خلال فترة الإصلاحات الإقتصادية نتيجة تسريح العمال من المؤسسات التي مستها عملية إعادة الهيكلة للقطاعات الصناعية والخدمية ، إلا أنه يلاحظ تراجع لمعدلات البطالة خلال الفترة 2006-2000.

الجدول رقم-14- تطور معدلات البطالة في الجزائر خلال الفترة 2006-2000.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
نسبة البطالين من العاملين %	29	28	26	23.7	17.7	15.3	12.3

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء ONS ، من خلال موقع الأنترنت:

<http://www.ons.dz/them-sta.htm>

على 10:00

بتاريخ 20/01/2008

وبصفة عامة يلاحظ أن الجزائر تعرف تحسنا كبيرا في مؤشراتها الإقتصادية أي أنها تعرف نوعا من الإستقرار والثبات في الإقتصاد الكلي وهذا راجع إلى الإمكانيات الإقتصادية والمالية الهائلة المتحققة خلال السنوات الأخيرة ، بالإضافة إلى معدلات النمو المتزايدة خارج المحروقات والتحكم في معدلات التضخم والمساهمة الفعالة للوضع المالية الخارجية، كل هذه المؤشرات تدل على مدى تحسن الإقتصاد الوطني.

ويدعم هذا التحسن في الإقتصاد الجزائري ظروف البيئة الخارجية المشجعة التي تتمثل أساسا في أسعار المحروقات المرتفعة والإدارة الحذرة لموارد المحروقات كل هذا جعل الجزائر تتمتع بوضعية مالية صلبة هذه الوضعية التي من الممكن جدا أن تبعث الإرتياح لدى المستثمرين الأجانب وتشجعهم على إتخاذ القرار بالإستثمار في الجزائر.

4.1.1. مؤهلات الإقتصاد الجزائري

تتمتع الجزائر بالكثير من المؤهلات الخاصة ، فهي بلد يتمتع بموقع جغرافي مميز حيث تتوسط بلدان المغرب العربي وعلى مقربة من بلدان أوروبا الغربية وتمثل مدخلا لقارة إفريقيا وتملك ثروة طاقوية ، موارد بشرية وبنية تحتية هامة وفي ما يلي سنقوم بعرض أهم مؤهلات الإقتصاد الجزائري.

1.4.1.1. الموارد الطبيعية

تتمتع الجزائر بثروات طبيعية (طاقوية ومنجميه) هامة ومتنوعة ، هذه الثروات تتمثل في مايلي:

أ. المحروقات:

تتمتع الجزائر بإحتياطيات هامة من البترول والغاز الطبيعي لأنها تساهم بنسبة كبيرة في إيرادات الدولة والصادرات حيث أشار وزير الطاقة الجزائري السيد شكيب خليل " أن إحتياطيات الجزائر من المحروقات تكفي لـ 40 سنة⁽¹⁾ قادمة وأن ما يزيد عن مليون و 500 ألف كلم² من باطن الجزائر يحتوي على إحتياطيات كبيرة من الغاز والنفط ."

وأوضح أن من بين المشاريع المزمع القيام بها مشروع المركب الجديد لتسييل الغاز المزمع الإنتهاء منه مطلع 2010 والذي تصل قدرته الإنتاجية إلى 5.6 مليار متر مكعب سنويا .

وذكر أن إنتاج الجزائر من النفط وصل عام 2007 إلى مليون و 400 ألف برميل يوميا وأن الأهداف الموضوعية إلى غاية 2013 ترمي إلى تحقيق إنتاج يومي يصل إلى مليون و 900 ألف برميل من النفط يوميا كما أشار السيد خليل إلى أن عائدات الجزائر من النفط والغاز بلغت خلال عام 2007 ما قيمته 59 مليار دولار منها مليارين دولار متأتية من الرسوم الإستثنائية المحصلة من فوائد الشركات الأجنبية .

ب. الثروة المنجمية:⁽¹⁾ تحتوي الأراضي الجزائرية على ثروة منجميه هامة ومتنوعة أهمها الحديد ، النحاس ، الفوسفات وغيرها من الثروات .

(1): موقع الانترنت:

http://www.kuna.net.kun/news_Agencies_public_site/article/details?lamanage=ar&id=1870331.

بتاريخ 2008/01/12 الساعة 11 و 55 دقيقة.

(1): قندوز فاطمة الزهراء ، مرجع سبق ذكره ، ص 153.

http://www.mipi.dz/index_fr.php?page=algerie&titre=algerie2.

(2): موقع الانترنت:

بتاريخ 2008/01/12 الساعة 10:00.

ولكن يعرف قطاع المناجم حالة إنكماش في الجزائر منذ عدة سنوات نظرا لغياب رؤوس الأموال لإنعاشه مما جعلها لا تصدر سوى 35 مليون دولار أمريكي سنويا ، ذلك راجع للإحتكار المطلق للدولة لهذا القطاع ، وبالتالي أصبح من الضروري إعادة النظر في قانون المناجم وتدعيمه بمحفزات و ضمانات لجلب المشتريين الأجانب.

II.2.4.1. الموارد البشرية

تتمتع الجزائر بكثافة سكانية مرتفعة تفوق 33.8 مليون نسمة سنة 2007 و يتوقع أن تصل إلى 34.4 مليون نسمة سنة 2008⁽²⁾ وتشكل هذه الكثافة مورادا هامة من اليد العاملة وبتكلفة ضعيفة مقارنة ببعض الدول ، كما أن نسبة البطالة في الجزائر قدرت بـ13.8% سنة 2007 من مجمل السكان الناشطين وبالتالي فالمستثمرون لن يجدوا صعوبة في الحصول على اليد العاملة مهما كانت مهاراتها أو كفاءتها ذلك أن نوعية اليد العاملة ومستوى التكوين شهدا تحسنا ملحوظا في السنوات الأخيرة نظرا لإرتفاع عدد مراكز التكوين المهني والمعاهد التقنية والجامعات المتخصصة.

II.3.4.1. البنية التحتية

تعتبر البنية التحتية الإقتصادية الركيزة الفعلية للنشاط الإقتصادي والمتمثلة في شبكة المواصلات البرية ، البحرية والجوية ، كذلك وسائل الإتصال ، شبكات الطاقة وشبكات المياه كلها تعتبر ضرورية للقيام بأي نشاط إقتصادي وبالتالي توفرها يجعل المناخ الإقتصادي محفزا لإستقطاب المستثمرين.

ومن أهم عناصر البنية التحتية التي تتوفر بالجزائر نجد قطاع المواصلات والنقل ، حيث يعتبر قطاع النقل شريان الحياة العصرية وذلك بالنظر لأهمية في تنشيط الحركة الإقتصادية و الإجتماعية للبلاد و نميز في قطاع المواصلات .

1. النقل البري:⁽¹⁾

تتمتع الجزائر بشبكة طرق هامة تتكون من 100000 كلم ، جزء صغير منها يتمثل في طرق سريعة أما الباقي فهي طرق معبدة ، وكذلك السكك الحديدية التي تمتد على طول 4500 كلم² ويتمتع ب 20 محطة.

(1): http://www.mtp.gov.dz/autoroute%20est_ouest.htm.

وزارة الأشغال العمومية من خلال الموقع :

هذا بالإضافة إلى المشاريع الجديدة أهمها الطريق السريع الرابط بين الشرق والغرب هو مشروع بطول 1216 كلم يضمن الربط بين عنابه وتلمسان مع العبور على أهم المناطق مرورا بـ24 ولاية و هذا الطريق السريع سيضمن توفير الوقت ويضمن السلامة أثناء السفر .

كما أنه ساعد على خلق مناصب شغل قدرت بـ100000 منصب شغل كما يساعد على خلق جو سوسيو إقتصادي ذو مردودية و جاذبية للإستثمارات .

2. النقل الجوي:⁽²⁾

تتمتع الجزائر في قطاع النقل الجوي بـ 35 مطارا منها 12 مطار دوليا ، 10 مطارات وطنية 12 جهوي ، هذا بالإضافة إلى القيام بعدة مشاريع صيانة وتدعيم لمختلف المطارات عبر الوطن.

3. النقل الجوي:⁽³⁾

نظرا للموقع الجغرافي الهام والإستراتيجي المطل على البحر الأبيض المتوسط تتمتع الجزائر بـ40 ميناء منها 11 ميناء مختلط (صيد، تجارة ، محروقات) و 2 ميناء متخصصين في المحروقات (سكيكدة و أرزيو) ، 26 ميناء للصيد و ميناء للإسترخاء (سياحي) هو ميناء سيدي فرج وهذا بالإضافة إلى مشاريع الصيانة والتدعيم لهذه الموانئ.

2.11. تطور قوانين الإستثمار في الجزائر

عرف قانون الإستثمارات في الجزائر عدة تطورات ، حيث تم إصدار العديد من القوانين المتعاقبة وذلك تماشيا مع طبيعة كل مرحلة وهذا ما سنحاول التطرق إليه في هذا الجزء.

1.2.11. الإطار القانوني للإستثمارات قبل 1990

تبنت الجزائر بعد الإستقلال وقبل 1990 عدة قوانين متعلقة بالإستثمار وكان أبرزها خلال فترة الستينات والثمانينات.

(2): <http://www.mtp.gov.dz/ndiaer.htm>

(3): <http://www.mtp.gov.dz/direction%20maritime.htm>

1.1.2. II. فترة الستينات

أ. قانون الإستثمار الصادر في 1963

أصدرت الجزائر أول نص قانوني لها يتعلق بالإستثمارات في عام 1963⁽¹⁾ ، حيث كان يهتم بالإستثمار الأجنبي وضرورة إستقطابه قصد إعادة بناء البلد إقتصاديا بعد إستقلاله ، وقد خول هذا القانون عدة ضمانات بالنسبة للمستثمرين الأجانب والمؤسسات المنشأة عن طريق إتفاقية والمتمثلة في مايلي:

✓ الضمانات العامة:

يستفيد منها المستثمرين الأجانب وتتمثل في حرية الإستثمار للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب ، بالإضافة إلى حرية التنقل والإقامة بالنسبة لمستخدمي ومسيري هذه المؤسسات والمساواة أمام القانون خاصة المساواة الجبائية هذا إلى جانب ضمان ضد نزع الملكية⁽²⁾.

✓ المؤسسات المعتمدة:

تتمتع هذه المؤسسات بقرار الوزير المعني من ضمانات خاصة بتحويل الأموال (50% من الأرباح الصافية السنوية والتحويل الحر للأموال المتنازل عليها) ، الحماية الجمركية ، التدعيم الإقتصادي للإنتاج بالمقابل على المؤسسات المعتمدة أن تضمن تكوين وترقية العمال والإطارات الجزائرية⁽³⁾.

✓ المؤسسات المنشأة عن طريق إتفاقية:

يخص هذا النظام المؤسسات التي يشمل برنامج إستثمارها على 5 ملايين دينار جزائري خلال مدة 3 سنوات ، على أن ينجز الإستثمار في قطاع أو منطقة يعطى لهما الأولوية أو ينشئ أكثر من 100 منصب عمل دائم للجزائريين .

كما يمكن للإتفاقية أن تنص على الإمتيازات الواردة في الإعتماد ، مع تجميد النظام الجبائي لمدة 15 سنة للتخفيض الكلي أو الجزئي من الضريبة على المواد و السلع المستوردة⁽¹⁾ وعموما لم يكن هذا القانون فعالا بسبب التشكيك في مصداقيته وعدم مطابقته للواقع ، حيث كانت الجزائر تقوم بتأميمات وقد بينت نيتها في عدم تطبيقه ما دامت لم تبادر بدراسة الملفات التي أودعت لديها⁽²⁾.

(1): Loi n° 63-277 du 26 juillet 1963 , Portant Code des Investissement.

(2): Articles 3,4,5 loi N° 63-277 du 26/07/1963 Portant Code des Investissement, Journal Officiel N°53, du 2/8/1963, P774.

(3): Articles 8,12,14,31, Loi n° 63 277 op.cit ,p p 774-776 .

(1): Articles 19 , loi N°63-277,op .cit ,P775.

(2): عليوش كمال قريبوع ، قانون الاستثمارات في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون- الجزائر، 1999، ص 07.

ب. قانون الإستثمارات الصادر في 1966

بعد قانون 1963 ، تبنت الجزائر قانونا جديدا في عام 1966⁽³⁾ لتحديد دور رأس المال في إطار التنمية الإقتصادية ومكانه وأشكاله والضمانات القانونية الخاصة به ، وذلك بالنسبة للمستثمرين الأجانب والمحليين ويختلف هذا القانون عن سابقه في المبادئ التالية:

المبدأ الأول: الإستثمارات الخاصة لا تنجز بحرية في الجزائر⁽⁴⁾

ترجع مبادرة تحقيق المشاريع الإستثمارية في القطاعات الحيوية للدولة أو الهيئات التابعة لها كما تتدخل الدولة بمفردها أو بمساهمة رأس المال الخاص الوطني أو الأجنبي في شركات الإقتصاد المختلط ، ولا يمكن للمستثمرين الجزائريين أو الأجانب الإستثمار إلا بعد الحصول على رخصة أو اعتماد مسبق للإستفادة من الضمانات المنصوص عليها.

المبدأ الثاني: منح الضمانات و الإمتيازات (المنافع)⁽⁵⁾

تتمثل الضمانات في المساواة أمام القانون لا سيما المساواة الجبائية ، حق تحويل الأموال والأرباح الصافية والعائدات والمبالغ الضرورية للمصلحة المالية الخاصة بالقروض المستدانة من الخارج.

أما المنافع المالية فتتمثل في: الإعفاء التام أو الجزئي أو التناقصي من رسم الإنتقال بعوض والرسم العقاري (10 سنوات) والرسم المترتب على الأرباح الصناعية والتجارية (خلال مدة لا يمكن أن تتجاوز خمس سنوات ومبلغ سنوي لا يتجاوز 20% من الرأسمال الخاص للمستثمر).

إستيفاء رسوم الجمارك والرسم الفريد الإجمالي على الإنتاج المرتبط بأموال التجهيز الضرورية لتحقيق المشروع.

وفيما يتعلق بالمنافع الخصوصية فتتمثل في ضمانات الإقراض المتوسطة والطويلة الأجل تخفيض معدل الفائدة لغاية 3% على القروض الطويلة أو القصيرة بالنسبة للمؤسسات السياحية.

كما يمكن أن تستفيد الإستثمارات التي تتجاوز 5 ملايين دينار من الإنفراد بالترخيص⁽¹⁾ في منطقة جغرافية معينة ، وقد تم تحديد القطاعات التي يمكن للإستثمار الأجنبي التدخل فيها وهما

(3): الأمر رقم 284-66 مؤرخ في 1966/09/15 ، يتضمن قانون الاستثمارات ، الجريدة الرسمية الصادرة بـ 1966/09/17 ، العدد 80 ص1202.

(4): المادة 02 من الأمر رقم 284-66 ، مرجع سبق ذكره ، ص 1204.

(5): المواد 12.11.10 ، نفس المرجع ، ص 1205.

(1): المواد 19.18.16.14 من الأمر رقم 284-66 المتضمن قانون الاستثمارات ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 1205-1207.

قطاع السياحة والصناعة ، أما بالنسبة للفروع التي أعتبرت حيوية بالنسبة للإقتصاد الوطني فإنه أحتفظ للدولة بحق المبادرة لتحقيق مشاريع الإستثمارات فيها.^(*)

وقد إتضح بأن القطاع الخاص الأجنبي له دوره المميز وأهميته لا سيما في مجال المحروقات بإعتباره القطاع الأول و الإستراتيجي للبلد رغم إحتكارها له و قيامها بالتأميمات إلا أن الحكومة الجزائرية أدركت حاجتها الملحة لمساهمة التدخل الأجنبي نظرا للإمكانيات المالية والفنية الكبيرة التي يتطلبها القطاع وهو ما أدى بها إلى تبني القانون المتعلق بتأسيس الشركات مختلطة الإقتصاد وسيرها وهو قانون 82-13 ، حيث أكدت الحكومة نيتها في رفض الإستثمار المباشر لتدخل رأس المال الأجنبي (أي أن الشركات الأجنبية المملوكة 100% كانت غير مقبولة) وفضلت الإستثمار عن طريق الشركات مختلطة الإقتصاد ، إذ حدد هذا القانون نسبة المشاركة الأجنبية بحد أقصاه 49% ومهامها ضمان التكنولوجيا وتكوين المستخدمين في حين أن التسويق تضمنه الجزائر هذا بالإضافة إلى إجبارية التقاضي أمام المحاكم الجزائرية في حالة نشوب خلاف بين الأطراف المتعاقدة وهو من أبرز الأسباب التي جعلت هذا القانون يفشل في جذب المستثمرين الأجانب.

2.1.2.ii . فترة الثمانينات

لقد تبنت الجزائر في عام 1982 قانونا يتعلق بتأسيس الشركات مختلطة الإقتصاد وسيرها⁽¹⁾ وحسب هذا القانون يتم إبرام إتفاق بين مؤسسة أو مؤسسات محلية ومؤسسة أو عدة مؤسسات أجنبية ، حيث يحدد في الإتفاق مدة الشركة ، مبلغ رأس المال المكتتب ، طرق تحويل التكنولوجيا. وتتمثل المشاركة الجزائرية في الشركات مختلطة الإقتصاد بنسبة لا يمكن أن تقل في أي حال من الأحوال عن 51% مع ضمان التسويق ، أما المشاركة الأجنبية فلا يمكن أن تتجاوز 49% مع ضمان نقل التكنولوجيا وتكوين المستخدمين .

كما وضح هذا القانون 82-13 كل ما يتعلق بأجهزة الشركة مختلطة الإقتصاد ، الإلتزامات والحقوق والأجور مع الإشارة إلى أن هذه الشركة يجب أن تمارس نشاطها في كنف القوانين

^(*) في فترة السبعينات مثلا أصدر المشرع الأمر رقم 71-22 المتضمن تحديد إطار ممارسة الشركات الأجنبية لنشاطها في ميدان البحث عن الوقود السائل واستغلاله وذلك بالاشتراك مع الشركة الوطنية سونطراك ، حيث تكون مساهمة هذه الأخيرة 51% للمزيد من التفاصيل راجع:

الأمر رقم 71-22 المؤرخ في 12/04/1971 يتضمن تحديد الإطار الذي تمارس فيه الشركات الأجنبية نشاطها في ميدان البحث عن الوقود السائل واستغلاله، ج ر عدد 30 ، صادرة بتاريخ 13/04/1971.

⁽¹⁾: قانون رقم 82-13 مؤرخ في 28 غشت 1982، يتعلق بتأسيس الشركات مختلطة الإقتصاد وسيرها ، الجريدة الرسمية ، العدد 35 الصادرة بتاريخ 31/08/1982 ، ص 1724.

والأنظمة المعمول بها في الجزائر ، كما وضع حقوق كل طرف في حال تحويل الشركة مختلطة الإقتصاد وحلها.

ولقد قدم قانون 82-13 ضمانات للأطراف الأجنبية منها: الحق في المشاركة في أجهزة التسيير والقرار وذلك وفق قواعد القانون التجاري ، ضمان حق تصدير الأرباح غير المعاد إستثمارها.

وتستفيد الشركات مختلطة الإقتصاد بمجرد تأسيسها من إمتيازات جبائية هي:(2)

1. الإعفاء من الحق على التحويل بالمقابل لكل المشتريات العقارية الضرورية لنشاطاتها

كما تستفيد من القروض مع حق توجيه ومراقبة نشاط الشركة ؛

2. الإعفاء من الضريبة العقارية لمدة 5 سنوات ؛

3. الإعفاء من الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لمدة ثلاث سنوات ، هذا بالإضافة

إلى الإعفاء من كل ضريبة على الأجر الإضافي.

ولقد تم القانون 82-13 المؤرخ في ذي القعدة 1402هـ الموافق ل28 غشت 1982م والمتعلق

بتأسيس الشركات مختلطة الإقتصاد وسيرها بقانون 86-13 (3) مؤرخ في 19 غشت 1986 وذلك نظرا

لعدم قدرته على تحفيز الإستثمارات اللازمة خاصة في قطاع المحروقات ، فقد سمح هذا القانون

سنة 1986 بالمشاركة الأجنبية في التنقيب عن النفط بموجب أحكام إتفاقيات الإمتياز وعقود

المشاركة في الإنتاج ولأول مرة سمح للشركات الأجنبية بأن تعيد توطين أرباحها. وبالرغم من أن

الحكومة أرادت أن ترفع في نسبة الرأسمال الأجنبي فقد رفض النواب ذلك وأعيدت الكرة سنة

1989 ، إلا أن ذلك قوبل بالرفض مرة أخرى و بإستثناء قطاع المحروقات (الذي شهد إنتاجه

إنخفاضا في تلك الفترة) ، لم يستطع القانون جلب رؤوس الأموال الأجنبية ، وبقيت مشاكل التمويل

الخارجي تهدد البلد وتعوق مسار التنمية فيه وقد بدى للعيان ملامح الأزمة الخانقة مع بلوغ المديونية

مستويات حرجة إستدعى الأمر البحث عن أطر قانونية تكون أكثر ملائمة و إنفتاحا وهو ما تجسد

في بداية الإصلاحات الإقتصادية سنة 1988 والتي أدت إلى ظهور المؤسسات العمومية الإقتصادية

إستخلافًا للمؤسسات الإشتراكية ذات الطابع الإقتصادي ، وتكمن إستقلالية هذه المؤسسات في أنها

أصبحت:(1)

1. غير خاضعة للرقابة الممارسة على المؤسسات الإشتراكية حيث أصبحت الرقابة إقتصادية؛

2. خاضعة للقانون التجاري ، حيث يكون تأسيسها في شكل شركة أسهم ذات مسؤولية محدودة؛

(2):المادة 12 من القانون 82-13 ، مرجع سبق ذكره ، ص 1726.

(3):عليوش كمال قرييوع ، مرجع سبق ذكره، ص 10.

(1):أنظر

✓ قانون رقم 88-01 مؤرخ في 12/01/1988 يتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية ، الجريدة الرسمية العدد02 ، الصادرة بتاريخ 13/01/1988 ، ص30.

✓ القانون رقم 88-03 مؤرخ في 12/01/1988 يتعلق بصناديق المساهمة ، الجريدة الرسمية السابقة الذكر، ص 44.

✓ قانون رقم 88-04 المؤرخ في 12/01/1988 يعدل ويتم الأمر 75-59 المؤرخ في 26/09/1975 والمتضمن القانون

التجاري ويحدد القواعد الخاصة المطبقة على المؤسسات العمومية الاقتصادية ، الجريدة الرسمية سالفه الذكر،

ص47.

3. صناديق المساهمة هي التي تتولى تسيير الأسهم التي تقدمها المؤسسات العمومية الإقتصادية للدولة مقابل رأس المال التأسيسي المدفوع .

كما يخضع تأسيس الشركات مختلطة الإقتصاد لبروتوكول يبرم بين الوزارة الوصية والشركة الأجنبية ، والعقد يبرم بين الشركة الأجنبية وبين المؤسسات العمومية الإقتصادية مع إلغاء ضمني لبعض أحكام القانون 82-13 و 86-13 في هذا المجال.⁽²⁾

2.2.ii. الإطار القانوني للإستثمارات خلال الفترة 1990-1993

لقد صدر في هذه الفترة 1990-1993 قانونا لجذب المستثمرين في عام 1993 ، إلا أنه في بداية التسعينات تم إصدار قانون النقد والقرض الذي فتح الطريق لكل أشكال المساهمة لرأس المال الأجنبي في التنمية الإقتصادية في الجزائر ويشجع كل أشكال الشراكة دون تخصيص .

1.2.2.ii. القانون المتعلق بالنقد والقرض (قانون 90-10)

يعتبر صدور قانون النقد والقرض رقم 90-10 مثابة تنظيم جديد لمعالجة ملفات الإستثمارات الأجنبية على مستوى بنك الجزائر ، كما أسند لمجلس النقد والقرض مهمة إصدار المطابقة للمشاريع المقدمة .

لقد نص هذا القانون على الإستثمارات لكنه "تنظيم لسوق الصرف وحركة رؤوس الأموال"⁽¹⁾ ولقد ألغى هذا القانون القانونين رقم 82-13 و 86-13 المتعلق بالشركات المختلطة الذي أضحى غير ساري المفعول ، حيث تم إلغاء الأحكام التي كانت سارية والتي تفرض أغلبية رأس المال الأجنبي (51%-49%) بالنسبة للشركات المختلطة ، كما أدخل هذا القانون تمييزا بين المقيمين وغير المقيمين^(*) حيث رخص لغير المقيمين بتحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل أية نشاطات إقتصادية غير مخصصة للدولة صراحة وقد جاء هذا القانون بالمبادئ التالية:⁽²⁾

1. حرية الإستثمار بإستثناء القطاعات المخصصة للدولة ، مع تحديد شروط تدخل رأس المال الخاص(المادة 183) ؛

(2): عليوش كمال قريبوع ، مرجع سبق ذكره ، ص 11.

(1): قانون رقم 90-10 المتعلق بالقرض والنقد، المؤرخ في 14/04/1990 ، الجريدة الرسمية العدد 16، الصادرة ب18/04/1990 ، ص 541.

(*) : حيث اعتبر غير مقيم كل شخص طبيعي أو معنوي ، جزائري كان أم أجنبيا بحيث يتواجد المركز الرئيسي لمصالحه الإقتصادية بالخارج منذ سنتين على الأقل والمقصود بالمركز الرئيسي أن تكون أكثر من 60% من أملاكه ومداخله خارج الجزائر. كما أعتبر مقيما في الجزائر كل شخص طبيعي أو معنوي يتواجد المركز الرئيسي لمصالحه الإقتصادية في الجزائر في حدود أكثر من 60% من الأملاك والمداخل وذلك منذ سنتين على الأقل .

للمزيد من التفاصيل راجع : عجة الجيلالي ، الكامل في القانون الجزائري للإستثمارات ، دار الخلدونية ،الجزائر، (بدون ذكر سنة نشر)، ص ص 491-506 .

(2): عليوش كمال ، مرجع سبق ذكره ، ص13.

2. حرية تحويل رؤوس الأموال بعد تأشيرة بنك الجزائر وفي مدة شهرين من تقديم الطلب ؛

3. الضمانات الواردة في الإتفاقيات الدولية التي وقعت عليها الجزائر وتجدر الملاحظة أنه في تاريخ صدور هذا القانون لم توقع الجزائر ولم تصادق ولم تنظم إلى أية إتفاقية متعلقة بالإستثمار؛

4. تبسيط عملية قبول الإستثمارات الخاضعة للرأي بالمطابقة حيث يقدم الطلب إلى مجلس النقد والقرض والذي يبيث في الطلب خلال شهرين ، مع إمكانية الطعن في حالة الرفض أمام الغرفة الإدارية للمحكمة .

كما نص هذا القانون على الضمانات (3) المتعلقة بالتحويل ، مع الإبقاء على الإمتيازات الناجمة على القوانين رقم 13-82 و 13-86 المتعلقة بالشركات مختلطة الإقتصاد.

إلى جانب المبادئ السابقة ، هناك مبادئ أخرى نذكر منها: تبني إستقلالية البنك المركزي وإلغاء التمييز بين القطاع العام والخاص ، تبني مفاهيم المقيم وغير المقيم عوضا عن الوطني والأجنبي ، التصريح بالإستثمارات الأجنبية وتسجيلها في مجلس النقد والقرض وتقديمه لبنك الجزائر.

2.2.2.11. قانون ترقية الإستثمار لعام 1993

يعتبر قانون الإستثمارات لعام 1993 المتعلق بترقية الإستثمارات تعبيرا عن إرادة الإفتتاح الإقتصادي و للسياسة الجديدة لترقية الإستثمار ويرتكز هذا القانون على:

1. إنهاء التفرقة بين الإستثمار الخاص والعمومي من جهة ، والمستثمر المقيم وغير المقيم من جهة أخرى مع حرية الإستثمار بالنسبة للمقيمين ، أي يصبح جميع المتعاملين متساوون أمام القانون ؛⁽¹⁾
2. عدم فرض شكليات ثقيلة ومعقدة بهدف تسهيل الإستثمار وإجراءات الإستثمار في الجزائر، بمعنى إلغاء إجراءات الموافقة التي كانت موجودة من قبل والإكتفاء بالتصريح البسيط ، إضافة إلى تقديم الضمانات المشجعة على الإستثمار على المستوى الجبائي والجمركي ؛

(3): قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض ، مرجع سبق ذكره .

(1): أنظر المادة 38 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 15/10/1993 ، يتعلق بترقية الاستثمار ، الجريدة الرسمية ، العدد 64 الصادرة بـ10/10/1993 ، ص136.

3. إنشاء هيئة وكالة ترقيته ودعم و متابعة الإستثمارات APSI تتكفل بدعم المستثمرين من خلال الشباك الوحيد الذي يتولى مهمة تقييم المشاريع الإستثمارية وذلك بمراعاة معايير الإقتصاد الكلي مع منح الإمتيازات التي نص عليها القانون ؛

4. التأكيد على منح ضمانات التحويل (رأس المال والأرباح) والضمانات المتعلقة بالجوء إلى التحكيم الدولي.

وجود عدة أنظمة محفزة: النظام العام ، الأنظمة الخاصة ، نظام المناطق الحرة ولقد ألغى قانون الإستثمارات لعام 1993 الأحكام السابقة المخالفة لهذا المرسوم التشريعي عدا القوانين المتعلقة بالمحروقات لا سيما المتعلقة منها بمايلي: (2)

- ✓ القانون رقم 82-13 المؤرخ في 09 ذي القعدة 1402 الموافق ل 28 غشت سنة 1982 والمتعلقة بتأسيس الشركات مختلطة الإقتصاد وسيرها المعدل والمتمم ؛
- ✓ القانون رقم 88-25 المؤرخ في 28 ذي القعدة 1408 الموافق ل 12 يوليو سنة 1988 والمتعلق بتوجيه الإستثمارات الإقتصادية الخاصة الوطنية ؛
- ✓ الفقرة الثانية من المادة 183 والفقرة الثانية من المادة 184 من القانون 90-10 المؤرخ في 14 أفريل سنة 1990 والمتعلق بالنقد والقرض.

الوكالة الوطنية لدعم وترقية الإستثمارات APSI:

لقد كان أهم ما جاء به القانون المتعلق بترقية الإستثمار هو إنشاء الوكالة الوطنية لدعم ومتابعة الإستثمار APSI والتي أنشأت تطبيقا للمادة السابعة من المرسوم التشريعي 93-12 وتم تحديد صلاحياتها وتنظيمها وسيرها بمقتضى المرسوم التنفيذي 94-319.

وتقوم الوكالة مقام الهيئات السابقة (1) التي أنشأت في إطار قانون الإستثمار 1966 والمتمثلة في اللجان الجهوية والوطنية وتدخل الوزارة الوصية و قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض والذي أنشأ في إطاره مجلس النقد والقرض الذي يتولى فحص ملفات الإستثمارات. وتعتبر الوكالة مؤسسة عمومية (2) ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي وتوضع تحت وصاية رئيس الحكومة.

وتؤسس في شكل شبك وحيد يضم الهيئات المعنية بالإستثمار مثل: إدارة الجمارك ، بنك الجزائر ، السجل التجاري ، الأملاك الوطنية ، الضرائب... الخ (3) وتتكفل بمساعدة المستثمرين في

(2) م. بودهان ، الأسس والأطر الجديدة للإستثمار في الجزائر ، دار الملكية ، الجزائر ، 2000 ، ص 139.

(1) عليوش كمال قريبوع ، مرجع سبق ذكره ، ص 63.

(2) المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 94-319 مؤرخ في 17/10/1994 ، يتضمن صلاحيات وتنظيم سير وكالة ترقية

الإستثمارات ودعمها ومتابعتها ، ج ر عدد 67 ، الصادرة بتاريخ 19/10/1994 ، ص 138.

(3) المادة 22 من المرسوم 94-319 ، نفس المرجع ، ص 142.

إطار تنفيذ مشاريع الإستثمار، بحيث تضمن كل المعلومات ذات الطابع الإقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة أنشطتهم و كفيات منح المزايا المرتبطة بها، هذا بالإضافة إلى أنها تضمن متابعة إحترام المستثمرين للإلتزامات التي تعهدوا بها بالإتصال بالإدارات المعنية ، إذ يمكن القول أنها الوكالة التي تسهر وتضمن ترقية الإستثمارات .

الأنظمة الأساسية لتحفيز الإستثمار في ظل قانون ترقية الإستثمار: لقد قدم قانون الإستثمار لعام 1993 عدة إمتيازات وذلك حسب الموقع وطبيعة الإستثمارات ، وفق النظام سواء كان عاما أو خاصا أو نظام المناطق الحرة. (4)

1. النظام العام :

يتضمن النظام العام الإمتيازات الممنوحة للمستثمرين وكافة التدابير التشجيعية المحددة في المواد من 17 إلى 19 من قانون الإستثمار، حيث تمنح هذه الإمتيازات برسم إنجاز الإستثمار في فترة لا يمكن أن تتجاوز 3 سنوات من تاريخ تبليغ الوكالة ومن بين هذه الإمتيازات الممنوحة للمستثمرين:

أ. **الإعفاء الضريبي:** ونميز بين مرحلتين مرحلة إنجاز المشروع ومرحلة إستغلال الإستثمار.

مرحلة إنجاز الإستثمار: يستفيد المستثمرون من الإعفاءات الضريبية المتمثلة في: (1)

- ✓ الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل بالنسبة لكل المشتريات العقارية المنجزة في إطار الإستثمار؛
- ✓ تطبيق رسم ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة تقدر ب 5 على الألف تخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال ؛
- ✓ إعفاء الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار من الرسم العقاري ابتداء من تاريخ الحصول عليها ؛
- ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع والخدمات التي توظف مباشرة في إنجاز المشروع.

مرحلة إستغلال الإستثمار :

يمكن أن يستفيد المستثمر وذلك ابتداء من تاريخ الشروع في الإستغلال بناء على قرار الوكالة من الإمتيازات التالية: (2)

(4): المادة 16 من المرسوم 93-12 أنظر: م . بودهان ، مرجع سبق ذكره ، ص 132.

(1): المادة 17 من المرسوم 93-12 أنظر: م . بودهان ، مرجع سبق ذكره ، ص 133..

(2): المادة 18 من المرسوم 93-12 ، نفس المرجع، ص 133.

✓ الإعفاء طيلة فترة أدناها سنتين وأقصاها خمس سنوات من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي والتجاري ؛

✓ تطبيق نسبة مخفضة على الأرباح التي يعاد إستثمارها بعد إنقضاء فترة الإعفاء المحددة ؛

✓ الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي والتجاري في حالة التصدير ، حسب رقم أعمال الصادرات بعد فترة النشاط (من 02 إلى 05 سنوات) ؛

✓ الإستفادة من نسبة إشتراكات أرباب العمل المقدرة ب 7% برسم الأجور المدفوعة لجميع العمال ، طيلة فترة الإعفاء المحددة مع تحمل الدولة لفارق الإشتراكات المذكورة و ذلك تعويضا للنسبة المئوية التي حددها التشريع و التنظيم في مجال الضمان الإجتماعي .

ب. الإعفاء من الرسوم الجمركية :

تستفيد الإستثمارات أثناء فترة الإنجاز من نسبة مخفضة مقدرة ب 3% في مجال الرسوم الجمركية على السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار و يمكن لهذه السلع أن تكون محل تنازل أو تحويل طبقا للتشريع المعمول به بعد موافقة الوكالة ، أما في فترة الإستغلال تستفيد المشتريات من السوق المحلية للسلع المودعة لدى الجمارك الموجهة لتموين المنتوجات المعدة للتصدير من الإعفاء من الحقوق و الرسوم الجمركية ، كما تستفيد من الإعفاء كل الخدمات المرتبطة بهذه المشتريات .

2. نظام المناطق الخاصة:

لقد تناول قانون الإستثمار لسنة 1993 مفهوم المناطق الخاصة حيث صنفها لمناطق للترقية و مناطق للتوسع الإقتصادي و في ما يلي سنتناول تعريف كل من المفهومين.

أ. المناطق المطلوب ترقيتها zone à promouvoir

تتكون المناطق المطلوبة ترقيتها من البلديات المعنية والمضبوطة حدودها حسب الكيفيات المحددة في المرسوم التنفيذي رقم 91-321 المؤرخ في 14 سبتمبر سنة 1991⁽¹⁾ والذي عرفها على أنها البلديات التي لها دورا هاما على المستوى الوطني أو الولائي في إشباع الحاجيات الإجتماعية على مستوى التجهيز و المداخل ، ولقد تم تحديد هذه المناطق بإتخاذ أربعة معايير: النمو الديمغرافي و المعطيات الطبيعية ، المعطيات الإجتماعية و الإقتصادية أو درجة التجهيز ، المعطيات المالية.

(1): المادة 03 من المرسوم التنفيذي 94-321 مؤرخ في 17 أكتوبر 1994 ، يتضمن تطبيق أحكام المادة 24 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05/10/1993 ، المتعلق بترقية الإستثمار ويحدد شروط تعيين المناطق الخاصة وضبط حدودها ، ج.ر 67 ، الصادرة ب 19/10/1994 ، ص 22.

ب. مناطق التوسع الإقتصادي zone d'extension⁽²⁾

تتكون مناطق التوسع الإقتصادي من الفضاءات الجيوإقتصادية التي تنطوي على خصائص مشتركة من التجانس الإقتصادي و الإجتماعي وتزخر بطاقات الموارد الطبيعية والبشرية والهياكل القاعدية الكفيلة بتسهيل إقامة الأنشطة الإقتصادية لإنتاج السلع والخدمات وتطويرها.

وتتحدد قائمة مناطق التوسع الإقتصادي إنطلاقا من⁽³⁾ نتائج التحليل التي تأخذ بعين الإعتبار المستوى المطلوب للتغطية في مجال المرافق الجماعية والمنشآت الأساسية القاعدية اللازمة لإقامة الإستثمارات وتحدد بتحليل المؤشرات المعتادة في مجال التخطيط والتي أهمها : الموارد المالية وسائل الإتصال و الإتصالات السلكية واللاسلكية ، التزويد بالطاقة ، التطهير .

ومن أجل تمييز المناطق المطلوب ترقيتها إستثنى المشرع من مناطق التوسع الإقتصادي مايلي:

- ✓ المناطق المطلوب ترقيتها كما هي معينة و مضبوطة ؛
- ✓ الأقطاب الصناعية في التجمعات السكانية الكبرى ؛
- ✓ مساحات الإرتفاق أو الخدمة وخاصة المساحات التي تشمل عليها الموانئ والمطارات ؛
- ✓ مواقع المركبات السياحية و الإستجمامية الكبرى ، والتي تحدد قائمتها بقرار الوزير المكلف بالسياحة.

❖ الإمتيازات المتعلقة بالإستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة:⁽¹⁾

تستفيد الإستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة ، سواء كانت مناطق مطلوب ترقيتها أو مناطق التوسع الإقتصادي التي تساهم في التنمية الجهوية من عدة إمتيازات و المتمثلة في :

إمتيازات فترة إنجاز المشروع :

تستفيد الإستثمارات دون تمييز بين تلك التي تنجز في مناطق التوسع الإقتصادي والمناطق المطلوب ترقيتها أثناء فترة إنجاز المشروع من الإمتيازات التالية :

✓ الإعفاء من ضريبة نقل الملكية بمقابل بالنسبة لكل المشتريات العقارية التي تنجز في إطار الإستثمار؛

✓ تطبيق رسم ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة قدرها 5 في الألف فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال ؛

(2): المادة 04 من المرسوم التنفيذي 94-321 ، نفس المرجع، ص22.

(3): المادة 05 من المرسوم التنفيذي 94-321 ، نفس المرجع، ص22.

(4): المواد 20، 21، 22، 23 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 ، مرجع سبق ذكره .

- ✓ إعفاء السلع والخدمات التي توظف مباشرة في إنجاز الإستثمار من الرسم على القيمة المضافة سواء كانت مستوردة أو محصلا عليها من السوق المحلية ، إذا كانت هذه السلع والخدمات معدة لإنجاز عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة ؛
- ✓ تطبيق نسبة مخفضة تقدر ب 3% في مجال الرسوم الجمركية على السلع موضوع تنازل و تحويل .

إمميزات فترة إستغلال الإستثمار:

- يمكن أن تستفيد الإستثمارات المنجزة في المناطق الخاصة من تاريخ الشروع في الإستغلال بناء على قرار وكالة ترقية ودعم ومتابعة الإستثمار من الإمتيازات التالية :
- ✓ الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي والتجاري طيلة فترة أدناها 5 سنوات وأقصاها 10 سنوات من النشاط الفعلي ؛
- ✓ إعفاء الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار من الرسم العقاري إبتداءا من تاريخ الحصول عليها طيلة فترة أدناها 5 سنوات وأقصاها 10 سنوات ؛
- ✓ تخفيض 50% من النسبة المخفضة للأرباح التي يعاد إستثمارها في منطقة خاصة خلال فترة النشاط ؛
- ✓ الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي والتجاري في حالة التصدير ، حسب رقم أعمال الصادرات بعد فترة النشاط المنصوص عليها ؛
- ✓ تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بمساهمات أرباب العمل في النظام القانوني للضمان الإجتماعي برسم الأجور المدفوعة لجميع العمال طيلة فترة 5 سنوات قابلة للتמיד .

3. نظام المناطق الحرة :

لجأت الجزائر كغيرها من الدول إلى وضع تشريعات خاصة بالمناطق الحرة لما لها من أهمية في تنمية الإستثمارات ، وما ينجم عنها من آثار إقتصادية هامة في تنمية الصادرات والعمالة وحصيلة النقد الأجنبي والقيمة المضافة وهذا فضلا عن نقل التكنولوجيا والتنمية الإقليمية.

ويمكن تعريف الإستثمارات المنجزة في المناطق الحرة على أنها الإستثمارات (1) المنجزة إنطلاقا من تقديم حصص من رأس المال بعملة قابلة للتحويل الحر، ومسعرة رسميا من البنك المركزي الجزائري الذي يتأكد قانونا من إستيرادها في مناطق من التراب الوطني ، تسمى مناطق

(1): المادة 25 من المرسوم التشريعي 93-12 .

حرة حيث تتم عمليات الإستيراد أو التصدير أو التخزين أو التحويل أو إعادة التصدير وفق إجراءات جمركية مبسطة .

✓ إجراءات الحصول على إمتيازات المناطق الحرة :

يمنح إستغلال المنطقة الحرة وتسييرها (2) لشخص معنويا ، عموميا كان أم خاصا على أساس إتفاقية يلحق بها دفتر شروط يحدد خصوصا حقوق صاحب الإمتياز وواجباته ويدعى "بالمستغل" ويمنح إمتياز تسيير المنطقة الحرة و إستغلالها عن طريق مزايده وطنية ودولية مفتوحة أو محدودة أو عن طريق التراضي ، وتقوم بها وكالة ترقية الإستثمارات ودعمها ومتابعتها و يوافق على الإتفاقية بمرسوم تنفيذي.

كما تبرم هذه الإتفاقية لمدة (1) أربعون سنة قابلة للتجديد بإتفاق كتابي بين الطرفين ولمدة معادلة إلا في حالة النقص الذي يبلغ كتابيا بإشعار مكتوب قبل سنة من إنتهاء مدة الإمتياز ، وتسلم الإدارة المنطقة الحرة للمنتفع بالإمتياز خلال الشهر الذي يلي نشر المرسوم المتضمن الموافقة على هذه الإتفاقية و يمكن التنازل الكامل أو الجزئي عن الإمتياز أو تغيير صاحبه برخصة صريحة من الإدارة مع بقاء كل حقوق الدولة محفوظة.

✓ إستغلال المناطق الحرة :

بعد الموافقة على إتفاقية الإمتياز ، يقدم المستغل في أجل لا يتجاوز شهرين (02) إبتداء من تاريخ الموافقة على إتفاقية الإمتياز ، مخطط التهيئة المفصل للمنطقة الحرة ومخططات تجزئة الأراضي للبناء والمشاريع النهائية للمنشآت والأشغال التي يعتزم إنجازها .

وبعد ذلك يشرع المستغل في إنجاز مشاريع تجزئة الأراضي للبناء في أجل ثلاثة (3) أشهر ففي حالة عدم إنجاز كامل للمنشآت أو بعضها في الأجل المقررة يوجه إنذار للمستغل من أجل أن يقوم بتنفيذ ذلك وعند الإقتضاء تتولى الدولة تلقائيا تنفيذ الأشغال الباقي إنجازها على نفقة المستغل.

كما وجب على المستغل أن يتصل بالمستثمرين (2) للنهوض بالمنطقة و ترقية الإستثمارات فيها وذلك مع منح بطاقات الدخول إلى المنطقة للأشخاص الراغبين في إقامة أنشطة بها ، وأن

(2):المادتين 05،04 من المرسوم التنفيذي رقم 94-320 مؤرخ في 17/10/1994 يتعلق بالمناطق الحرة ، ج . ر رقم 67 الصادرة ب 19/10/1994 ، ص 14 .

(1):م بودهان ، مرجع سبق ذكره ، ص173.

(2): نفس المرجع، ص 174 .

تكتب التأمينات اللازمة على كل أخطاء الإستغلال ، كما يلتزم بتقديم تقرير سنوي على نشاطات الشركة مع الإستثمار لوزارة المالية.

✓ الإمتيازات الممنوحة للإستثمارات المنجزة في المناطق الحرة :

على غرار الإمتيازات الممنوحة لأصحاب المشاريع المقامة في المناطق الخاصة سواء كانت مناطق مطلوب ترقيتها أو مناطق توسع إقتصادي ، فإن قانون الإستثمارات إعتد إمتيازات متعددة تمنح خصيصا للمشاريع التي تقام في المناطق الحرة و منها:

المزايا الجبائية:

❖ تعفى الإستثمارات التي تقام بالمناطق الحرة بعنوان نشاطها ، من جميع الضرائب والرسوم و الإقتطاعات ذات الطابع الجبائي وشبه الجبائي والجمركي بإستثناء الحقوق والرسوم المتعلقة بالسيارات السياحية غير المرتبطة بإستغلال المشروع والمساهمات و الإشتراكات في النظام القانوني للضمان الإجتماعي ؛

❖ تعفى عائدات رأس المال الموزعة الناتجة عن نشاطات إقتصادية تمارس في المناطق الحرة من الضرائب ؛

❖ يخضع العمال الأجانب الذين جرى توظيفهم ، لنظام الضريبة الجزافية على الدخل الإجمالي بنسبة 20% من مبلغ أجورهم .

المزايا الجمركية :

❖ إستيراد السلع والخدمات التي تدخل في إنجاز الإستثمار بكل حرية ؛

❖ إمكانية وضع وتخزين البضائع مهما كانت طبيعتها أو كميتها أو أصلها أو مصدرها أو إتجاهها بدون أي ضمان مالي ولفترة غير محددة شرط أن لا تكون مخالفة للنظام العام والأخلاق والصحة العمومية ، ويمكن لمصلحة الجمارك وضع البضائع التي تشكل خطرا أو التي يحتمل أن تفسد بضائع أخرى في منشآت خاصة مجهزة خصيصا لإستقبالها ؛

❖ يرخص للمستثمرين المستفيدين أن يقوموا ببيع حصة من إنتاجهم الخاص في الجزائر وتكون هذه البيوع خاضعة للتشريع والتنظيم المعمول بهما ، ولا يمكن أن تتجاوز النسبة المئوية لهذه المبيعات حدا يتم تحديده عن طريق التنظيم .

مزايا التشغيل :

لقد أعطى القانون حرية للمستثمرين لتشغيل العمال ذوي الجنسية الأجنبية ، كما أعطى لهؤلاء العمال (الأجانب غير المقيمين) قبل توظيفهم حرية إختيار نظام ضمان إجتماعي غير النظام الجزائري إلا في حالة وجود ما ينص على عكس ذلك .

ويمكن للمستثمرين الذين يعملون في المناطق الحرة أن يوظفوا بكل حرية عمالا وتقنيين من جنسية أجنبية ، لكن يجب التصريح عن إستخدامهم لدى مصالح التشغيل المختصة إقليميا .

وتوجد أول منطقة حرة في الجزائر في ميناء جن جن الذي يقع في ولاية جيجل ، ويرجع إختيار هذا الموقع لإنشاء منطقة صناعية حرة إلى وجود هياكل قاعدية هامة أنجزت خلال الثمانينات لخدمة المركب الصناعي المسمى بالبلارة ، وتسمح هذه المنطقة للمستثمرين الأجانب بتحقيق عمليات التصدير و الإستيراد والتخزين والتحويل وإعادة التصدير للمنتجات غير الخاضعة للتشريع الجمركي.

3.2.11. الإطار القانوني للإستثمارات بعد 1993

بعد مجيء قانون ترقية وتطوير الإستثمار ومن أجل تدعيم سياساتها الداخلية إلتزمت الدولة الجزائرية على المستوى الدولي بإبرام معاهدات متعددة الأطراف ومعاهدات ثنائية تتعلق بحماية وتشجيع الإستثمار مع عدد من الدول ، ولقد تم صدور عدد من القوانين والمراسيم كما تمت المصادقة على عدد من الإتفاقيات المتضمنة لمختلف تلك التوجيهات حيث: ⁽¹⁾

1. إنضمت الجزائر إلى المركز الدولي للفصل في المنازعات المتعلقة بالإستثمارات بمقتضى الأمر 04-95 المؤرخ في 21 جانفي 1995 ؛
2. وتكلمة لهذا صادقت الجزائر على إتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الإستثمار و ذلك طبقا للأمر 04-95 المؤرخ في 21 جانفي 1995 ؛
3. ولقد صادقت الجزائر على الإتفاقية الموحدة لإستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية ضمن المرسوم الرئاسي 95-306 المؤرخ في 07 أكتوبر 1995 ؛
4. المصادقة على إتفاقية تشجيع وضمان الإستثمار بين دول إتحاد المغرب العربي بالمرسوم الرئاسي رقم 90-420 المؤرخ 22 ديسمبر 1990 ؛

(1): Voir Site web [http:// www.andi.dz/convention/convention .htm](http://www.andi.dz/convention/convention.htm). Le 10/04/2007 à 09 :45h

5. الترخيص للشريك الأجنبي بتحويل مبلغ أصل إستثماراته وأرباحه وذلك في المرسوم التنفيذي رقم 93-95 المؤرخ في 25 مارس 1995 ؛

6. التوصية بدعم كافة المستثمرين وإزالة الصعوبات التي تعيق تدفق الإستثمار وذلك بإستثناء الشباك الوحيد وجاء هذا في المرسومين التنفيذيين رقم 319-97 و 320-97 الصادرين في 24 أوت 1997 ؛

7. تنظيم المنافسة الحرة و ترقيتها وحمايتها ومعاقبة كل من يعيقها في كافة الأنشطة بما في ذلك الخدمات وذلك بواسطة مجلس المنافسة الأمر رقم 06-95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 والمتعلق بالمنافسة ؛

8. إعتبار السوق المالية طريقة من طرق خصوصية المؤسسات العمومية وتشجيع مساهمة الجمهور العريض في رأسمالها الأمر رقم 12-97 المؤرخ في 19 مارس 1997 والمتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية .

ولقد شهد واقع الإستثمار إنطلاق العديد من المشاريع للقطاع الخاص الوطني وبعض المشاريع الأجنبية ، لكن التقييم الأولي لوضعية الإستثمار في الجزائر أكد أن الكثير من الصعوبات مازالت تعيق قيام المشاريع الإستثمارية ، وهذا ما أدى إلى مراجعة بعض القوانين قصد مواجهة الإختلالات السابقة وفي هذا الصدد تم تعديل قانون الإستثمار من جديد في شهر أوت 2001 ويعبر ما جاء في القانون عن نظام الإستثمار القائم حاليا في الجزائر.

1.3.2.ii. قانون تطوير الإستثمار

قررت سلطة الإنعاش الإقتصادي بعد أن تبين لها عجز المرسوم التشريعي رقم 12-93 عن تحريك عجلة الإستثمار⁽¹⁾ بإصدار قانون جديد يتمثل في الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20/08/2001 ، وقد كان هذا القانون محل أخذ ورد بين الحكومة وشركائها الإقتصاديين و الإجتماعيين إلى أن تم الحسم فيه بموجب أمر رئاسي و يتميز هذا النص بكونه يستبدل فكرة ترقية الإستثمار بفكرة تطوير الإستثمار وهذا الإستبدال يحمل في طياته أكثر من دلالة فمن جهة يضيف على العمل الإستثماري الطابع الإيجابي من خلال منحه الحرية التامة في النشاط ومن جهة أخرى يكرس لإنسحاب الدولة من حقل الإستثمار الإقتصادي ، بحيث تتخلى عن دور المنتج وتفرغ لدور المحفز بكل ما يحمله من أجهزة و ضمانات .

1.1.3.2.ii. منح الحرية التامة للإستثمار

كرس المشرع الحرية التامة للإستثمار في أغلب مواد الأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الإستثمار، حيث تحتوي هذه النصوص على عدة مؤشرات قوية لهاته الحرية ومن بينها.

(1). عجة الجيلالي ، مرجع سبق ذكره ، ص 678.

أ. تبني المفهوم الإيجابي للإستثمار⁽²⁾:

لقد تبني المشرع المفهوم الإيجابي للإستثمار في نص المادة الثانية من الأمر 03-01 حيث عرف الإستثمار على أنه: "إقتناء أصول تتدرج في إطار إستحداث نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة".

- ✓ المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية ؛
- ✓ الإستفادة من النشاطات في إطار حوصصة جزئية أو كلية ويتميز التعريف بأنه تعريف مختلط يمزج بين ثلاثة أشكال للإستثمار وهي الإستثمار المباشر و الإستثمار غير المباشر والإستثمار عبر الصيغ القانونية .

كما يعتبر النص الخوصصة كشكل جديد للإستثمار ويرمي المشرع من وراء ذلك إلى تدعيم مسار الخوصصة .

ولا يقتصر الأمر على الخوصصة فقط بل يتسع نطاق قانون تطبيق الإستثمار ليشمل الإستثمارات التي تنجز في إطار منح الإمتياز أو الرخصة واللذان تشكلان في الواقع تقنيتين للخوصصة وتتعلق في الأساس بالأموال الوطنية.

هكذا وبناء على هاته الأشكال المتعددة فإن المشرع قد أضفى الطابع المرن على مفهوم الإستثمار بحيث لم يعد يقتصر فقط على النشاطات الإقتصادية المنتجة للسلع والخدمات وإنما أصبح يضم النشاطات المستعادة في إطار الخوصصة والنشاطات المترتبة على منح الامتيازات أو الرخص.

ب. الاعتراف بالحرية التامة للإستثمار: ⁽¹⁾

تنجز الإستثمارات حسب نص المادة الرابعة من الأمر المتعلق بتطوير الإستثمار في حرية تامة مع مراعاة التشريع وتبرز مؤشرات هذه الحرية في :

- ✓ إلغاء التصريح المسبق المعمول به سابقا حيث لم يعد هذا الإجراء شرطا إجباريا للإستثمار غير أن ما تجدر الإشارة إليه بشأن إلغاء التصريح المسبق أنه يشمل فقط الإستثمارات التي لم تستفيد من المزايا، أما الإستثمارات المستفيدة من المزايا قبل إنجازها فإنها تخضع لتصريح مسبق لدى وكالة تطوير الإستثمارات ANDI ؛

- ✓ المساواة في المعاملة: حيث يعامل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب بمثل ما يعامل به الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الجزائريين في مجال الحقوق والواجبات ذات الصلة بالإستثمار مع مراعاة الأحكام الإتفاقية التي أبرمتها الدولة الجزائرية مع دولهم الأصلية ؛

(2): نفس المرجع، ص 679.

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 680.

✓ عدم رجعية تشريعات الإستثمار المستقبلية (2): حيث لا تطبق المراجعات أو الإلغاءات التي قد تطرأ في المستقبل على الإستثمارات المنجزة إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة . ويقوي هذا البند حرية الإستثمار من جانبيين :

جانب توفير الحماية القانونية لهذه الحرية من حيث الزمان بحيث يضمن للمستثمر عدم التعرض لبعض المخاطر غير التجارية كمراجعة أو إلغاء القانون الحالي للإستثمار الضامن الأساسي لحرية المستثمر.

وكذلك من جانب إخضاع تطبيق القانون المستقبلي لإرادة المستثمر، وفي هذا الشأن لا تطبق المراجعات أو الإلغاءات إلا إذا طلبها المستثمر صراحة ، وغالبا ما يتم ذلك في حالة إصدار قانون جديد للإستثمار يكرس المزيد من الحريات.

2.1.3.2. II. تفرغ الدولة لدور المحفز للإستثمار

لقد تخلت السلطة العمومية بصفة نهائية و صريحة عن دورها كمستثمر إقتصادي حيث لم تعد تحتفظ بأي نشاط إقتصادي مثلما كان جاري به العمل غداة سريان المرسوم التشريعي رقم 93-12 المتعلق بترقية الإستثمار والذي قيد النشاط الإستثماري حسب نص المادة الأولى منه في الأنشطة غير المخصصة صراحة للدولة أو فروعها أو لأي شخص معنوي معين صراحة بموجب نص تشريعي، في حين نجد أن الأمر المتعلق بتطوير الإستثمار قد أزال هذا القيد من خلال إلغاء هذه الفقرة من المادة السالفة الذكر.

إلا أن تخلي الدولة عن كافة أدوارها تجاه الإستثمار ما هو إلا نوعا من الإنسحاب الإيجابي بحيث يبقى تدخل الدولة موجودا ولكن في إطار مغاير يتمثل في تفرغها لدور المحفز بدل المنتج المباشر ويتجلى هذا التفرغ من جانبيين هما :

جانب تدعيم الإطار المؤسسي لأجهزة الإستثمار ومن جانب آخر تبسيط وتخفيض أنظمة وإجراءات الإستثمار .

1. تدعيم الإطار المؤسسي لأجهزة الإستثمار

لقد دعمت السلطة أجهزة الإستثمار من خلال إستحداث مجلس وطني للإستثمار من جهة وتحويل وكالة ترقية الإستثمار إلى وكالة وطنية لتطوير الإستثمار من جهة أخرى.

(2): نفس المرجع، ص 681.

أ. إستحداث مجلس وطني للإستثمار CNI: (1)

يعتبر إنشاء المجلس الوطني للإستثمار خلاصة لتفكير معمق حول كيفية توحيد مركز القرار المتعلق بالإستثمار وتم إنشاء هذا المجلس بمقتضى الأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الإستثمار وهو موضوع تحت سلطة رئيس الحكومة الذي يتولى رئاسته ويحدد تشكيله وتنظيمه وسيره عن طريق التنظيم وتطبيقا لهذا النص أصدرت السلطة المرسوم التنفيذي رقم 01-281 المؤرخ في 24-09-2001 والمتعلق بتشكيل المجلس الوطني وسيره ، حيث يتشكل من وزارة المالية والجماعات المحلية ، الطاقة والمناجم ، المؤسسات الصغرى والمتوسطة ، التعاون والتهيئة العمرانية وبقية وزراء القطاعات المعنية بجدول أعمال المجلس.

كما يحضر (2) دورات المجلس رئيس مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار والمدير العام لها بصفتهم ملاحظين ويمكن للمجلس الإستعانة عند الحاجة بأي شخص مؤهل في ميدان الإستثمار .

ويجتمع المجلس مرة واحدة كل ثلاثة أشهر ويمكن إستدعاؤه عند الحاجة بطلب من الرئيس أو أحد أعضائه ، ويعني ذلك أنه يجتمع أربع مرات في السنة دون حساب الدورات الإستثنائية وهذا الحجم المعتبر للدورات يعبر في الواقع عن رغبة وإصرار السلطة في تحسين مناخ الإستثمار ومراقبة تطوره وتتوج أشغال المجلس بمقررات وتوصيات.

وتتلخص مهام المجلس فيما يلي: (1)

✓ مهام ذات طابع إستراتيجي: حيث يتكفل المجلس بإقتراح إستراتيجية تطوير الإستثمار وأولوياتها والتي تتضمن السياسة العامة للإستثمار وتحديد القطاعات المرتبطة به و إيجاد المعايير الملائمة لتوجيه الإستثمار نحو الأهداف التي تنسجم مع برنامج الحكومة وأولوياتها ؛

✓ مهام ذات طابع إستشاري: ويقترح في هذا الشأن التدابير التحفيزية للإستثمار لتنفيذ وترتيب ودعم الإستثمارات المسيرة للتطورات ويقترح كذلك على الحكومة كل القرارات الضرورية لتنفيذ وترتيب ودعم الإستثمار وتشجيعه ؛

✓ مهام ذات طابع تنفيذي: ويتكفل المجلس هنا بالفصل في الإتفاقيات المبرمة بين الوكالة والمستثمر والهادفة إلى منح الإمتيازات الإضافية التي من شأنها أن تسهل الإستثمار مثل تأجيل العجز وأجال الإستهلاك .

ب. تحويل وكالة ترقية الإستثمار APSI إلى وكالة وطنية لتطوير الإستثمار ANDI:

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 682.

(2): نفس المرجع ، ص 683 .

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 684 .

لقد أنشأ المشرع وكالة وطنية لتطوير الإستثمار ANDI محل وكالة ترقية الإستثمارات APSI المنشأة في ظل المرسوم التشريعي المتعلق بترقية الإستثمار، وتم وضع هذه الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة وقد نظمها المشرع بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24-09-2001 المتعلق بصلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار وتنظيمها وسيرها و إحتفظ بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي بإستثناء تبعيتها من الناحية العملية لوزير المساهمات.

حيث أصبحت وزارة المساهمات بعد هذا التعديل المراقب الأول لأعمال الوكالة ، حيث تتوفر الوكالة ANDI على مقر مركزي وهياكل غير مركزية على المستوى المحلي على نقيض التنظيم السابق ، ويعود السبب في ذلك إلى رغبة السلطة في إحداث تسيير مركزي لشؤون الإستثمار أملا منها في تقريب الإدارة من المستثمر.

وفيما يتعلق بتسيير الوكالة يكلف بذلك مجلس إدارة يتشكل من ممثل عن رئيس الحكومة رئيسا ومن ممثلين عن وزارة المساهمة والداخلية والجماعات المحلية والشؤون الخارجية ،المالية والصناعات الصغيرة والمتوسطة وممثلين إثنين عن منظمات أرباب العمل، وممثلا عن الوزارة المكلفة بتهيئة الإقليم ومحافظ بنك الجزائر وممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة.

أما من حيث الصلاحيات نجد أن المشرع أعاد تنظيم هذه الصلاحيات حيث زود الوكالة بصلاحيات جديدة تتمثل في مايلي: (1)

تكليف الوكالة بمهمة أمانة المجلس الوطني للإستثمار CNI ، من خلال تحضير أشغال المجلس ومتابعة تنفيذ مقرراته وتوصياته وتسهر على إعداد تقارير دورية لتقييم الوضعية المتعلقة بالإستثمار وتزود المجلس بالمعلومات والدراسات والتوجيه المتصلة بموضوع الوكالة هذا بالإضافة إلى:

- ✓ ضمان ترقية الإستثمارات وتطويرها ومتابعتها ؛
- ✓ إستقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم ؛
- ✓ تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزي ؛
- ✓ منح المزايا المرتبطة بالإستثمار في إطار الترتيب المعمول به ؛
- ✓ تسيير صندوق دعم الإستثمار؛
- ✓ التأكد من إحترام الإلتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.

ج. تسيير الشباك الوحيد :

لقد إحتفظ المشرع بشكل الشباك الوحيد الذي سبق تبنيه في المرسوم التشريعي وسبق تنظيمه في المرسوم التنفيذي رقم 94-319 غير أنه بالمقابل قام بتعديل نظامه ، حيث ينشأ الشباك الوحيد على

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 688.

مستوى الولاية ويجمع ممثلين محليين للوكالة وخاصة ممثلي المركز الوطني للسجل التجاري والضرائب ، الجمارك ، التعمير ، تهيئة الإقليم والبيئة ، العمل والهيئات المكلفة بالعقار الموجه للإستثمار ولجنة تنشيط الإستثمارات وتحديد أماكنها وترقيتها ومأمور المجلس الشعبي البلدي. كما يضم ملحقات قباضات الخزينة والضرائب وما يلاحظ على التركيبة الجديدة للشباك توسعها إلى إدارات جديدة لم تكن ممثلة من قبل كإدارة المكلفة بالعقار الموجه للإستثمار ولجنة تنشيط الإستثمار وتحديد أماكنه وترقيته. (2)

إلا أن أهم تعديل أورده المشرع على سير الشباك يتمثل في التحديد الدقيق لصلاحيات كل ممثل داخل الشباك.

أما عن صلاحيات (1) الشباك الوحيد فإنه مؤهل قانونا لتوفير الخدمات الإدارية الضرورية لتحقيق الإستثمارات موضوع التصريح. كما يتأكد الشباك الوحيد بالاتصال مع الإدارات والهيئات المعنية من تحقيق وتبسيط إجراءات وشكليات تأسيس المؤسسات وإنجاز المشاريع ويسهر على تنفيذ إجراءات التبسيط والتخفيف المقررة.

2. تبسيط وتخفيف أنظمة وإجراءات الإستثمار (2)

إستهدف المشرع من وراء إصداره للقانون المتعلق بتطوير الإستثمار إزالة الطابع البيروقراطي الذي يهيمن على الإستثمار من قبل وبهذا الصدد عمد المشرع إلى التحرك عبر مستويين هما تبسيط وتخفيف أنظمة الإستثمار من جهة وتبسيط وتخفيض إجراءات الإستثمار.

حيث إقتصر المشرع بشأن أنظمة الإستثمار على دمجها ضمن نظامين أساسيين تفاديا لتعقيدات الأنظمة السابقة و التي كانت تتشعب إلى أنظمة متباينة ومتناقضة في نفس الوقت وفي هذا ميز المشرع بين نظامين:

أ. النظام العام للإستثمار: (3)

زيادة على الحوافز الضريبية وشبه الضريبية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام يمكن أن تستفيد الإستثمارات بعنوان إنجازها من المزايا الآتية:

- ✓ تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛
- ✓ الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية بعوض فيما يخص كل المقننات العقارية التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار.

(2): المادة 21 من الأمر رقم 03-01 مؤرخ في 20 غشت 2001 ، يتعلق بتطوير الاستثمار ، جريدة رسمية عدد 47 ، صادرة بتاريخ 2001/08/22 ، ص 04 .

(1): أنظر المواد 23 ، 25 من الأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار، مرجع سبق ذكره ، ص 08 .

(2): جيلالي عجة ، مرجع سبق ذكره ، ص 691 .

(3): المادة 09 من الأمر رقم 03-01 ، المتعلق بتطوير الاستثمار ، مرجع سبق ذكره ، ص 05 .

ب. النظام الإستثنائي : (4)

يتعلق هذا النظام بالمزايا الخاصة الممنوحة للإستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة ، ويخضع تحديد هذه المناطق لسلطة المجلس الوطني للإستثمار عكس التنظيم السابق الذي كان يميز في إطار المناطق الخاصة بين المناطق المطلوب ترقيتها ومناطق التوسع الإقتصادي وهذا التمييز لم يعد له ما يبرره في ظل القانون الجديد للإستثمار. وإلى جانب هذا التعديل تستفيد من المزايا الخاصة الإستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للإقتصاد الوطني ، لا سيما عندما تستعمل تكنولوجيا خاصة من شأنها أن تحافظ على البيئة وتحمي الموارد الطبيعية وتدخر الطاقة وتؤدي إلى تنمية مستدامة.

وتختلف المزايا باختلاف مراحل إنجاز الإستثمار ، فإذا كان المستثمر بصدد إنجاز الإستثمار

فإنه يمكن أن يحصل على المزايا التالية: (1)

- ✓ الإعفاء من دفع حقوق الملكية بعوض فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الإستثمار؛
- ✓ تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة مخفضة قدرها إثنان بالألف (2%) فيما يخص العقود التأسيسية والزيادات في رأس المال ؛
- ✓ تتكفل الدولة جزئيا أو كليا بالمصاريف بعد تقييمها من الوكالة فيما يخص الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الإستثمار؛
- ✓ الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية ، بشرط أن تكون موجهة لإنجاز عمليات تخضع للضريبة على القيمة المضافة ؛
- ✓ تطبيق النسبة المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار .
- أما بعد إنطلاق الإستغلال يستفيد المستثمر من المزايا التالية :
- ✓ الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات ومن الضريبة على الدخل الإجمالي على الأرباح الموزعة ومن الدفع الجزافي ومن الرسم على النشاط المهني ؛
- ✓ الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الإقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الإستثمار ؛
- ✓ منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن و/أو تسهل الإستثمار مثل: تأجيل العجز وأجال الإستهلاك .

(4): جيلالي عجة ، مرجع سبق ذكره ، ص 692 .

(1): المادة 11 من الأمر رقم 03-01 المتعلق بتطوير الإستثمار، مرجع سبق ذكره ، ص 06.

بالإضافة إلى تخفيف وتبسيط الأنظمة المتعلقة بالإستثمار، فإنه تتميز إجراءات الإستثمار المعمول بها في إطار القانون الجديد للإستثمار بالبساطة والبعد عن التعقيد . وفي هذا الإطار إذا كان الإستثمار غير مقترن بطلب المزايا تكتفي بتلقي تصريح من المستثمر وتقييده في سجل خاص وتسلم في الحال شهادة إيداع ، هذا فيما يتعلق بكل الأنشطة التي لا تخضع لترخيص مسبق . أما إذا تعلق الأمر بالأنشطة الخاصة بترخيص مسبق فإن ممثل الوكالة مؤهل لتلقي الملفات التي يقدمها المستثمرون قصد الحصول على الترخيص المذكور، ويشهد بالإستلام لحساب الهيئة أو الإدارة المعنية ويتعين على الإدارات والهيئات المكلفة بتسليم الترخيص المسبق أن تحجب بتبليغ مباشر للوكالة خلال أجل أقصاه شهر واحد من تاريخ إخطارها من قبل الوكالة .

لقد كان قانون تطوير الإستثمار هو آخر قانون يصدره المشرع الجزائري في إطار تشجيع الإستثمار، إلا أن الجزائر بعد هذا التاريخ أبرمت العديد من الإتفاقيات الدولية كان أهمها يتعلق بالترقية والحماية المتبادلة للإستثمارات وتجنب الإزدواج الضريبي ونذكر من أهمها:

1. إتفاقية تشجيع و حماية و ضمان الإستثمار مع الجمهورية الليبية ، التي تم التوقيع عليها بتاريخ 2001/08/06 وصادق عليها بتاريخ 2003/05/05 ومدة صلاحيتها 10 سنوات ؛
2. إتفاقية تجنب الإزدواج الضريبي وتفادي التهرب الجبائي في ميدان الضريبة على الدخل وعلى الثروة ، الموقعة مع إسبانيا في 2002/10/07 والتي تم المصادقة عليها بتاريخ 2005/06/23 ؛
3. إتفاقية التشجيع والحماية المتبادلة للإستثمارات الموقعة مع سويسرا ، بتاريخ 2004/11/30 والمصادق عليها بتاريخ 2005/06/23 والتي تسري لمدة 15 سنة ؛
4. إتفاقية الترقية والحماية المتبادلة للإستثمارات مع النمسا ، الموقعة بتاريخ 2003/06/17 والمصادق عليها بتاريخ 2004/10/10 لمدة 10 سنوات ؛
5. بالإضافة إلى إتفاقية تجنب الإزدواج الضريبي وتفادي التهرب الجبائي في ميدان الضريبة على الدخل ورأس المال، الموقعة بتاريخ 2003/06/17 والمصادق عليها بتاريخ 2005/05/28 .

3.11. تقييم مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

إن تقييمنا لمناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر سوف يكون بالإعتماد على مصدرين رسميين إثنين ويتعلق المصدر الأول بالتقارير الصادرة عن مجلس الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD ، حيث يفيدنا في إجراء المقارنة بين واقع الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وفي بعض الدول العربية خاصة منها دول الجوار المغرب ، تونس ، مصر أما المصدر الثاني فيتمثل في تقارير وإحصائيات الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ANDI بإعتبارها الهيئة المسؤولة عن ضمان وترقية الإستثمارات وتطويرها كما سنعتمد في تقييمنا لمناخ الإستثمار على عدد من المؤشرات الكمية والنوعية المستخدمة من طرف العديد من الهيئات الدولية المهتمة بقضايا الإستثمار الأجنبي المباشر.

1.3.11. تطور الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر حسب UNCTAD

بعد عرضنا السابق لمناخ الإستثمار في الجزائر وذلك من خلال تبيان أهم خصائص الإقتصاد الجزائري ومراحل تطوره من الإقتصاد الموجه نحو إقتصاد السوق مرورا بالإصلاحات الإقتصادية (هذه الإصلاحات تمثلت في مجموعة من القوانين والتشريعات والإجراءات التي إتخذتها السلطات الجزائرية من أجل العمل على تحسين البيئة الإستثمارية بغرض جذب المستثمرين).

فإنه يجب تقييم الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر ولكن التقييم لن يكون ذا دلالة إلا إذا إعتدنا على أسلوب المقارنة بين الجزائر وبقية الدول العربية والتي بدورها قامت بإدخال العديد من التعديلات على القوانين المتعلقة بالإستثمار ، تهدف في مجملها إلى تشجيع جذب الإستثمارات الأجنبية وفق أسس وضوابط محددة وإلى تغطية الإحتياجات التمويلية المحلية ونقل الخبرات المتطورة إلى أسواقها . كما أولت إهتماما متناميا لخلق بيئة أكثر مواءمة وجذبا للإستثمار الأجنبي المباشر وأشار تقرير الإستثمار العالمي 2006 الذي يصدر سنويا عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية UNCTAD إلى أن إجمالي تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الدول العربية (21 دولة شملها التقرير) بلغ 37.7 مليار دولار خلال سنة 2005⁽¹⁾ مقابل 21.6 مليار دولار سنة 2004 ، أي بزيادة نسبتها 75% شكلت ما نسبته 4.1% من إجمالي تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد على مستوى العالم (البالغة 916.3 مليار دولار) وهي بذلك أكبر نسبة تبلغها . وشكلت هذه التدفقات ما نسبته 11.3% من إجمالي الإستثمار الأجنبي الوارد إلى الدول النامية (البالغ 334.3 مليار دولار) وهي أعلى نسبة سجلها على الإطلاق.

وترجع هذه الزيادة إلى الإرتفاع الملحوظ في التدفقات إلى 18 دولة⁽²⁾ عربية هي الإمارات من 8.4 مليار دولار عام 2004 إلى 12 مليار دولار عام 2005 ومصر من 2.2 مليار دولار إلى 5.4 مليار دولار والسعودية من 1.9 مليار دولار إلى 4.6 مليار دولار والمغرب من مليار دولار إلى 2.9

(1): المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، النشرة الفصلية ، العدد الفصلي الرابع ، السنة الرابعة والعشرون ، الكويت، 2006، ص10.

(2): نفس المرجع ، ص 11.

مليار دولار والأردن من 651 مليون دولار إلى 1.5 مليار دولار والسودان من 1.5 مليار دولار إلى 2.3 مليار دولار ولبنان من 1.9 مليار دولار إلى 2.6 مليار دولار وسلطنة عمان من 200 مليون دولار إلى 715 مليون دولار وبلغت الإستثمارات الواردة عام 2005 إلى قطر حوالي 1.5 مليار دولار وإلى سوريا نحو 500 مليون دولار وإلى الجزائر حوالي 1.1 مليار دولار بعد أن كانت تساوي 882 مليون دولار خلال سنة 2004 وإلى البحرين نحو مليار دولار وإلى تونس حوالي 782 مليون دولار وأقل من ذلك إلى الكويت وليبيا وموريتانيا والصومال .

وتراجعت التدفقات في دولة عربية واحدة ، إذ إنخفضت في جيبوتي من 39 مليون دولار إلى 23 مليون دولار ولم تتلق فلسطين أية تدفقات واردة في حين تحولت التدفقات الموجبة في اليمن إلي تدفقات سالبة.

و حسب الأرقام فإن الجزائر إحتلت المرتبة السابعة (07) من أصل (21) دولة عربية وذلك حسب تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلي الدول العربية خلال الفترة الممتدة بين 1995 و 2005 حيث بلغت تدفقات ال IDE إلي الجزائر حوالي 6.859 مليار دولار خلال الفترة المذكورة.


و إحتلت الإمارات العربية المرتبة الأولى بتدفقات بلغت 26.796 مليار دولار ، ثم مصر في المرتبة الثانية بتدفقات بلغت 14.424 مليار دولار ، ثم المغرب في المرتبة الثالثة حيث حققت تدفقات قدرت ب 13.1 مليار دولار ثم السعودية في المرتبة الرابعة ولبنان في المرتبة الخامسة والسودان في المرتبة السادسة وذلك بتحقيقها لتدفقات قدرت على التوالي ب 9.5 مليار دولار 8.851 مليار دولار، 7.684 مليار دولار أما عن تونس فقد إحتلت المرتبة التاسعة و قدرت تدفقاتها من ال IDE خلال الفترة 1995 - 2005 ب 6.221 مليار دولار، وفي ما يلي الجدول رقم-15- يوضح تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى بعض الدول العربية و الشكل-03- المقابل له .

الجدول رقم-15- تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى بعض الدول العربية خلال الفترة 1995-2005 (الوحدة: مليون دولار)

الدولة/السنة	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	المجموع
الإمارات	399	301	232	258	-985	-515	1184	1307	4256	8359	12000	26796
مصر	598	636	887	1076	1065	1235	510	647	237	2157	5376	14424
المغرب	335	357	1188	417	850	215	2825	481	2429	1070	2933	13100
السعودية	-1877	-1129	3044	4289	-780	-1884	20	453	778	1942	4628	9484
لبنان	35	80	150	200	250	298	249	257	2860	1899	2573	8851
السودان			98	371	371	392	574	713	1349	1511	2305	7684
الجزائر	25	270	260	501	507	438	1196	1065	634	882	1081	6859
تونس	378	351	365	668	368	779	486	821	584	639	782	6221
سوريا	100	89	80	82	263	270	110	1030	180	275	500	2979
ليبيا	-107	-136	-82	-128	-128	-142	-101	145	142	-364	261	-640

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الإستثمار ، مرجع سبق ذكره ، ص 11.

الشكل رقم -03- الإستثمار الاجنبي المباشر الوارد لبعض الدول العربية للفترة 1995-2005 (الوحدة: مليون دولار)



2.3.11. واقع الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر حسب بيانات ANDI

تبين تقارير الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ANDI وهي الهيئة المكلفة رسمياً بموجب قانون تطوير الإستثمار بضمان ترقية الإستثمارات في الجزائر وتطويرها ومتابعتها وتسهيل إجراءات تأسيسها، بأن الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في تزايد مستمر إلا أنه يبدو محدوداً من خلال حجمه مقارنة بحجم الإستثمارات الوطنية المعلنة والمصرح بها ، رغم مختلف الجهود المبذولة من أجل ترقية هذا الإستثمار وإستقطاب مؤسساته.


فخلال الفترة الممتدة بين نهاية سنة 2002 ونهاية سنة 2007 ، تم التصريح لدى الوكالة بإنجاز ما يزيد عن 34531 مشروع إستثماري ، لم تبلغ منها مجموع الإستثمارات الأجنبية المباشرة سوى 588 مشروع إستثماري ، أي أن الإستثمارات الأجنبية المباشرة لم تمثل من الإستثمارات الإجمالية في الجزائر طوال الفترة المحصورة بين 2002 و 2007 سوى نسبة 1.7% من حيث العدد وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم 16- تطور عدد الإستثمارات المحلية والأجنبية المباشرة خلال الفترة 2002 - 2007 .

المجموع	2007	2006	2005	2004	2003	2002	المشاريع الإستثمارية
	عددالمشاريع	عددالمشاريع	عددالمشاريع	عددالمشاريع	عددالمشاريع	عددالمشاريع	
33943	11363	6875	2171	3379	7132	3023	الاستثمارات المحلية
							الاستثمارات الأجنبية
254	64	44	35	43	44	24	-الشراكة
334	70	56	49	62	35	62	-إستثمارات مملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي
588	134	100	84	105	79	86	المجموع الجزئي
34531	11497	6975	2255	3484	7211	3109	المجموع الكلي

Source: Agence Nationale de Développement D'investissement ANDI ,2008.

الشكل رقم-04- نسبة الإستثمارات الأجنبية من إجمالي الإستثمارات الوطنية خلال الفترة 2007-2002



أما عن قيمة الإستثمارات الأجنبية المباشرة المنجزة خلال الفترة 2002-2007 ، فقد تم التصريح لدى الوكالة ANDI أن قيمة الـ 588 مشروع إستثماري أجنبي قد قدرت بـ 747596 مليون دينار جزائري (منها 254 مشروع شراكة بقيمة 349920 مليون دج و 334 مشروع بقيمة 397676 مليون دج) من أصل 3397104 مليون دج تمثل قيمة إجمالي الإستثمارات الوطنية خلال نفس الفترة الزمنية ، أي يمكن القول أن هذه الإستثمارات الأجنبية المباشرة تمثل نسبة 22.00% من القيمة الإجمالية للإستثمارات الوطنية ، هذه النسبة قد إرتفعت بعد أن كانت تمثل 7.81% فقط من القيمة الإجمالية للإستثمارات الوطنية خلال الفترة 1993-2001 (أين كانت الإستثمارات الأجنبية المباشرة ممثلة بـ 440 مشروع إستثماري بقيمة 283280 مليون دج من أصل 48231 مشروع وطني بقيمة 3623000 مليون دج وذلك حسب تصريحات الوكالة الوطنية لضمان الإستثمار) و الجدول رقم-17- يبرز تطور قيمة الإستثمارات المحلية والأجنبية المباشرة في الجزائر خلال الفترة 2002-2007 .


الجدول رقم -17- تطور قيمة الإستثمارات المحلية والأجنبية المباشرة في الجزائر خلال الفترة 2002-2007 (الوحدة: مليون دج)

المجموع	2007	2006	2005	2004	2003	2002	المشاريع الإستثمارية
2649508	786352	454206	398612	231812	450280	328246	الإستثمارات المحلية
349920	94304	165487	19104	25975	31910	13140	الإستثمارات الأجنبية منها:
397676	51446	88037	93813	128615	8269	27496	-الشراكة -إستثمارات مملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي
747596	145750	253524	112917	154590	40179	40636	مجموع جزئي
3397104	932101	707730	511529	386402	490459	368882	المجموع الكلي

Source :Agence Nationale De Développement D'investissement ANDI ,2008.

ويلاحظ من الجدول السابق أن قيمة الإستثمارات الأجنبية المباشرة في تزايد مستمر وذلك منذ سنة 2002 حتى 2007 ، حيث كانت تساوي 40636 مليون دج خلال سنة 2002 (أي ما يساوي نسبة 11% من إجمالي قيمة الإستثمارات الوطنية) ثم إرتفعت إلى 154590 مليون دج سنة 2004 (40% من إجمالي قيمة الإستثمارات الوطنية) ، ثم إرتفعت سنة 2006 إلى 253524 مليون دج (نسبة 35.82% من القيمة الإجمالية إلا أنها عرفت إنخفاضا سنة 2007 من حيث القيمة (145750 مليون دج من أصل 932101 مليون دج) بالرغم من الزيادة في عدد المشاريع أي زيادة تساوي إلى 134 مشروع إستثماري خلال 2007 .

الشكل رقم -05- قيمة الإستثمارات الأجنبية المباشرة كنسبة من إجمالي الإستثمارات المنجزة خلال الفترة 2002-2007



وعموما يمكن القول أن المشروعات الإستثمارية في الجزائر قد نمت إجمالا بوتائر معتبرة بدءا من سنة 2002 حتى سنة 2007 ، ولعل السبب في ذلك يعود إلى نجاعة الإجراءات المتخذة من أجل ترقية وتطوير الإستثمار في الجزائر ، وذلك منذ الشروع في الإصلاحات الإقتصادية إلى غاية يومنا هذا . غير أن تأثير تلك الإجراءات لم يكن كبيرا على الإستثمار الأجنبي الذي قد يبدو واضحا بالنسبة إليه بأن مناخ الإستثمار في الجزائر لا يزال غير محفزا كبيرا ويتطلب المزيد من التحسين .

وتتوزع الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر على مجموع قطاعات الإقتصاد الوطني حيث تحتل كل من قطاعات الصناعة ، الخدمات ، البناء والأشغال العمومية مكانة الصدارة في إستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية وذلك لأن هذه القطاعات هي الأكثر مروية وفائدة وتهيئة لجلب الإستثمارات الأجنبية من غيرها من القطاعات.

حيث قدر عدد المشاريع الأجنبية الموجهة لهذه القطاعات على التوالي ب: 271 مشروع بالنسبة لقطاع الصناعة ، 81 مشروع إستثماري بالنسبة لقطاع الخدمات و 61 مشروع بالنسبة لقطاع البناء والأشغال العمومية BTPH ، أي ما يمثل النسب التالية 46% لقطاع الصناعة وبقية تقدر ب 403090 مليون دج ، نسبة 14% من إجمالي المشاريع المنجزة بالنسبة لقطاع الخدمات وقدر ذلك بقيمة 93393 مليون دج و 10% لقطاع البناء والأشغال العمومية أي قيمة 43442 مليون دج .

فالقطن الصناعي: يضم المحروقات التي تعد أهم مجال من مجالات الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر ، ولا يزال هذا القطاع يجلب إليه عدد من الشركات الأجنبية في مجال البحث والتنقيب والإستغلال... إلخ. خاصة منها تلك التي غادرت السوق الجزائرية منذ 1971 وهي فترة التأميمات ولم ترجع إليها إلا سنة 1999 مثل: شركة Elf ، هذا بالإضافة إلى الشركات الأخرى التي تعمل حاليا في مختلف أنشطة قطاع المحروقات مثل: شركة توتال الفرنسية Total التي إستقرت في الجزائر منذ سنة 1951⁽¹⁾ والشركات الإسبانية مثل: Repsol , Cepsa , Gaz Natural , Iberdrola ، هذا بالإضافة إلى بريتش بتروليوم BP وشيل Shell البريطانيتين... إلخ.

كما أن قطاع الصناعة يضم أيضا مجالات حيوية ومهمة ومربحة للإستثمارات الأجنبية كصناعة الأدوية التي إستقطبت عددا من الشركات الأجنبية مثل: الإستثمارات المنجزة من طرف الشركة السعودية لإنتاج الدواء (15 مليون دولار) والشركة غلاكسو سميث كلاين Glaxo Smith Klin البريطانية والتي تتطلع إلى أن تكون رائدة في سوق الأدوية الجزائري وذلك في الكثير من التخصصات⁽²⁾ ويضم قطاع الصناعة أيضا المشاريع المتعلقة بتخليه 1.5 مليون متر مكعب يوميا من ماء البحر ، ويعرف السوق تنافسية قوية بين عدد من الشركات الأجنبية ، لكن الملاحظ هو الحضور الكبير للشركات الإسبانية مثل: الكونسورتيوم " جيدا " Le Consortium Geida والذي يضم أربعة شركات إسبانية Cobra , Sadyt , Besesa , Codesa ، والتي أنشأت سنة 2004 ، حيث

(1): Abdelatif Benachenhou ، Les Nouveau Investissement ، Alpha design ، Alger ، mai ,2006 ، p32 .

(2): Ibid ، P 187.

إشترك هذا التمركز مع الشركة الجزائرية للطاقة AEC من أجل إنتاج الماء الخالي من الملح وذلك في منطقتين أحدهما سكيكدة.

بالإضافة إلى المجمع الإسباني أنيما أكاليا Enima Aqalia والتي ستقوم بإنجاز مصنع لتحلية مياه البحر في مستغانم بطاقة تقدر بـ 100000 م³ ، وذلك لأنها قدمت سعرا منخفضا مقارنة بمنافسيها هذه الأخيرة ستقوم بإنجاز شركة مشتركة مع AEC من أجل إنجاز و إستغلال وصيانة هذه المحطة التي تكلف 100 مليون دولار وتستغل لمدة 25 سنة .

هذا بالإضافة إلى الشراكة بين Pridesa و SNC Lavalin الكندية لإنجاز وحدة تحلية مياه البحر بـ 155 مليون دولار.⁽¹⁾

أما فيما يخص قطاع البناء والأشغال العمومية:

فإن سوق الإسمنت يشهد حضورا كبيرا للشركات الأجنبية العربية خاصة بعد أن إرتفع الطلب المحلي للإسمنت إلى 13 مليون طن خلال سنة 2005 والمتوقع أن يصل إلى 17 مليون طن خلال 2010 وذلك نتيجة لما يتطلبه المشروعين الكبيرين المتعلقين بإنجاز الطريق السريع شرق غرب والسك الحديدية⁽²⁾.

حيث توفر الشركات الوطنية للإسمنت سوى 8 مليون طن و 2.5 مليون طن تتوفر من الإستيراد ونتيجة للنقص في تغطية الطلب في السوق ، أنشأ المجمع أوراسكوم للبناء الصناعي المصري الشركة الجزائرية للإسمنت (Algeria Cement Company) والتي توفر 4 مليون طن من الإسمنت للسوق المحلي .

ومجمع فرعون " Le Groupe Pharaon " السعودي الذي إشتري 10% من رأسمال المؤسسة العمومية للإسمنت في بني صاف ويتوقع أن تزيد من الإنتاج إلى 1 مليون طن.⁽³⁾

ومن جهتها لم تحظى قطاعات النقل والزراعة والسياحة بالمستويات المرغوب فيها من الإستثمارات الأجنبية رغم أهميتها فقطاع النقل لم يسجل سوى 18 مشروع من أصل 588 مشروع أجنبي أي

(1): Abdelatif Benachenhou , op.cit , p76.

(2): Ibid , p57.

(3): Ibid , p177.

بنسبة 3% من إجمالي المشاريع بقيمة تقدر ب 10992 مليون دج ، وتتمثل أهم المشاريع الأجنبية في هذا القطاع .

المشروع المتعلق بإنشاء الطريق السريع شرق غرب والذي يمثل جزءا من مشروع الطريق السريع المغربي حيث يمثل طوله 1216 كلم وهو يربط بين أهم ولايات الوطن ⁽¹⁾ من مغنية حتى الطارف وذلك مرورا بتلمسان ، سيدي بلعباس ، وهران ، غليزان ، الشلف ، الجزائر، سطيف و برج بوعرييج ، قسنطينة وعنابه حيث تقدمت عدة شركات أجنبية في جانفي 2006 بعدة عروض مختلفة من بينها الشركة الصينية CSCE التي تتواجد بالجزائر منذ عدة سنوات والمجمع CETIC الصيني الذي يشتهر بخبرته العالمية في إنشاء الطرق السريعة ، بالإضافة إلى مجموعة بويغاس Bouygues والمجموعة الأمريكية على رأسها باشتال Bechtel وكذلك كوجال Cojal اليابانية .

حيث تحصل في 2006 مجمعين على رخصة إنجاز، الأول هو المجمع الصيني CETIC لإنجاز الجزء الأوسط الغربي للطريق السريع وهي تساوي 550 كلم والرخصة الثانية من نصيب المجمع الياباني Cojal لإنجاز الجزء الشرقي والمتمثل في 400 كلم .

أما فيما يخص قطاعي الزراعة والسياحة فتحصل كل منهما على 8 مشاريع أجنبية منجزة خلال الفترة 2002-2007 أي ما يمثل نسبة 1% من إجمالي المشاريع الأجنبية المباشرة لكل منهما وهي ما تقدر ب 2017 و 26091 مليون دج على التوالي وهي تعتبر نسبة قليلة مقابل الفرص الكبيرة المتاحة في القطاعين.

(1) :Abdelatif Benachenhou , Op.cit , p178.

الجدول رقم-18- توزيع الإستثمارات الأجنبية المصرح بها حسب القطاع

خلال الفترة 2002-2007

القطاع	عدد المشاريع الأجنبية	النسبة %	القيمة (بمليون دولار)
الزراعة	8	1	2017
البناء وأشغال عمومية BTPH	61	10	43442
الصناعة	271	46	403090
الصحة	4	1	5982
النقل	18	3	10992
السياحة	8	1	26091
الخدمات	81	14	93393
التجارة	0	0	0
الاتصالات	3	1	162586
المجموع	588	%100	747596

Source : Agence Nationale De Développement D'investissement ANDI , 2008.

أما عن توزيع هذه الإستثمارات الأجنبية المباشرة حسب نوع الإستثمار فإنه تم التصريح لدى الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار ANDI خلال الفترة 2002-2006 بأن 400 مشروع إستثماري من بين 454 مشروع أنجز خلال الفترة السالفة الذكر، هي عبارة عن إستثمارات أنجزت لأول مرة (Création) أما 54 مشروع الأخرى فهي عبارة عن مشاريع توسع (Extension) وهي ما يبينه الجدول التالي:


الجدول رقم -19- توزيع مشاريع الإستثمارات الأجنبية المصرح بها حسب نوع الإستثمار

خلال الفترة 2002-2006.

نوع الإستثمار	عدد المشاريع	القيمة (بمليون دولار)	عدد اليد العاملة
إنشاء (création)	400	533600	60735
توسع (extension)	54	68245	3809
المجموع	454	601845	64544

Source : ANDI, 2007.

124 الشكل رقم -06- عدد الإستثمارات الأجنبية حسب النوع كنسبة من إجمالي المشاريع الأجنبية خلال الفترة 2006-2000.



ومن جهة أخرى تكشف بيانات الإستثمار الأجنبي في الجزائر ، الخاصة بالفترة الممتدة بين 2002-2007 عن تنوع وتعدد مصادر المشروعات الإستثمارية الأجنبية المنجزة ، حيث تشارك دول كثيرة في توجيه إستثماراتها نحو الجزائر وتأتي الدول العربية على رأس القائمة من حيث عدد المشاريع وقيمتها ، حيث قدرت عدد المشاريع العربية ب 251 مشروع من أصل 588 مشروع أجنبي وبقية تساوي إلى 4220 مليون دج أي ما يمثل نسبة 56% من إجمالي المشاريع الأجنبية. -أنظر الملحق رقم 01-

في حين تحتل الدول الأوروبية المرتبة الثانية من حيث عدد وقيمة المشاريع حيث قدرت عدد المشاريع الأوروبية المنجزة ب 278 مشروع بقيمة 237866 مليون دج أي ما يعادل نسبة 32% من إجمالي الإستثمارات الأجنبية المنجزة خلال الفترة 2007-2002.

الجدول رقم -20- توزيع الإستثمارات الأجنبية المصرح بها حسب منطقة الأصل خلال الفترة 2007-2002.

المنطقة	عدد المشاريع	القيمة (بمليون دج)	%
أوروبا	278	237866	32
في الإتحاد الأوروبي UE	235	214674	29
آسيا	32	55416	07
أمريكا	14	27254	04
الدول العربية	251	422052	56
أستراليا	01	2954	00
مشاريع متعددة الجنسية	12	2054	00
المجموع	588	747596	%100

Source : ANDI 2007 .

و يلاحظ على الإستثمارات العربية أن الإستثمارات المصرية هي التي تحتل الصدارة من حيث قيمتها حيث أنجزت 27 مشروع بقيمة إجمالية تساوي إلى 136928 مليون دج ، ثم تليها الكويت

بمشروعين وقيمتها تساوي إلى 26525 مليون دج ثم العربية السعودية منجزة 8 مشاريع خلال الفترة 2002-2007 والتي قدرت قيمتها ب 22683 مليون دج ، ثم سوريا ، ليبيا و تونس... الخ . أما عن الإستثمارات الأوروبية فقد احتلت الإستثمارات الإسبانية المرتبة الأولى حيث أنجزت 29 مشروع إستثماري إسباني خلال الفترة السابقة الذكر بقيمة إجمالية قدرت ب 118127 مليون دج ثم تليها فرنسا بعدد يساوي 121 وقيمه تساوي إلى 39376 مليون دج ، ثم تليها هولندا ، بلجيكا البرتغال ... الخ.

أما بالنسبة للإستثمارات الأمريكية (USA) فقد قدرت ب 7 مشاريع وبقيمة 18236 مليون دج .

و عن دول آسيا فتعتبر الصين من أهم المستثمرين في الجزائر حيث قدرت إستثماراتها المنجزة ب 21 مشروع إستثماري و ذلك بقيمة إجمالية تساوي إلى 26016 مليون دج .

والجدول التالي يبين لنا بعض الدول المستثمرة في الجزائر خلال الفترة 2002-2007

الجدول رقم -21- بعض الدول المستثمرة في الجزائر خلال الفترة 2002-2007.

البلد	عدد المشاريع	القيمة (مليون دينار جزائري)
مصر	27	136928
السعودية	8	22683
الإمارات العربية	5	76622
الكويت	2	88525
ليبيا	35	6780
سوريا	57	10565
تونس	36	6416
قطر	1	3288
المغرب	3	2355
إسبانيا	29	115127
فرنسا	121	39376
هولندا	3	13864
ألمانيا	6	7799
الصين	21	26016
انجلترا	11	1431
كندا	5	3681
الولايات المتحدة الأمريكية	7	18236
أستراليا	1	2954
روسيا	1	674

Source :Agence Nationale De Développement D'investissement ANDI , 2008.

ومن جهة أخرى فإنه حسب بيانات الوكالة الوطنية لضمان الإستثمار ANDI للفترة 2002-2007 فإن هناك بعض مشاريع الإستثمار الأجنبي المباشر تحسب ضمن مشروعات الشراكة التي تتم وفقا

لتعاقدات و إتفاقيات بين الدول أكثر مما هي تعبير عن طبيعة الإستثمار الأجنبي المباشر ومن بين مشاريع الشراكة نجد مشاريع الشراكة بين فرنسا ولبنان في الجزائر والتي قدرت ب 4 مشاريع من أصل 588 وبلغت قيمتها 1168 مليون دج ، وكذلك الحال بالنسبة للإستثمار المنجز في شكل شراكة بين الأردن والبحرين وقطر والذي قدرت قيمته ب 12742 مليون دج أو ذلك الإستثمار بين العربية السعودية وفلسطين والأردن والذي قدرت قيمته ب 32168 مليون دج.

الجدول رقم -22- بعض مشاريع الشراكة بين دول مختلفة في الجزائر

خلال الفترة 2002-2007.

البلد	عدد المشاريع	القيمة
العربية السعودية و فلسطين و الأردن	1	32168
الأردن و البحرين و قطر	1	12742
فرنسا و إسبانيا	2	330
فرنسا و لبنان	4	1168
فرنسا و الكونغو	1	2019
فرنسا و ألمانيا	1	166
الأردن و مصر	1	1475
فرنسا و تركيا و لكسمبورغ	1	275

Source: ANDI 2008.

إن ما يلاحظ من عرضنا السابق أن شركات الإستثمار الأجنبي المباشر من الدول المتخلفة والأقل تقدما مثل: مصر، ليبيا ، الهند هي أكثر إستعدادا وقابلية للعمل في الجزائر، وذلك إقتناعا منها أن بيئة الإستثمار في هذا البلد لا تقل تطورا و إكتمالا من بيئة الإستثمار في بلادها الأصل وإن وجدت ثمة نقائص فهي لا تصل إلى حد التنفير ، طالما أن ذات النقائص قد تواجهها هذه المؤسسات في بلدانها الأصل .

أما بالنسبة لمؤسسات الدول الأكثر تقدما ، فلا تزال إستثماراتها في الجزائر ضعيفة من حيث العدد والقيمة رغم أن لبعضها عددا معتبرا من المشروعات الإستثمارية كفرنسا ، إسبانيا و إيطاليا والتي بلغت مشاركتها في المشاريع الإستثمارية المنجزة في الجزائر ب 178 مشروع من أصل 588 خلال الفترة 2002-2007 وهو ما تقابله 30.27% وهذا ما يؤكد بأن مناخ الإستثمار في الجزائر لا يزال يقيم من قبل هذه الشركات الأجنبية بأنه غير مهيا تماما لجلب و إستقطاب إستثمارات عظيمة الشأن من حيث القيمة أو المبالغ المالية ، الأمر الذي يفرض مضاعفة الجهود من أجل تهيئة بيئة أعمال أكثر جاذبية لشركات الإستثمار الأجنبي من أصل الدول المتقدمة وذلك من أجل مشاركتها في تحقيق التنمية الإقتصادية المرجوة من خلال توفير رؤوس أموال مناسبة

وتكنولوجيا قادرة على إستغلال الإمكانيات المتاحة بأكثر فعالية وأحسن مرد ودية وتوفير مناصب شغل مناسبة.

وعلى ذكر مناصب الشغل ، فإنه يلاحظ أن أثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة المنجزة في الجزائر خلال الفترة 2002-2007 على العمالة والتشغيل المحلي تبدو حسنة فكما يلاحظ حسب الجدول رقم-23- والذي يبين حجم اليد العاملة التي توفرها الإستثمارات المحلية والأجنبية خلال الفترة 2002-2007 أن الإستثمارات المحلية توفر 568722 منصب شغل في حين توفر الإستثمارات الأجنبية 77564 منصب شغل منها 25374 منصب شغل في مشاريع الشراكة و 52190 منصب ناتجة عن المشاريع المملوكة بالكامل للمستثمر الأجنبي أي أن الإستثمارات الأجنبية تحقق نسبة تشغيل تصل إلى 12% من إجمالي مناصب الشغل المحققة من إجمالي الإستثمارات الوطنية (محلية + أجنبية) كما أن هذه النسبة مرجحة للإرتفاع إذا ما زادت حجم الإستثمارات الأجنبية المباشرة في السنوات اللاحقة.

الجدول رقم -23- حجم اليد العاملة التي توفرها الإستثمارات المحلية والأجنبية


خلال الفترة 2002-2007.

المجموع	2007	2006	2005	2004	2003	2002	المشاريع الإستثمارية
	عدد مناصب الشغل	عدد مناصب الشغل	عدد مناصب الشغل	عدد مناصب الشغل	عدد مناصب الشغل	عدد مناصب الشغل	
568722	144275	94787	70295	67442	107566	84357	إستثمارات محلية
25374	5781	8608	4145	2208	2888	1744	الإستثمارات الأجنبية منها:
52190	7239	20188	4511	4523	5285	10444	- الشراكة - إستثمارات ممولة بالكامل للمستثمر الأجنبي
77564	13020	28796	8656	6731	8173	12188	المجموع الجزئي
646286	157295	123583	78951	74173	115739	96545	المجموع الكلي

Source : Agence Nationale De Développement D'investissement ANDI ,2008

الشكل رقم -07- نسبة مناصب الشغل التي توفرها الإستثمارات الأجنبية والمحلية

خلال الفترة 2002-2007.



3.3.ii. تقييم مناخ الإستثمار في الجزائر بالإعتماد على بعض المؤشرات

1.3.3.ii. تقييم مناخ الإستثمار بالإعتماد على المؤشر المركب لمناخ الإستثمار

سنعتمد في تقييمنا لمناخ الإستثمار في الجزائر على حساب المؤشر المركب لمناخ الإستثمار هذا المؤشر تم وضعه من طرف المؤسسة العربية لضمان الإستثمار بدءا من سنة 1996 ويشير هذا المؤشر إلى أن البيئة الإقتصادية المستقرة والمحفزة والجاذبة للإستثمار هي تلك البيئة التي تتميز بعدم وجود عجز في الميزانية العامة⁽¹⁾، يقابله عجز مقبول في ميزان المدفوعات ومعدلات متدنية للتضخم وسعر صرف غير مغالى فيه وبنية سياسية ومؤسسية مستقرة وشفافة يمكن التنبؤ بها لأغراض التخطيط المالي والتجاري و الإستثماري .

(1): علي عبد القادر علي ، محددات الإستثمار الأجنبي المباشر ، جسر التنمية، العدد 31 يوليو/ تموز 2004 ، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، ص 05 .

الجدول رقم -24- المؤشر المركب لمكونات السياسات الإقتصادية لمناخ الإستثمار للجزائر وبعض الدول العربية .

البلد	نوع المؤشر	مؤشر السياسة المالية عجز الميزانية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي	مؤشر سياسة التوازن الخارجي عجز الحساب التجاري كنسبة من PIB	مؤشر السياسة النقدية يتم التعبير عنها من خلال معدل التضخم
الجزائر	2005	6.33	(20.83)	1.64
	2006	8.45	(25.30)	2.53
	التغير في المؤشر	+2.16	(25.30)	0.89
	درجة المؤشر	1	3	0
تونس	2005	2.56	1.04	2.00
	2006	1.33	2.83	4.5
	التغير في المؤشر	(1.23)	1.79	2.50
	درجة المؤشر	1	-1	0
المغرب	2005	3.97	(2.26)	1.00
	2006	1.69	(3.75)	3.30
	التغير في المؤشر	(2.28)	(3.75)	2.30
	درجة المؤشر	1	3	0
ليبيا	2005	(28.14)	(34.94)	2.00
	2006	(40.68)	(46.06)	3.40
	التغير في المؤشر	(40.68)	(46.06)	1.4
	درجة المؤشر	3	3	1
السعودية	2005	(18.82)	(29.17)	0.7
	2006	(22.27)	(27.51)	2.2
	التغير في المؤشر	(22.27)	(27.51)	1.5
	درجة المؤشر	3	3	0

المصدر : من إعداد الطالبة إستنادا للمعطيات الواردة في تقرير مناخ الإستثمار في البلدان العربية ، المؤسسة العربية لضمان الإستثمار ، 2006 ، ص ص 147-151.

إن الأرقام الموجودة بين قوسين في الجدول تدل على الفائض فمثلا : الجزائر حققت خلال سنة 2005 فائض في الحساب الجاري يساوي 20.83% كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي وكذلك الحال بالنسبة لسنة 2006 حيث حققت الجزائر فائضا في الحساب الجاري يساوي إلى 25.30% كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي ، أما 1.04 مثلا فهو يمثل العجز في الحساب الجاري الذي حققتة تونس سنة 2005 كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي والسبب في هذه الكتابة هو أن المؤشرات الجزئية للمؤشر المركب تهتم بالعجز وليس الفائض .

ومن خلال النتائج الواردة في الجدول السابق يمكننا حساب المؤشر المركب لمكونات السياسة الإقتصادية في الجزائر وباقي الدول العربية المدرجة في الجدول أعلاه ، هذا المؤشر الذي يساوي إلى متوسط المؤشرات الثلاثة السابقة أي:

$$[3/(0+3+1)] = 1.33 \text{ بالنسبة للجزائر}$$

$$[3/(0+(1-)+1)] = 0 \text{ بالنسبة لتونس}$$

$$[3/(0+3+1)] = 1.33 \text{ بالنسبة للمغرب}$$

$$[3/(1+3+3)] = 2.33 \text{ بالنسبة لليبيا}$$

$$[3/(0+3+3)] = 2 \text{ بالنسبة للسعودية}$$

مع العلم بأن تقييم المؤشر يكون كما يلي:

✓ أقل من 1 عدم تحسن في مناخ الإستثمار؛

✓ من 1 إلى 2 تحسن مناخ الإستثمار؛

✓ من 2 إلى 3 تحسن كبير في مناخ الإستثمار.

بالإستناد إلى هذا المؤشر يمكن أن نؤكد على تحسن مناخ الإستثمار في الجزائر خلال السنتين الأخيرتين (2005-2006) ويرجع الفضل في ذلك إلى تحسن مؤشرات الإقتصاد الكلي وإستعادة التوازنات الإقتصادية الكلية ، خاصة بعد إرتفاع أسعار النفط وتحسن إيرادات الجزائر خلال السنوات الأخيرة . أما عن وضع الجزائر بالنسبة لباقي الدول العربية فإنه حسب هذا المؤشر يعتبر مناخ الإستثمار في الجزائر أكثر تحسنا منه في تونس، كما يكمن القول أن هذا المناخ هو أقل جذبا للإستثمارات الأجنبية إذا ما قارناه بمناخ الإستثمار في كل من ليبيا والسعودية وهذا بالرغم من الإمكانيات والمؤهلات الهامة التي تتوفر عليها الجزائر.

ومن أجل تحليل أكثر عمقا لمناخ الإستثمار في الجزائر يمكن أن ندرج بعض المؤشرات النوعية الأخرى التي تعتمدها العديد من المؤسسات والمنظمات الدولية.

2.3.3.ii. تحليل مناخ الإستثمار في الجزائر بالإعتماد على مؤشرات نوعية أخرى

هناك العديد من المؤشرات الدولية التي تعبر عن نظرة صانعي السياسة الإقتصادية ورجال الأعمال إلى الأوضاع في دولة ما كموقع للإستثمار من وجهة نظر المستثمرين ، حيث هناك عددا متناميا من هذه المؤشرات النوعية والتي هي بإعتراف واضعيها لم تصل بعد إلى مرحلة الدقة الكاملة ولا تخلو من الأخطاء ، إلا أنها تعتبر من الوسائل والأدوات التي تزكي القرار وترجحه

فقد أثبتت عدة دراسات أن البلدان التي تصنف ضمن المراتب الأولى في هذه المؤشرات تعزز ثقة المستثمرين في مجمل بيئتها الإستثمارية وبالتالي تصنف من أكثر الدول الجاذبة للإستثمار الأجنبي. ومن أجل معرفة مكانة الجزائر وتقييم مناخ الإستثمار فيها سنعتمد على أهم المؤشرات النوعية المعتمدة من طرف أهم المؤسسات الدولية المهمة بالإستثمار الأجنبي المباشر ومن أجل المقارنة نعرض بالترتيب كل من الجزائر ، تونس ، المغرب ، ليبيا و السعودية .

أ. مؤشر الحرية الإقتصادية:

الجدول رقم 25- مؤشر الحرية الإقتصادية 2006 لعينة من الدول العربية والجزائر.

تصنيف الحرية الإقتصادية	قيمة المؤشر		الترتيب العالمي		الدولة	الترتيب من بين 19 دولة عربية
	2006	2005	161)2006 (دولة)	161)2005 (دولة)		
حرية إ شبه كاملة	2.48	2.99	62	72	السعودية	4
حرية.إ. ضعيفة	3.21	3.18	97	85	المغرب	11
حرية.إ. ضعيفة	3.24	3.14	99	83	تونس	12
حرية.إ. ضعيفة	3.46	3.49	119	114	الجزائر	13
حرية.إ. معدومة	4.16	4.40	152	153	ليبيا	17

المصدر: المؤسسة العربية لضمان الإستثمار ، النشرة الفصلية، العدد 03 ، الكويت، 2006 ، ص 19.

لقد كان إصدار هذا المؤشر لأول مرة سنة 1995⁽¹⁾ ، عن معهد "هيرتاج - فاونديشن" و "صحيفة وول ستريت جورنال" وذلك لقياس حجم الحريات الإقتصادية (درجة تدخل الدولة في الإقتصاد) التي تتمتع بها دول العالم . خاصة وأنه يتعدى كونه مجرد مجموعة من البيانات إلى كونه تحليلا نظريا دقيقا لأكثر العوامل تأثيرا في النمو الإقتصادي.

ولقد أثبتت الدراسات على مدى الأعوام السابقة أن الدول المتمتعة بقدر أكبر من الحرية الإقتصادية هي نفسها الدول ذات النسب الأعلى من النمو الإقتصادي والإزدهار على المدى الطويل ويقيس المؤشر 50 متغيرا مستقلا قسمت ضمن 10 عوامل تمثل العناصر الرئيسية للحريات الإقتصادية وهي:

- ✓ السياسة التجارية ؛
- ✓ الأعباء المالية للحكومة ؛
- ✓ مدى تدخل الحكومة في الإقتصاد؛
- ✓ السياسة النقدية ؛
- ✓ حجم تدفق رؤوس الأموال والإستثمار الأجنبي ؛
- ✓ البنوك والتمويل ؛
- ✓ الأجور والأسعار؛

(1). المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، النشرة الفصلية ، العدد 03-2006 ، مرجع سبق ذكره، ص 18.

✓ حقوق الملكية ؛

✓ القوانين ؛

✓ نشاط السوق غير الرسمي .

تمنح هذه المكونات العشرة أوزانا متساوية ويحسب المؤشر بأخذ متوسط هذه المؤشرات الفرعية ويمكن تقييم هذا المؤشر بالإعتماد على الدليل التالي:

✓ (1-1.99 نقطة) يدل على دول ذات إقتصاد حر ؛

✓ (2-2.99) دول ذات إقتصاد شبه حر ؛

✓ (3-3.99) دول ذات حرية إقتصادية ضعيفة ؛

✓ (4-4.99) دول ذات حرية إقتصادية معدومة .

أي كلما ارتفع رصيد الدولة من النقاط دل على تأثير أكبر للدولة على الإقتصاد بمعنى حرية إقتصادية أقل .

أما بالنسبة للجزائر فقد تراوحت قيمة المؤشر خلال الفترة 2005-2006 بين 3.49 و 3.46 مما يعني أن الجزائر تتمتع بدرجة حرية إقتصادية ضعيفة على غرار تونس ، المغرب وقد احتلت بذلك المرتبة 119 دوليا بعد أن كانت تحتل المرتبة 114 من أصل 161 دولة في العالم . وهي بذلك تختلف عن السعودية التي تتمتع بدرجة حرية شبه حرة ، إلا أن الجزائر أحسن بكثير من حيث درجة الحرية مقارنة بليبيا لأن هذه الأخيرة صنفت ضمن الدول العربية التي تتمتع بحرية إقتصادية معدومة نتيجة تدخل الدولة في معظم أوجه النشاط الإقتصادي.

ب. مؤشر سهولة أداء الأعمال:⁽¹⁾

أستحدث مؤشر سهولة أداء الأعمال سنة 2005 ، ضمن تقرير هيئة أداء الأعمال الذي يصدر سنويا عن مجموعة البنك الدولي ومؤسسة التمويل الدولية ، وهو مؤشر مركب يتكون من المؤشرات الفرعية العشرة التي تتكون منها قاعدة بيانات بيئة أداء الأعمال. ويقاس المؤشر مدى تأثير القوانين والإجراءات الحكومية على الأوضاع الإقتصادية مع التركيز على قطاع المؤسسات صغيرة ومتوسطة الحجم بهدف وضع أسس للتقييس والمقارنة بين أوضاع بيئة الأعمال في الدول المتقدمة وفي الدول النامية ، ولقد غطى هذا المؤشر سنة 2006 ، 175 دولة منها 17 دولة عربية وكما أشرنا سابقا يتكون مؤشر سهولة أداء الأعمال من عشرة مؤشرات فرعية هي :

مؤشر تأسيس المشروع ، مؤشر إستخراج التراخيص ، مؤشر توظيف العاملين ، مؤشر تسجيل الممتلكات ، مؤشر الحصول على الإئتمان ، مؤشر حماية المستثمر ، مؤشر دفع الضرائب و مؤشر التجارة عبر الحدود ، مؤشر تنفيذ العقود ، مؤشر إغلاق المشروع .

(1). مرجع سبق ذكره ، ص 11.

أما عن وضعية الجزائر في هذا المؤشر فقد احتلت المرتبة 116 عالميا من بين 175 (1) دولة ضمن المؤشر ، وهذا إذا دل على شيء فهو يدل على صعوبة أداء الأعمال المتعلقة خاصة بتأسيس المشاريع الإستثمارية و إستخراج التراخيص وتسجيل الملكية ودفع الضرائب ، بدليل أنه لتأسيس مشروع إستثماري في الجزائر يتطلب ذلك 14 إجراء في المتوسط وذلك يستغرق وقتا يقدر ب 24 يوما تقريبا ونفس الشيء بالنسبة لإستخراج التراخيص وتسجيل الملكية حيث يتطلب ذلك إجراءات تساوي 25 و 15 في المتوسط على التوالي وفترة زمنية هي في المتوسط 244 يوما و 51 يوما على التوالي . إلا أن تقرير أداء الأعمال قد صنف الجزائر ضمن الدول العربية التي قامت بتنفيذ بعض الإصلاحات من أجل تسهيل أداء الأعمال حيث تم إصدار تعليمات (2) للبنوك والمؤسسات المالية لإبلاغ مكتب تسجيل الإئتمان العام عن الإئتمان والقروض غير المسددة مما زاد من توفر المعلومات المتاحة بشأن المقترضين المحتملين ، كما تم تخفيض معدل الضريبة على الشركات من 30% إلى 25%.

أما عن تصنيف هذا المؤشر للدول العربية فقد احتلت الجزائر المرتبة العاشرة حيث تصدرت المؤشر عربيا السعودية بمرتبة عالمية تساوي (38) وتلتها الكويت (46) ، سلطنة عمان (55) والإمارات (77) ، الأردن (78) ، تونس (80) ، لبنان (86) ، اليمن (98) ، المغرب (115) ثم الجزائر (116).

ج. مؤشر الكوفاس (COFACE) للمخاطر القطرية:(3)

يقيس هذا المؤشر مخاطر قدرة الدولة على السداد ويبرز مدى تأثير الإلتزامات المالية للشركات بأداء الإقتصاد المحلي و بالأوضاع السياسية المحلية والعلاقات الإقتصادية مع العالم الخارجي.

ويستند إلى مؤشرات نوعية تستخدم في تقييم العوامل السياسية ، مخاطر نقص العملة الصعبة ، قدرة الدولة على الوفاء بالإلتزاماتها المالية الخارجية ، مخاطر إنخفاض قيمة العملة المفاجئ الذي يعقب سحوبات رأس مالية ضخمة ، مخاطر الأزمات النمطية في القطاع المصرفي و المخاطر الدورية وسلوك السداد في العمليات قصيرة المدى.

دليل المؤشر:

تصنف الدول إلى مجموعتين رئيسيتين ، مجموعة الدرجة الإستثمارية (A) والتي بدورها تصنف إلى أربعة فروع من (A₁) إلى (A₄).

(1): تقرير مناخ الاستثمار للبلدان العربية 2006 ، مرجع سبق ذكره ، ص 186.

(2): نفس المرجع ، ص 89 .

(3): نفس المرجع ، ص 215.

(A₁): البيئة السياسية و الإقتصادية مستقرة وسجل السداد جيد جدا ، وأن إمكانية بروز مخاطر عدم القدرة على السداد ضعيفة جدا.

(A₂): إحتمال عدم السداد يبقى ضعيفا جدا حتى في وجود بيئة سياسية و إقتصادية أقل إستقرارا أو بروز سجل مدفوعات لدولة ما بدرجة ثقل نسبيا عن الدول المصنفة ضمن (A₁).

(A₃): بروز بعض الظروف السياسية و الإقتصادية غير الملائمة قد يؤدي بسجل المدفوعات المنخفض أصلا لأن يصبح أكثر إنخفاضا من الفئات السابقة ، رغم إستمرار إستبعاد إمكانية عدم القدرة على السداد .

(A₄): سجل المدفوعات المنقطعة قد يصبح أسوأ حالا مع تدهور الأوضاع السياسية و الإقتصادية رغم ذلك فإن إمكانية عدم السداد تبقى في حدود مقبولة جدا .

درجة المضاربة يشار إليها بالأحرف B , C , D وتعني:

B : يرجح أن يكون للبيئة السياسية والإقتصادية غير المستقرة تأثير أكبر على سجل السداد السيئ أصلا.

C : قد تؤدي البيئة السياسية والإقتصادية شديدة التقلب إلى تدهور أكبر في سجل السداد السيئ أصلا.

D : ستؤدي درجة المخاطر العالية للبيئة السياسية والإقتصادية في دولة ما إلى جعل سجل السداد السيئ جدا أكثر سوءا .

و يغطي المؤشر 164 دولة من ضمنها 20 دولة عربية و قد صنفت الدول العربية في المؤشر كالتالي:

الجدول رقم 26- تصنيف الدول العربية حسب مؤشر كوفاس للمخاطر القطرية.

الدول	درجة المخاطر
الإمارات ، قطر ، الكويت ، البحرين ، سلطنة عمان ، تونس ، الجزائر ، السعودية ، المغرب .	الدرجة الإستثمارية من (A ₂) إلى (A ₄) 09 دول
الأردن ، مصر ، جيبوتي ، سوريا ، لبنان ، ليبيا موريتانيا ، اليمن .	درجة المضاربة B ,C 08 دول
السودان ، الصومال ، العراق .	درجة عالية من المضاربة D 03 دول

المصدر: تقرير مناخ الإستثمار 2006 ، مرجع سبق ذكره ، ص 83.

وبمقارنة مؤشر عام 2006 مع مؤشر عام 2005 ، يتبين أن جميع الدول العربية التي يغطيها المؤشر قد حافظت على تصنيفها السابق فالجزائر مثلا كانت مصنفة ضمن الدرجة الإستثمارية (A₄) سنة 2005 وقد حافظت على نفس الدرجة خلال 2006 .

كما توجد مؤشرات أخرى يمكن إعتادها لغرض قياس درجة المخاطر المتعلقة بالإستثمار نذكر منها: المؤشر المركب للمخاطر القطرية ، مؤشر اليورومني للمخاطر القطرية ، مؤشر الأنستيتيشيونال أنفستور للتقييم القطري.

د. مؤشر التنافسية العالمية 2006: (1)

يصدر مؤشر التنافسية العالمية سنويا منذ عام 1979 ، عن المنتدى الإقتصادي العالمي WEFORUM ويعتبر أداة هامة في تشكيل السياسات الإقتصادية وتوجيه قرارات الإستثمار ، إمتد غطاء المؤشر الجغرافي لسنة 2006 ليشمل ضمن مؤشر (النمو للتنافسية) 125 دولة منها 10 دول عربية بينما غطى (مؤشر الأعمال للتنافسية) 121 دولة منها 10 دول عربية .

مكونات المؤشر: (2)

يتكون مؤشر التنافسية العالمية بشكل أساسي من مؤشرين رئيسيين (مؤشر النمو للتنافسية العالمية ومؤشر الأعمال للتنافسية العالمية).

(1): تقرير مناخ الإستثمار 2006، مرجع سبق ذكره ، ص 85.

(2): المؤسسة العربية لضمان الإستثمار ، النشرة الفصلية الرابعة ، 2006 ، مرجع سبق ذكره ، ص 19.

وقد تم خلال سنة 2006 إحداث تعديل في مؤشر النمو للتنافسية بحيث أصبح يتكون من (09) دعائم تم إختيارها لما لها من نتيجة أكيدة في دفع الإنتاجية والتنافسية قدما في حال إجتماعها دوما وهي:

- المؤسسات
- فعالية السوق
- البنية التحتية
- الجاهزية التكنولوجية
- الإقتصاد الكلي
- تعقيد بيئة الأعمال
- الرعاية الصحية والتعليم الإلزامي
- الإبتكار
- التعليم العالي و التدريب

أما مؤشر الأعمال للتنافسية فيتكون من مؤشرين فرعيين :

- عمليات و إستراتيجيات الشركات
- مستوى بيئة الأعمال المحلية

وضع الجزائر:

لقد صنفت الجزائر في المرتبة التاسعة عربيا ضمن مؤشر النمو للتنافسية العالمية من بين 125 دولة خلال سنة 2006 بعدما كانت تحتل المرتبة 82 عالميا من بين 117 دولة لسنة 2005 .

أما عن مؤشر الأعمال للتنافسية فقد جاءت الجزائر في المرتبة 88 عالميا من بين 121 دولة سنة 2006 أي أنها تقدمت مقارنة بسنة 2005 ، أين كانت ترتيبها يساوي 95 من بين 116 دولة مصنفة .

وإذا قارنا الجزائر بباقي الدول العربية المصنفة ضمن المؤشر فإنها تحتل المرتبة ما قبل الأخيرة (قبل موريتانيا) حيث يتصدر المؤشر من بين الدول العربية تونس برتبة عالمية تساوي 30 من بين 125 دولة عالمية سنة 2005 هذا بالنسبة لمؤشر النمو للتنافسية والمرتبة 26 من بين 121 دولة مصنفة بالنسبة لمؤشر الأعمال للتنافسية ، أما المغرب فقد احتل المرتبة الثامنة بين البلدان العربية المصنفة .

هـ. مؤشر التنمية البشرية: (1)

يصدر هذا المؤشر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصفة دورية سنويا منذ 1990 ، ويعتبر أداة هامة لقياس توجهات التنمية البشرية في العالم ويتم إحتساب هذا المؤشر على أساس متوسط ثلاث مكونات هي :

- ✓ طول العمر يقاس بمتوسط العمر المتوقع عند الولادة ويتراوح بين 25-85 سنة ؛
- ✓ المعرفة و يقاس بمعدل محو الأمية بين البالغين ونسبة الإلتحاق في المراحل التعليمية المختلفة ويتراوح بين 0% و100% ؛
- ✓ مستوى المعيشة و يقاس بمعدل دخل الفرد للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي ويتراوح ما بين 100 دولار و40000 دولار .

دليل المؤشر :

يتم ترتيب الدول في ثلاث مجموعات حسب قيمة المؤشر ، مؤشر تنمية بشرية عال 80% أو أكثر ، مؤشر تنمية بشرية متوسط من 50% إلى 79% ، مؤشر تنمية منخفض أقل من 50% .

وضع الجزائر :

لقد صنفت الجزائر من بين الدول ذات التنمية البشرية المتوسطة وهذا جعلها تحتل المرتبة 103 من بين 155 بلد سنة 2005 بعد أن كانت تحتل المرتبة 103 من أصل 177 بلد و ذلك سنة 2004.

و. مؤشر الشفافية: (2)

يصدر مؤشر الشفافية سنويا منذ عام 1995 ، عن منظمة الشفافية الدولية ، التي تعرف عدم الشفافية (الفساد) على أنه: " إستغلال المناصب العامة لتحقيق مصالح خاصة. " ويرصد المؤشر درجة الشفافية من خلال قياس مدى تفشي الفساد بين موظفي القطاع العام و رجال السياسة ، لقد غطى هذا المؤشر 159 دولة منها تسع عشر (19) دولة عربية سنة 2005 وحسب منظمة الشفافية الدولية نجد أن الجزائر توجد ضمن مجموعة البلدان المتأخرة في مجال ضمان الشفافية فبالرغم من أنها حافظت على مرتبتها خلال سنتي 2004-2005 إلا أنها كانت مرتبة 97 من أصل 146 دولة سنة 2004 ونفس الترتيب من أصل 159 دولة سنة 2005.

(1): المؤسسة العربية لضمان الإستثمار ، تقرير مناخ الإستثمار للبلدان العربية ، 2005 ، الكويت ، ص136.

(2): نفس المرجع ، ص137.

4.3.11. معوقات الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

بالإطلاع على الإحصائيات المتعلقة بالمشاريع الإستثمارية المصرح بها بغض النظر عن ما إذا كانت هذه المشاريع قد أنجزت فعلا ، يتبين بأن الدولة قد نجحت في تحسين مناخ إستثمارها وهذا ما تبينه زيادة الإستثمارات الأجنبية المباشرة في الآونة الأخيرة وهذا نتيجة الإمتيازات و الضمانات الممنوحة لهم . لكن رغم ذلك هناك عدة نقائص وسلبيات أعاقت المستثمرين الأجانب عن الإستثمار في الجزائر ومن أهم هذه العراقيل نجد :

1.4.3.11. عدم وجود سوق منافسة

رغم وجود الترسانة القانونية السابقة فإن الجزائر لم تصل بعد إلى المستوى المطلوب من الإصلاحات وهذا يعد نسبيا مقبولا نظرا لما مرت به البلاد من أزمة أمنية وكذلك عاملي الجفاف والكوارث الطبيعية ويكمن إرجاع ذلك إلى العوامل التالية: (1)

1. إن من بين الأسباب التي جعلت الجزائر لا تستقطب الإستثمارات الأجنبية هو حداثة التجربة الجزائرية فيما يخص إقتصاد السوق وهذا نظرا لصعوبة الانتقال من إقتصاد مخطط إلى إقتصاد رأس مالي كما أن الآليات التي يسير بها الإقتصاد الجزائري حاليا تعد متواضعة مقارنة بالدول الأخرى التي تتنافس في مثل هذا الجانب ؛
2. كما أن الكثير من الإستثمارات الأجنبية في الدول النامية جزء منها يتمثل في عملية الخوصصة وأن الجزائر رغم ما أصدرته من قوانين فإن عملية الخوصصة لم تطبق كما يجب ، وهذا نظرا لتعقيد هذا الموضوع وتأثيراته السلبية المتوقعة على الطبقة العاملة والإقتصاد الوطني لذلك أصبحت محل شك من طرف بعض الأوساط في الجزائر وخاصة النقابة التي تحاول الدفاع عن مناصب الشغل وعدم المغامرة إلا إذا كانت نتائجها مضمونة ؛
3. الإستثمار الأجنبي المباشر مرتبط إرتباطا وثيقا بمدى قدرة القطاع الخاص على القيام بهذه العمليات وخاصة المشاركة ، هذا القطاع لم يصل بعد إلى المستوى المطلوب رغم أن نشاطه يمثل 44% من النشاط الوطني ، إضافة إلى ذلك فإن نقص التجربة والخبرة في هذا القطاع جعله لا يساهم كما هو مطلوب منه لأن القطاع الخاص في بعض الدول هو الذي يجذب الأموال بفضل خبرته وعلاقاته الخاصة مع المستثمرين الأجانب ؛
4. إضافة إلى هذه الأسباب السابقة يمكن إرجاع إنخفاض الإستثمارات الأجنبية إلى عدم وجود سوق تنافسية بمعنى الكلمة وهذا لوجود الأنشطة غير الرسمية بحجم كبير والتي تمثل ربع النشاط الإقتصادي وهذه الوضعية لا تسمح لأي مستثمر كان سواء محلي أو أجنبي أن يستثمر في سوق تسود فيه السوق السوداء ؛

(1): بلوج بولعيد ، معوقات الاستثمار في الجزائر ، المؤتمر الدولي العلمي الثاني للبحث في سبل تنشيط وترقية الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية حالة البلدان العربية والجزائر ، سكيكدة 14-15 مارس 2004 ، ص 05.

5. أما الجانب الآخر فهو أن المؤسسات الإقتصادية العمومية خاصة لم يتم الفصل في وضعيتها سواء بالإستمرار أو الغلق أو الخوصصة وهذا محيط لا يسمح للمستثمر أن يقوم بالإستثمار لأنه لا يعرف كيف سيكون المستقبل الإقتصادي فيه ، لأن تدعيم الدولة لهذه القطاعات يتناقض مع التسهيلات والقوانين الإستثمارية التي سنتها الجزائر والتي لا تميز بين المستثمر الأجنبي والمحلي .

2.4.3.11. العراقيل (المعوقات) السياسية و الإقتصادية⁽¹⁾

شهدت الجزائر خلال العشرية الأخيرة مرحلة عدم الإستقرار السياسي والإضطرابات الأمنية الأمر الذي خلق نوعا من التردد للمستثمرين في إتخاذ قرارهم للإستثمار في البلاد ، أما العراقيل الإقتصادية فهي متعدد نذكر منها:

1. محدودية السوق المحلي نتيجة لإنخفاض مستوى الدخل الفردي أو قلة عدد السكان في الجنوب ومن ثم يعاني المستثمر من مشكل تسويق منتجاته ، الأمر الذي يؤثر على عوائده الإستثمارية؛
2. عدم توفر مراكز الإعلام التجاري والإقتصادي من أجل تعريف رجال الأعمال بالمحيط الإقتصادي الجزائري والإمتيازات المتوفرة إلى جانب نقص الدراسات الإستثمارية المعمقة وقلة الملتقيات والندوات والحوارات المتعلقة بالإستثمار ، إضافة إلى عدم إشراك المعاهد والجامعات فيها ؛
3. رغم إمتلاك الجزائر لهياكل قاعدية من خدمات النقل والطرق والمواصلات والإتصالات السلوكية واللاسلكية ، إلا أنها تبقى ناقصة ومازالت بحاجة للتطوير ومن بين هذه النقصات نجد مشكل الموانئ ، هذه الأخير تعتبر إحدى الحلقات الأساسية والفاعلة في المنظومة التجارية خاصة حركة السلع من وإلى داخل البلد ، وإذا كانت نتيجة الإستثمار الخاص بشكل عام (محلي أو أجنبي) تعتمد أساسا على حركية السلع والمواد من خلال عمليات الإستيراد والتصدير فالنشاط الإقتصادي الذي يجب أن تلعبه الموانئ يفرض مقاييس دولية خصوصا في الفترة الحالية ، من هذه المقاييس المداومة وعدم التوقف عن العمل ، التسليم في الوقت المحدد للحاويات وتوفير البنية التحتية التي تسهل عمل الميناء ، التحكم في إرساء السفن وإذا كانت إحدى عوامل نجاح إستقطاب الإستثمار الأجنبي المباشر تتوقف على مدى إحترام وتوفير الموانئ للمقاييس الدولية فإن الموانئ الجزائرية تعمل دون هذه المقاييس حيث وجهت لها إنتقادات من قبل المستثمرين تتعلق بنظام المداومة في العمل الليلي الذي يتوقف نهائيا في الموانئ الجزائرية فمثلا ميناء الجزائر بالرغم من أن 80% من السلع المستوردة تمر عبره إلا أن مختلف المتعاملون يشتكون من بطء عملية تسريح السلع وإستغراقها لوقت أطول ، إلى جانب ذلك حتى يتمكن المتعاملون من الحصول على بضاعتهم كاملة يضطرونهم هذا إلى دفع رشاي أو اللجوء إلى وساطة شخص على مستوى الميناء ، كما شكل نقص التجهيزات والإمكانات على مستوى الموانئ من أهم

(1): دحماني سامية ، تقييم مناخ الاستثمار ودوره في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر- حالة الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية العشرية 1988-1998 ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، الجزائر ، 2001 ، ص 208 .

مظاهر سوء التسيير (مثلا: عدم وجود العدد الكافي من الآلات لرفع البضائع ، نقص قطع الغيار... الخ) .⁽¹⁾

3.4.3. II . المعوقات المالية

يتسم النظام البنكي الجزائري بأنه نظام متأخر لعدة أسباب نذكر أهمها: نقص الخبرة المهنية لدى المشرفين على البنوك الجزائرية ، وهذا ما زاد من معاناة المتعاملين مع هذه البنوك من نوعية الخدمات البنكية المقدمة (تحليل الوثائق ، تسيير حسابات الزبائن ، معالجة ومتابعة العمليات ... الخ) إضافة إلى إتسام عمل البنوك بالبيروقراطية وسيادة العمل اليدوي وضعف التجهيز بالتقنية الحديثة من جهة وغياب البنوك المتخصصة من جهة أخرى ، وجاء في تقرير لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية أن :

1. نقل صك بنكي من بنك لآخر يقع في نفس المدينة عملية قد تأخذ على الأقل شهرا ؛
2. وجود أخطاء في الحسابات ؛
3. يستغرق الحصول على إجابة لبنك معين من مجلس النقد والقرض وقتا طويلا قد يصل إلى 12 شهرا.

و أوضح نفس التقرير بأنه ترجع أسباب ذلك إلى إنتماء معظم البنوك الجزائرية إلى القطاع العام و محدودية السوق النقدية ورغم وجود عدد قليل جدا من البنوك الخاصة المعروفة بمرونتها في التعامل مع المستثمرين إلا أنها لا تتوفر على شبكة وكالاتها الخاصة إلا في المدن الكبيرة للبلاد.

كما أسفر تقرير لوكالة ترقية ودعم الإستثمارات APSI سابقا عن بعض العراقيل المالية التي يواجهها المستثمرون نذكر منها :⁽⁴⁾

1. يستغرق البنك وقتا طويلا (يقارب السنة) قبل منح القرض في حين يتراوح هذا الأجل حوالي 3 و 4 أشهر في كل من تونس والمغرب ؛
2. يشترط البنك من المقاولين ضمانات باهظة (قد تعادل مرتين قيمة المشروع) ؛
3. عدم قدرة البنك على تمويل المشروع بالعملة الصعبة نظرا لندرتها ولعدم توفر البنك على خطوط القرض الكافية إضافة إلى قلة الإيداعات والتوظيفات البنكية ؛
4. رغم إنخفاض معدلات الفائدة إلا أنه يبقى غير كاف لتحقيق ديناميكية كبيرة في مجال إنعاش الإستثمار.

يتضح مما سبق بأن النظام البنكي الجزائري قد أثر بقسط كبير على إهتمام المستثمرين الأجانب بحكم إحتكاكهم به ، فالبنوك الجزائرية التي تعاني من مشاكل عديدة خصوصا وأنها وظفت لتمويل

(1).علي همال ، فطيمة حفيظ ، آفاق الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشراكة الأورو متوسطية ، المؤتمر العلمي الدولي الثاني للبحث في سبل تنشيط وترقية الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية حالة البلدان العربية والجزائر ، سكيكدة 14-15 مارس 2004 ، ص 04.

(1). دحماني سامية ، مرجع سبق ذكره ، ص 209.

عجز ميزانية المؤسسات العمومية خلال عشرينيتين على الأقل وجدت نفسها في أزمة خانقة حيث قدرت قيمة القروض المالية غير مضمونة التسديد إلى غاية 1998 ب 500 مليار دج .

4.4.3.ii. عائق العقار

يعتبر الحصول على العقار الصناعي من بين الشروط المسبقة لتحقيق الإستثمار ، غير أن الحصول على العقار الصناعي تعترضه عدة مشاكل تتمثل أساسا في: (2)

1. طول مدة رد الهيئات المكلفة بتخصيص العقار الصناعي والتي تفوق السنة ؛
2. نقل الإجراءات وتقديم نفس الملفات أمام هيئات ترقية الإستثمار ، هيئات تخصيص العقار ومرة أخرى أمام مسيري العقار ؛
3. تخصيص الأراضي بتكاليف باهظة تشمل تكاليف التهيئة دون خضوع هذه الأراضي لأية تهيئة أو في مناطق نشاط وهمية لعدم إنشائها بعد نظرا لوجود نزاع حول ملكيتها ؛
4. عدم توافق طبيعة الأراضي الصناعية المخصصة ونوع النشاط ؛
5. وأخيرا أمن المنطقة الصناعية.

إن منح الأراضي الصناعية للمستثمرين يرجع في كل ولاية إلى لجنة تنشيط الإستثمارات ويتمثل دورها في التنازل على أراضي الأملاك العمومية للمستثمرين المعتمدين من قبل وكالة ترقية الإستثمارات إضافة إلى :

1. الإعلام بالعقارات الصناعية المتاحة على مستوى كل ولاية و كذا طرق وإجراءات عقد الصفقات وتحقيقها.
 2. تسهيل الإجراءات المرتبطة بالحصول على العقود والتصريحات الواجبة التحضير غير أن هذه اللجان أصبحت عقبة إضافية أمام إقتناء الأراضي الصناعية حيث منحت نفسها مهام ليست من صلاحياتها إذا أصبحت تقرر في فرصة المشروع عوض تسهيل تحقيقه.
- لكن هذا يعتبر هينا أمام غياب عقود الملكية لدى المستفيدين من الأراضي الصناعية فما يقدم لهم هو مجرد عقد إداري لا يعترف بقوته القانونية من قبل البنوك التي تفرض بذلك قبوله كضمان لمنح القروض .

(2). على همال ، فطيمة حفيظ ، مرجع سبق ذكره ، ص 04.

خلاصة:

تتوفر الجزائر على كل المقومات التي يمكن أن تجعل منها بلدا مزدهرا يحقق نسبا جيدة من النمو الإقتصادي ، فهي تتوفر على موارد طبيعية عديدة ومتنوعة وعلى طاقات بشرية هائلة ومتعلمة هذا بالإضافة إلى إمكانية تحقيق تراكم في رأس المال عن طريق قطاع المحروقات والذي يمكن إستثماره في القطاعات الإنتاجية الأخرى ، كما تتميز الجزائر كذلك بموقعها الجغرافي الإستراتيجي وقربها من الأسواق الأوروبية و إنفتاحها عليها .

فإذا أردنا الحكم على مدى توفر الجزائر على عوامل جذب الإستثمار وتوفير مناخ إستثماري مشجع وملائم ، فإنه يمكن القول بأنها قد حققت العديد من النقاط الإيجابية من ناحية الإستقرار والتفتح الإقتصادي خاصة فيما يتعلق بإستعادة التوازنات الإقتصادية الكلية من خلال التحكم في معدلات التضخم الذي إنخفض إلى 2.53% سنة 2006 و إستقرار أسعار الصرف وإنخفاض حجم المديونية الخارجية وإرتفاع إحتياطات الصرف الأجنبي بالإضافة إلى إنخفاض معدلات البطالة إلى مستويات دنيا عما كانت عليه في السنوات السابقة ، كل هذه المؤشرات يجب ضمان بقائها مستقرة أو في تحسن بعيدا عن التأثيرات السلبية للمتغيرات الخارجية التي لا يمكن التحكم فيها كأسعار البترول .

هذا بالإضافة إلى توفر قانون مشجع يهدف إلى توفير أكبر قدر من الضمانات والتسهيلات من أجل جذب وطمأنة المستثمرين الأجانب وتمكينهم من تغطية المخاطر التي يمكن أن تواجههم هذا القانون هو قانون تطوير الإستثمار لسنة 2001 والذي جاء بعد سلسلة من القوانين المشجعة للإستثمار.

كل هذا يمكن أن يؤكد بأن مناخ الإستثمار في الجزائر جيد وفي تحسن مستمر ويدعم هذا التأكيد ذلك التطور الإيجابي لحصيلة الإستثمارات الأجنبية المباشرة والمحلية على السواء خلال السنوات الأخيرة.

إلا أن هذا التحسن في مناخ الإستثمار لا يمنعنا من الإعتراف بأن هناك معوقات تتمثل أساسا في سلبية بعض المؤشرات النوعية للإستثمار المتعلقة بالجزائر مقارنة بالدول العربية الأخرى وهو ما قد يعطي صورة خاطئة عن الجزائر.

بالإضافة إلى المعوقات الداخلية مثل: مشكل العقار ، المعوقات المالية ... الخ.

إلا أنه ما يلاحظ على الإستثمارات الأجنبية المباشرة أن معظمها تقريبا يتحقق في قطاع المحروقات دون القطاعات الأخرى ولذلك وجب معرفة أهمية هذه الإستثمارات الأجنبية في القطاع وآثارها المرتبة عليه وهو ما سنتطرق له في الفصل التالي بنوع من التفصيل.

.III آثار الإستثمارات الأجنبية المباشرة على قطاع المحروقات

1.III قطاع المحروقات في الجزائر

2.III الإستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات

3.III آثار الإستثمارات الأجنبية المباشرة على قطاع المحروقات

تمهيد:

لقد إعتمدت الجزائر بعد الإستقلال على مواردها الداخلية في تمويل مشاريعها الإستثمارية و المتأتية أساسا من موارد المحروقات ، فلم تنص من خلال قوانينها صراحة على تشجيع الإستثمارات الأجنبية خوفا من تدخل الأجانب في سيادة الدولة ، إلا أنه وبعد أزمة البترول و إنخفاض موارد الدولة عمدت الحكومة الجزائرية إلى تطبيق إصلاحات جديدة حيث فتحت الباب أمام الإستثمار الأجنبي المباشر و هذا من خلال إصدار عدة قوانين لتشجيع عملياته ، بالإضافة إلى قوانين أخرى تشجع على الخصوص على تطوير الإستثمار في قطاع المحروقات ، هذا القطاع الإستراتيجي الذي أعطيت له أهمية بالغة في إطار تطبيق مخططات التنمية لأنه أساس تمويل الصناعات ، و مصدر لزيادة الإمكانيات المالية للدولة كما أنه مصدر طاقوي هام لنمو الإقتصاد الوطني .

و لذلك سعت الدولة إلى تطوير و تنمية قطاع المحروقات لما له من أهمية بالغة و إرتباطه الوثيق بالإقتصاد الوطني وبما أن هذا القطاع يحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة و تقنية عالية التكنولوجيا ، عمدت الدولة إلى السماح للمستثمرين الأجانب للتدخل في القطاع و ذلك لأن الإستثمار الأجنبي المباشر وسيلة تمويل فعالة ، فضلا عن كونه طريقة فعالة لإكتساب المزيد من الكفاءة من خلال نقل التكنولوجيا و لذلك فإنه و بغرض خدمة موضوع البحث سنقوم بدراسة قطاع المحروقات في الجزائر و مراحل تطوره و أهميته ثم نقوم بعرض كيف تتم الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات و الآثار المترتبة عنها و ذلك من خلال النقاط الأساسية التالية :

- 1.III قطاع المحروقات في الجزائر
- 2.III الإستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات
- 3.III آثار الإستثمارات الأجنبية المباشرة على قطاع المحروقات

1.1.1.1. قطاع المحروقات في الجزائر

1.1.1.1.1. لمحة تاريخية عن قطاع المحروقات في الجزائر

لقد كانت الجزائر قبل الإستقلال بلدا زراعيا وتتوفر على بنى تحتية ضعيفة تتمثل أساسا في بعض الوحدات الغذائية ومنشآت لإستغلال المناجم ، كما أنها كانت تواجه عجزا كبيرا في مختلف قطاعاتها.

وبالرغم من هذا التوجه الزراعي للجزائر إلا أنه بعد الحرب العالمية الثانية بدأ باطن الجزائر يظهر مؤشرات تدل على وجود المحروقات ، وذلك بإكتشاف البترول والغاز في عدة مناطق منها سيدي عيسى (واد قيتريني 1948 - Ouad - Guetrini) ⁽¹⁾ وهو أول إكتشاف تجاري تم تحقيقه ويقع على بعد حوالي 150 كلم جنوب الجزائر ، أين تم حفر بئر يحتوي على كميات متراكمة من البترول وذلك على مستويين 100 و 650 متر من حيث العمق.

هذا بالإضافة إلى تبسة (جبل فوا وجبل العنق 1954-1956 Djebel Foua et Onk) بالإضافة إلى الإكتشاف بالصحراء الوسطى (برقا 1957 Berga) .

إن التوجه القائل بأن الجزائر بلد يحتوي على الطاقة والثروات البترولية والغازية تؤكد مع إكتشاف الحوضين الضخمين ، حوض حاسي مسعود بالنسبة للبترول وحوض حاسي الرمل بالنسبة للغاز الطبيعي حيث تم هذا الإكتشاف سنة 1956.

إن هذه الإكتشافات الجديدة مكنت الجزائر من كتابة إسمها في قائمة الدول الغنية بالبترول والغاز الطبيعي وفي ما يلي سنقوم بعرض أهم المراحل التي مر بها قطاع المحروقات منذ الإستقلال .

1.1.1.1.1. المرحلة ما بين 1962-1971

لقد تميزت هذه المرحلة بجملة من الأحداث الهامة نذكر من بينها ما يلي ⁽²⁾:

1. النزاع المتعلق بأنبوب البترول بين حوض الحمراء ، و أرزيو ويعود سبب النزاع هذا لعزم الشركات الفرنسية العاملة بالجزائر على بناء أنبوب لنقل البترول ويربط بين حوض الحمراء

(1) : Abdelmadjid Attar et Zerrouk Djerroumi , Le Partenariat Dans Le Secteur Des Hydrocarbures En Algérie, Historique-Enjeux et Expériences , P 01. Voir: <http://petrochem2000.com/data/docs/ressources/dossiers-articles/doc-51.pdf> . le 12/02/2008 à 20 : 15h

(2): وثائق ومنشورات داخلية لسونطراك.

و أرزيو إعتامادا على نصوص القانون البترولي الصحراوي (Code Pétrolier Saharien) وتبعاً لهذا القرار أبدت الدولة الجزائرية رغبتها في الحصول على نسبة مشاركة في هذا الأنبوب تقدر ب 51% ، هذه الرغبة قوبلت بالرفض من قبل الشركات الفرنسية ، كما رفضت هذه الأخيرة إجراءات التحكيم كما تنص عليه إتفاقيات 31 أوت 1963 وردا على هذا الرفض المزدوج قررت الدولة الجزائرية بناء هذا الأنبوب لوحدها ولهذا الغرض تم إنشاء الشركة الجزائرية لنقل وتسويق البترول **سونطراك** (SONATRACH) وهذا طبقاً للمرسوم رقم 63-491 الصادر ب 1963/12/13.

إن إنشاء الشركة الوطنية **سونطراك** في قطاع المحروقات لم يكن في البداية كوسيلة لمنافسة الشركات الأجنبية ، ولكن أنشأت من أجل التكفل بالعمليات التي كانت الشركات الفرنسية ترفض القيام بها لأنها كانت تريد أن تبقى خبراتها في إنجاز أنابيب نقل المحروقات لنفسها . وقد كانت أهم أهداف الشركة الوطنية سونطراك هي :⁽¹⁾

- ✓ القيام بدراسات قبلية من أجل إنشاء أنابيب النقل البرية أو البحرية من أجل نقل المحروقات السائلة والغازية ؛
 - ✓ شراء وبيع المحروقات السائلة والغازية ؛
 - ✓ الحصول على كل الحقوق ، الإتفاقيات والترخيص اللازمة التي تسمح بإنشاء مشاريع متعلقة بإنشاء أنابيب النقل ؛
 - ✓ تنفيذ كل العمليات المالية ، الصناعية و التجارية المتعلقة بالعمليات المذكورة سابقا .
2. النقص في مداخيل الضرائب البترولية (L'insuffisance Des Recettes Fiscales) لقد إعتبرت الجزائر وهي محقة في ذلك بأن مداخيل الجباية البترولية كانت غير كافية وتم إبقاءها من طرف الشركات الفرنسية في حدود دنيا وهذا إستنادا إلى جملة من الأسباب :⁽²⁾
- ✓ تطبيق أساليب محاسبية مصطنعة لا تتماشى مع الواقع الجزائري كإنشاء صندوق إعادة تجديد حقول البترول (27.5% من الربح الخام) وكذلك تطبيق الإهلاك المتناقص ؛
 - ✓ الإعلان عن سعر منخفض يسمى السعر المعلن (Prix Posté) كأساس لقاعدة تحديد الإتاوات والضرائب المباشرة على البترول إعتامادا على أسعار بترول الشرق الأوسط .

(1): Mohamed Nasser Thabet , Le Secteur Des Hydrocarbures et Le Développement Economique de L'Algérie , OPU, Alger ,sans date , P 115 .

(2) : وثائق ومنشورات داخلية لسونطراك.

هاتين المسألتين (النزاع حول أنابيب النقل و إنخفاض مداخل الضرائب البترولية) كانتا ضمن المحاور التي دارت حولها المفاوضات الجزائرية الفرنسية في سنوات 1964-1965 بالإضافة إلى رغبة الجزائر في خوض غمار النشاطات البترولية ومن بينها الإستكشاف والإستغلال .

لقد كانت إتفاقيات *إيفيان* تضم أهم المحاور الأساسية المتعلقة بالتعاون والشراكة في قطاع المحروقات بين الحكومة الجزائرية والفرنسية ، وبعد سنتين من إمضاء الإتفاقية أصبح من الضروري التفاوض من جديد حول هذه المسألة ولم يتم ذلك إلا بعد 18 شهرا⁽¹⁾ من المناقشات حيث تم إبرام إتفاق تكميلي سميت بالإتفاقيات البترولية الجزائرية الفرنسية (Accords Pétroliers Algero-Français) وذلك بتاريخ 29 جويلية 1965 حيث جاءت بجملة من التعديلات ترمي في مجملها للإستجابة لإنشغالات الدولة الجزائرية ومن بينها:⁽²⁾

1. إلغاء ما يسمى بصندوق إعادة تجديد الحقول البترولية ، و إستبدال الإهتلاك التنازلي بالإهتلاك الخطي ؛
 2. قيام الشركات الفرنسية ببيع كميات من الغاز في الحقول للدولة الجزائرية بسعر يتم الإتفاق عليه بين الطرفين ويتم تسويق هذه الكميات من الغاز من طرف الدولة الجزائرية ؛
 3. رفع نسبة الضريبة من 50% إلى 53% وأصبحت سنتي 1968 و 1969 حوالي 54% و 55% على الترتيب ؛
 4. إلزام فرنسا بالمساهمة في التطوير الصناعي بالجزائر مع زيادة استثمارات الشركات في عمليات التنقيب والبحث ؛
 5. رفع حصة الجزائر إلى النصف في شركة (S.N.REPAL) الفرنسية مع تعيين رئيس الشركة الجزائري ، إضافة إلى التنازل عن الحصة الخاصة بالشركة في معمل تكرير البترول بالجزائر بنسبة 10% ؛
 6. إستحداث شراكة تعاونية جزائرية فرنسية (ASCOOP) تتمثل مهمتها في إنجاز أعمال البحث والتنقيب عن المحروقات لصالح الدولتين بقاعدة 50% لكل منهما في دور المتعامل .
- كما قامت الدولتين بموجب هذا القانون بتعيين من يمثل مصالحهما في التكفل بمهام الإستكشاف وقد أسندت الدولة الجزائرية هذا الدور لشركة سونطراك التي عرفت توسعا في

(1) : Abdelmadjid Attar et Autre , Op.cit , P02 .

(2) : حسين مالطي ، النفط الأحمر، ترجمة السيد مصطفى جنيدي ، دار مارينو للنشر، 1997 ، ص ص126-135.

مهامها بحيث أصبحت الشركة الوطنية للبحث ، الإنتاج ، النقل ، التحويل وتسويق المحروقات هذا بدون أن يطرأ على إسمها أي تغيير وذلك بموجب مرسوم 66-296. أما عن الطرف الفرنسي فكان ممثلاً بالمجمع إيراب (ERAP) وذلك بالإشتراك مع شركة (SOPEFAL) .

ومن بين الأهداف المرجوة من إنشاء هذه الشركة ASCOOP هو زيادة الإنتاج الجزائري ليصل إلى 100 مليون طن سنويا وما يتبع ذلك من التحسن الكبير في الإيرادات الضريبية للدولة بالإضافة إلى أنه كان من المقرر بأن تحصل الجزائر على كميات هائلة من البترول لتصديره نظير مشاركتها في شراكة ASCOOP .

إن عمل شركة ASCOOP لم يكن في مستوى الآمال التي وضعت فيها وذلك بسبب عدم قيام الشركات الفرنسية بالمجهود المالي اللازم في ميدان الإستكشاف والذي كانت نتائجه جد متواضعة لا تتماشى والتضحيات التي قامت بها الجزائر في الميدان الضريبي ، زيادة على ذلك وجدت الجزائر نفسها في مواجهة رفض الشركات الفرنسية تطبيق التعديلات المتعلقة بالرسوم الضريبية خلال الفترة ما بين 1965-1971.

كما رفضت الشركات الفرنسية الإجراءات المتعلقة بالمحافظة على حقول البترول المستغلة هذا الرفض تمثل في اللجوء إلى إستخدام حيلة قانونية كالتطعن الموقفة للقرارات (1) (Recoure) qui a un caractère suspensif الصادر عن المحاكم التحكيمية الدولية ، هذه الطعون التي كانت في غالب الأحيان لصالحها ، مما أدى بالجزائر إلى رفض اللجوء إلى التحكيم الدولي.

كل هذه المشاكل أدت بالدولة الجزائرية في سنة 1969 إلى طلب تطبيق نفس النظام الضريبي المعمول به في الشرق الأوسط بداية من سنة 1970 وطلب مراجعة الإتفاقيات المبرمة في 1965/07/29 وكذلك رفع نسبة مشاركة سونطراك في الحقول البترولية لتصل إلى 51%.

إن كل المشاكل السابقة الذكر دفعت بالجزائر إلى التفكير في سيناريو التأميمات.

❖ التأميمات 1971-02-24

لقد مرت التأميمات بمرحلتين هما:

(1) : Abdelmadjid Attar et Autre , Op.cit, P02 .

أ. المرحلة الأولى: (1)

لقد كانت بداية التأميم من خلال شبكة البيع التابعة لشركة بريتش بتروليوم (BP) كما قامت الدولة أيضا بفرض رقابة على شركتين أمريكيتين للتوزيع والتكرير حيث كان ذلك عام 1967.

1. إبرام إتفاقية جيتي في 19 أكتوبر 1967 تولت من خلالها شركة سونطراك دور المتعهد الرئيسي للأعمال وملكية الدولة للغاز الطبيعي ؛

2. إصدار مجموعة من قرارات التأميم للشركات الأجنبية سنة 1970 وهو ما أدى إلى الرفع من حصة سونطراك ؛(*)

3. أعلنت الجزائر عن زيادة سعر البرميل إلى دولارين و 95 سنتا بتاريخ 1970/07/21 .

ب. المرحلة الثانية: (2)

بعد كل تلك الإتفاقيات والمفاوضات التي خاضتها الجزائر رفقة الطرف الفرنسي لم يبقى لهذه الدولة التي تبحت عن تأكيد الإستقلال السياسي بالإقتصادي إلا قرار واحدا هو قرار التأميم وبالفعل إهتز الشعب الجزائري والطرف الفرنسي والغربي على وقع خطاب الرئيس الراحل "هواري بومدين"

يوم الإربعاء 24 فيفري 1971 ، الذي إستهل خطابه بالحديث عن التماطل و الإبتزاز الفرنسي (*) وصرح في الأخير قائلا : " لقد جاء الوقت لأن نأخذ بمسؤولياتنا وقد قررنا اليوم نقل الثروة في قطاع المحروقات وتجسيد الإختيارات الأساسية لبلادنا في هذا الميدان ، وعلى هذا الأساس أعلن رسميا و بإسم مجلس الثورة والحكومة على تنفيذ القرارات التالية ابتداء من اليوم :

1. ترفع المشاركة الجزائرية في كل الشركات النفطية الفرنسية إلى 51% من أجل التحكم الفعلي فيها ؛

(1): يسري أبو العلا ، مبادئ الاقتصاد البترولي وتطبيقاته على التشريع الجزائري ، ط 1، دار الطبعة العربية، القاهرة ، 1996 ، ص 284.

(*) : أستنتي من هذه القرارات الشركات الفرنسية وشركة جيتي التي وافقت على شروط الجزائر .

(2): حسين مالطي ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 235-240.

(*) : لقد جاء خطاب بومدين في الذكرى الخامسة عشر لتأسيس الاتحاد العام للعمال الجزائريين وأهم ما قاله في ذلك الخطاب " لقد عقدنا في 29 جويلية 1965 اتفاقا مع الحكومة الفرنسية ضامنين أنه أخذ في الحسبان المصالح المشتركة للطرفين لأن هذا الاتفاق كان يتماشى والظروف القائمة آنذاك ..والسؤال الذي نطرحه بعد 5 سنوات هو التالي : هل طبق هذا الاتفاق ؟ يمكننا القول(في رد الرئيس) أنه طبق من طرف واحد وهو الطرف الجزائري.

وفي ما يلي الجدول رقم-27- يلخص تطور إمكانيات سونطراك في نشاطات المحروقات وذلك بإدراج نسبة مساهمتها قبل وبعد التأميمات في أهم الشركات والشراكات التي مستها إجراءات التأميم .

الجدول رقم -27- تطور إمكانيات سونطراك قبل و بعد التأميمات

شركات وشركات	حصة سونطراك قبل 1971/02/24	حصة المساهمة الفرنسية قبل 1971/02/24	النسبة لسونطراك قرارات 1971/02/24	المحولة حسب 1971/02/24	حصة مساهمة سونطراك بعد 1971/02/24
S.N.Repal	%50	%50	%1		%51
C.E.P	%0.0	%100	%51		%51
C.R.E.P.S	%37.4	%62.5	%13.5		%51
ASCOOP	%50	%50	%1		%51
ASBK	%50	%50	%1		%51
PETROPAR	%0.0	%100	%51		%51

Source : Mohamed Nasser Thabet , Op.cit , p 118.

2. تأميم حقول الغاز الطبيعي وتأميم النقل البري أي كل الأنابيب البترولية ؛

3. وأنهى الرئيس خطابه بإعلانه عن تقديم الجزائر لتعويضات عادلة للشركات التي تم تأميمها (*) مع ضمان تمويل فرنسا بالنفط و الإستعداد لإعادة التفاوض حول مشكل الضرائب.

ويكمن إبراز أهم النتائج التي ترتبت عن قرار التأميم وأثرت على هيكل قطاع المحروقات في ما يلي: (1)

1. التخلص من التبعية الإقتصادية للجزائر والمتعلقة أساسا بالثروات الوطنية ؛
2. إنهاء عقود الإمتياز التي إكتسبت صفة الإحتكارية في مراحل النقل والتسويق والإنتاج النفطي ؛

(*) قامت الجزائر بقرارات موافقة للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بدفع تعويضات للشركات المؤممة كمايلي : شركات النفط غير الفرنسية دفع لها تعويض نقدي يقدر ب 6 مليون دولار لشركة أسور و 10 مليون دولار لشركة شل و 5 مليون دولار لشركتي موبيل وفيليبس وعقد للتسوية مع الشركات على أساس إنهاء مقاطعة بترول الجزائر بالإضافة إلى تسوية مطالب الجزائر الضريبية خلال عامي 1968-1970 وقبول تلك الشركات بإجراءات التأميم (1): يسري أبو العلا ، مرجع سبق ذكره ، ص 287.

3. تخلي الشركة الفرنسية للبتترول عن مصالح النقل في شركات تراسيا ، سويغ و سوترا وبيع مصنع لتسييل الغاز الطبيعي ؛
4. رفع نسبة مشاركة وسيطرة سونطراك إلى 51% في عقود البحث والتنقيب ؛
5. تحول الدفع من الفرنك الفرنسي إلى الدينار الجزائري ؛
6. فتح المجال أمام اليد العاملة الوطنية سواء كانت إطارات أو تشغيلية .

III.2.1.1. المرحلة ما بين 1971-1985

لقد كانت نتائج ما بعد التأميمات تبدو ضعيفة حيث أنه خلال الفترة 1971-1985 تم إبرام 25 عقد شراكة مع شركات بترولية أجنبية (أي بمعدل عقدي شراكة كل سنة) حيث كانت هذه الأخيرة تهتم فقط ب 10% من قطاع المحروقات ⁽¹⁾.

والجدير بالذكر أن هذه الإتفاقات أو عقود الشراكة التي تم توقيعها خاصة خلال الفترتين 1973-1974 إلى 1978-1979 كانت نتيجة أزمة الخليج 1973 ⁽²⁾ ، أما عقود الشراكة في الفترة الثانية فكانت نتيجة إلى أزمة انخفاض أسعار البترول والتي تولد عنها ندرة في البترول في الأسواق العالمية وهذا ما نتج عنه جنون في الأوساط الصناعية وزيادة الإحتياجات الهائلة من البترول وهو ما أكد أن الإحتياطات في تلك الفترة من المحروقات (البترول خاصة) كانت غير كافية لمواجهة الطلب العالمي كما كان الإعتقاد سائدا .

وأمام هذه الوضعية فإن الشركات الأجنبية كان همها الوحيد هو التفاوض حول إبرام إتفاقيات شراء البترول الخام دون الإهتمام بالبحث عنه ، لأن عمليات التنقيب والبحث قد تتطلب فترة زمنية طويلة يمكن أن تمتد إلى 6 أو حتى 7 سنوات مستقبلا وطبعا أمام هذه الوضعية فإنه لا يمكن الإستجابة لتغطية الطلبات الحاضرة لإقتصاديات الدول الصناعية .

و أمام هذه الوضعية فرضت الجزائر على المستثمرين الأجانب (الشركات الأجنبية) الإستثمار في البحث من أجل إكتشاف آبار بترولية و ذلك لتجديد الإحتياطات .

حيث كان سعر البرميل 03 دولار وكل إتفاق أو عقد شراكة ينص على بيع 10 مليون برميل للشركات الأجنبية ولذلك فرضت الجزائر على تلك الشركات إستثمار مبلغ يساوي 30 مليون دولار في الإستكشاف بهدف إيجاد 10 مليون برميل من البترول.

⁽¹⁾: Amor Khelif , La Valorisation Physique De La Filière Du Gaz Naturel en Algérie , Ouvrage collectif , Imprimerie SARP , Alger , Octobre 2005 , P 107.

⁽²⁾: Abdelmadjid Attar et Autre , Op.cit , P 04.

إن هذه الإجراءات التي إتخذتها الحكومة الجزائرية مع الشركات الأجنبية سرعان ما إنحرفت عن الهدف المرجو منها ، لأن الشركات المهمة - التي قامت بإبرام عقود شراء بترول المرتبطة بدورها باتفاقات البحث والتقيب - لم تكن تبحث عن البترول فعليا وإنما كان الإتفاق حبرا على ورق وهو ما أدى إلى نتائج ضعيفة وسلبية نتج عنها قلة الإكتشافات المسجلة ، كل هذه الأسباب بالإضافة إلى عدم توفر المنافسة في الشروط الممنوحة للشركات البترولية أدت بالضرورة إلى إعادة النظر في التشريعات والقوانين المتعلقة بالمحروقات .

3.1.1.iii. المرحلة ما بين 1985-2005

تميزت هذه الفترة بإصدار قانون 86-14 وكذلك قانون 91-21⁽¹⁾ إن أهم المحاور التي جاءت في هذه القوانين والتشريعات كانت تهتم بزيادة الإحتياجات وذلك بإستعمال الإمكانيات الخاصة بالشركة الوطنية سونطراك وحدها أو من خلال الشراكة مع شركات بترولية أجنبية وتوسيع الخبرة والمعرفة في قطاع المحروقات وتكثيف البحث والتقيب في المناطق ذات الإمكانيات الهائلة خاصة .

إن نتائج هذه الإصلاحات (التعديل) في التشريعات المتعلقة بالإستثمارات في قطاع المحروقات لم تكن منتظرة ، حيث أنه بين سنة 1993-2002 أي خلال 9 سنوات تم توقيع أكثر من 28 عقد شراكة مع سونطراك وهو دليل على نجاح الجزائر في جذبها للشركات الأجنبية وهذا يرجع خاصة إلى إحلال تقنية المناقصات (Appel D'offre) هذه التقنية تعتبر أكثر شفافية بالنسبة لممثليها كالمفاوضات الثنائية أو عقود الترااضي (Accords de Grés A Grés) إلا أنه ما يلاحظ على هذه العقود أن عددها يختلف من سنة لأخرى خلال نفس الفترة المذكورة سابقا 1993-2002 و في ما يلي الجدول رقم -28- يبين عقود الإستكشاف في الجزائر من جانفي 1993 إلى جانفي 2002 .

(1): Amor Khelif , Op.cit , P 109.

الجدول رقم -28- عقود الإستكشاف في الجزائر من جانفي 1993 إلى جانفي 2002

عدد الآبار المحفورة	مصاريف دنيا (مليون دولار)	المساحة كلم ²	التاريخ	الشركة
3	24,5	874	جانفي 1993	VEBA WINTERSHELL REW-DEA, SAARBERGWEKE
5	45	6000	فيفري 1993	BP EXPLORATION
9	34,5	8195	أفريل 1993	PETRO -CANADA
5	27	6423	ماي 1994	REPSOL
3	26,5	4406	جوان 1994	PLUS PETROL YPE, SASOL
3	22	5583	ديسمبر 1994	PEDCO, DAEWOO, SUMSUNG, HANKO, ENERGY.
5	25	2181	ماي 1995	AGIP
5	100	23000	ديسمبر 1995	BP
3	21	591	جوان 1996	AGIP
4	38	8287	ديسمبر 1996	PETRONAS
/	31,7	/	ماي 1997	AGIP
8	62	/	ماي 1997	BHP, WOOD SIDE
3	28,8	/	جانفي 1998	ORYX ENERGY
/	/	/	جانفي 1999	MONUMENT
2	11	/	ماي 1999	AGIP
4	28,5	1460	أفريل 2000	AMERADA HESS
4	31	970	جوان 2000	FIRST CALGARY PETROLUMS
/	/	64120	فيفري 2001	ROSNEFT, STROYTRANSNAZ
/	/	8317	فيفري 2001	GULF KEY STONE
6	55	/	مارس 2001	ANADARKO, LASMO, MAERESK
4	26,25	1140	أكتوبر 2001	FIRST CALGARY PETROLUMS
3	17	2317	أكتوبر 2001	REPSOL-YPE
3	17	3344	أكتوبر 2001	BURLINGTON RESSOURCES
2	12,5	3079,8	أكتوبر 2001	TOTAL- FINAELF
1	15	2781	أكتوبر 2001	ANADARKO PETROLEUMS
5	23	2842	ديسمبر 2001	MEDEX - PETROLEUM

Source : Amor Khelif , Op.cit , p110.

وإذا تعمقنا بدراسة الفترة 1992-2001 يمكننا أن نستنتج أنه هناك إختلاف كبير وواضح في عدد عقود الإستكشاف المبرمة سنويا، كما يوضحه الجدول التالي :

الجدول رقم -29- عدد عقود الإستكشاف المبرمة سنويا خلال 1992-2001.

عدد العقود	السنة	عدد العقود	السنة
2	1997	8	1992
1	1998	3	1993
2	1999	3	1994
2	2000	2	1995
10	2001	2	1996

Source : Amor Khelif , Op.cit , p110.

ما يمكن ملاحظته من الجدول السابق أنه بعد النتائج الجيدة المسجلة سنة 1992 (8 عقود إستكشاف) بدأت الحكومة بتنفيذ ما جاء في قانون 91-21 المتعلق بالمحروقات وإنخفاض بذلك عدد العقود المبرمة المتعلقة بالإستكشافات ، حيث إنخفضت إلى 3 عقود سنويا بين الفترة 1993 و 1994 ثم إلى عقدين سنويا خلال الفترة 1995-1997 وتم تسجيل إبرام عقد واحد خلال سنة 1998 ، ولكن الملاحظ أن عدد العقود المتعلقة بالإستكشاف قد عاودت الإرتفاع حيث وصلت سنة 2001 إلى 10 عقود في السنة .

لكن ما يجدر بنا ذكره أن نشاط الإستكشاف حساس للتغيرات الطارئة في أسعار النفط والغاز الطبيعي ، لأن إنخفاض عدد العقود المبرمة سنة 1998 (عقد واحد خلال السنة) تزامن مع إنخفاض في أسعار النفط الخام على صعيد السوق الدولي (8 دولار للبرميل الخام OPEP)⁽¹⁾ ومن ناحية أخرى فإن النتائج الجيدة المسجلة سنة 2001 (10 عقود إستكشاف) كانت راجعة إلى الإرتفاع الجيد للأسعار خلال سنة 2001 وخاصة خلال سنة 2000 (26 دولار هو سعر البرميل بالنسبة لسلة الخام OPEP).

4.1.1.1.iii. الفترة ما بعد 2005⁽²⁾

لقد عرفت السنوات الأخيرة قبل 2005 وبعدها إرتفاعا جد ملحوظ في أسعار النفط وذلك نتيجة لعدة أسباب نذكر من بينها :عدم الثبات السياسي L'instabilité Politique في بعض المناطق أو الأقطار المنتجة ، العوامل المناخية والتي زادت أو ساعدت على إستهلاك البترول والغاز في بعض الدول المستهلكة ، النمو الإقتصادي الملحوظ في بعض الدول هذا بالإضافة إلى عدة قيود متعلقة بالبيئة والمحيط...الخ.

(1): Amor Khelif , Op.cit , P 111.

(2): Abdelmadjid Attar et Autre , Op.cit , P 05.

و مع هذه التغييرات كان يجب إعادة النظر في بعض المسائل وذلك من أجل الحفاظ على التوازن في العوائد المحققة من المحروقات وكذلك المبادلات المتعلقة بالمحروقات.

ومن التعديلات التي قامت بها الجزائر فيما يتعلق بالمحروقات فإنه تم تبني قانون جديد هو قانون 07-05 الصادر بـ 28 أبريل 2005 والذي تم تعديله من خلال إصدار الأمر رقم 10-06 الصادر بـ 29 جويلية 2006.

إن ما يمكن قوله باختصار أنه خلال هذه الفترات الطويلة من الزمن منذ الإستقلال حتى أيامنا هذه فإن الدولة الجزائرية كانت تبحث عن التأقلم مع الظروف الداخلية والدولية المتجددة وذلك يظهر بوضوح من خلال القوانين التي تم تبنيها بداية من قرار التأميمات وصولاً إلى قانون 07-05 المتعلق بالمحروقات والمعدل والمتمم بالأمر 10-06 الصادر بسنة 2006.

كما أن الغرض من هذه التعديلات كان من أجل جذب الشركات الأجنبية للإستثمار في قطاع المحروقات (خاصة إستثمارات الإستكشاف والإنتاج) لأن هذه الأخيرة تتطلب رؤوس أموال كبيرة وضخمة وتقنيات ذات تكنولوجيا عالية ، عجزت الدولة الجزائرية ممثلة في الشركة الوطنية سونطراك عن توفيرها كلها وهي الأسباب التي أدت إلى السعي الدعوب نحو توفير مناخ إستثماري محفز من أجل جذب أكبر عدد ممكن من المستثمرين الأجانب.

2.1.1.1. الإطار التشريعي لقطاع المحروقات

لقد مرت التشريعات في قطاع المحروقات بـ أربعة مراحل أساسية وسوف نقوم بعرض كل مرحلة منها كمايلي:

1.1.2.1.1. المرحلة الأولى

وتتعلق بالفترة التي كانت فيها الجزائر تحت الإحتلال وقد عرفت هذه المرحلة القوانين التالية:

1. قانون نابليون الصادر بـ 21 أبريل 1810 Loi Napoléon ؛
2. مرسوم ماي 1955 ؛
3. إصدار نصوص قانونية خلال 1958 تتعلق بمنطقة الصحراء OCRS أي ما يسمى بالتنظيم الموحد للمناطق الصحراوية Organisation Commun Des Régions Sahariennes ؛
4. القرار الأولي في 29 جويلية 1962 حول التعاون من أجل تطوير الثروات الباطنية للصحراء الكبرى .

وما يمكن قوله على هذه المرحلة أنها شهدت هيمنة وسيطرة الشركات الفرنسية على الآبار الطاقوية وعدم قدرة الجزائر أمام هذا الوضع على التصرف .

III.2.2.1. المرحلة الثانية

وتتعلق هذه المرحلة بالجزائر المستقلة حيث عرفت الأحداث التي سنورد ذكرها كما يلي :

1. إنشاء الشركة الوطنية لنقل وتسويق المحروقات سونطراك (La Société SONATRACH National De Transport et De canalisation Des Hydrocarbures) وذلك وفقا للمرسوم رقم 491-63 الصادر بتاريخ 31 ديسمبر 1963 ؛
 2. المرسوم 24 فيفري 1971 والذي يضع على كاهل سونطراك تسويق المنتجات الوطنية المؤممة حيث تحصلت بذلك سونطراك على 100% من عوائد تصدير المحروقات الغازية والتسويق عبر الأنابيب و 51% من المحروقات السائلة (مرسوم رقم 64-71) ويمكن القول أن التأميم سمح لسونطراك بتحقيق التكامل الرأسي والأفقي لنشاطات مختلفة بدءا من الإستكشاف وصولا إلى التوزيع النهائي وكل ذلك خلال فترة قصيرة ؛
 3. إصدار نصوص قانونية في 12 أبريل 1971 التي تحدد الجباية البترولية ؛
 4. الأمر رقم 22-71 لـ 12 أبريل 1971 يتضمن تحديد الإطار الذي تمارس فيه الشركات الأجنبية نشاطها في ميدان البحث عن الوقود السائل و إستغلاله ويحدد هذا الأمر نمط التعاون مع الشركات الأجنبية في ميدان البحث و الإستغلال للمحروقات السائلة وكان جملة ما جاء في هذا الأمر :
- ✓ يمكن للشركات الأجنبية المساهمة في ممارسة نشاطات في ميدان البحث عن الوقود السائل و إستغلاله في الجزائر في إطار شراكة مع الشركة الوطنية سونطراك ⁽¹⁾ هذه الأخيرة هي الحائز الوحيد على الترخيصات المنجمية (السندات المنجمية) في أعمال البحث و إستغلال المحروقات السائلة ؛

(1): المادة رقم 01 من الأمر 22-71 مؤرخ في 16 صفر عام 1391 الموافق لـ 02 أبريل 1971 ، يتضمن تحديد الإطار الذي تمارس فيه الشركات الأجنبية نشاطها في ميدان البحث عن الوقود السائل واستغلاله ، الجريدة الرسمية رقم 30 الصادرة بـ 13 أبريل 1971 ، ص 427.

✓ وبناءا على ما سبق فإن الشريك الأجنبي ملزم بإنشاء شركة تجارية خاضعة للقانون الجزائري يكون مقرها بالجزائر ويأخذ طابع الشراكة هنا شكلين :

أ. شركة مساهمة

ب. شركة تجارية

ومهما كان الشكل المتخذ فإن نسبة مساهمة الشركة الوطنية سونطراك يجب أن تكون 51% على الأقل⁽¹⁾.

✓ تتولى الشركة الوطنية سونطراك دور المتعامل Opérateur مع إمكانية التخلي عن هذا الدور للشريك الأجنبي في مرحلة الإستكشاف ؛

✓ يقسم إنتاج المحروقات السائلة في الحقول⁽²⁾ ، حيث يأخذ كل شريك نصيبه حسب ثمن التكلفة وحسب حصته في المشاركة وهذا في حالة إكتشاف بئر للوقود السائل ويعتبر كل طرف مسئول عن دفع تكاليف النقل ، دفع الإتاوات والضرائب المترتبة على حصته ؛

✓ يلزم على الشركات الأجنبية إعادة إستثمار جزء من أرباحها في عمليات المحافظة على الإحتياطيات وكذلك تجديدها⁽³⁾.

ويمكن الإشارة إلى أنه في إطار الأمر 71-22 تم إبرام عدة عقود شراكة بين سونطراك والشركات الأجنبية في سنتي 1973-1974 ومن بين هذه الشركات نذكر سان أويل Sunoil و توتال Total ، أموكو Amoco ، إلف ELF ، ديمنكس ، نفطوغاز NaftoGaz ، براس بتروا Bras Petroa وغيرهم.

✓ الفراغ التشريعي لفترة ما بعد 13 جويلية 1975⁽⁴⁾

بأمر صادر في 06 جويلية 1973 تحت رقم 73-29 قررت الدولة الجزائرية إلغاء كل النصوص التشريعية السابقة على أن يدخل هذا القرار حيز التطبيق ابتداء من 05 جويلية 1975.

ورغم هذه الوضعية غير الطبيعية في نظر رجال القانون فإنه تم إبرام بعض العقود في مجال الإستكشاف و الإستغلال بين سونطراك وبعض الشركات الأجنبية من بين هذه الشركات نجد: NaftoGaz ، Cepsa ، Agip ، ELF ، Total وذلك في سنتي 1980-1981 وهذا إستنادا إلى النصوص القديمة ، و يمكن تفسير هذه الوضعية غير الطبيعية المتمثلة في الفراغ القانوني

(1): المادة 2 ، 3 من الأمر 71-22 ، مرجع سبق ذكره ، ص 427.

(2): المادة 6 من الأمر 71-22 ، نفس المرجع، ص 428.

(3): المادة 8 من الأمر 71-22 ، نفس المرجع، ص 428.

(4): منشورات ووثائق داخلية سونطراك.

والإعتماد على نصوص ملغاة ، بالظروف الخاصة التي كانت تعرفها الجزائر في مرحلة ما بعد الإستقلال ومهام إعادة بناء الدولة (غياب مجلس تشريعي).

3.2.1.iii. المرحلة الثالثة

عرفت هذه الفترة إنخفاضا حادا في أسعار البترول سنة 1986 هذه الوضعية ترجمت فيما بعد بإنخفاض بحوالي 50% في المبادلات و إيرادات الميزانية (حيث إنخفضت صادرات المحروقات من 11.5 مليار دولار سنة 1995 إلى 6.5 مليار دولار سنة 1986).

حيث أدركت الجزائر أنها لا تمتلك الإمكانيات المالية والتقنية اللازمة لتطوير البحث و الإستكشاف في ميدان المحروقات ، وهنا تم إصدار قانون خاص بالمحروقات وهو قانون رقم 14-86 مؤرخ في 13 ذي الحجة 1406 الموافق لـ 19 أوت 1986 يتعلق بأعمال التنقيب والبحث عن المحروقات و إستغلالها ونقلها بالأنابيب⁽¹⁾.

ولم يأتي القانون 14-86 لإعادة النظر كلية في أسس التشريع السابق (الأمر 71-22) وذلك رغم إلغائه وإنما جاء لتقديم عدة مزايا لتشجيع الشركات الأجنبية على القيام بإستثمارات في ميدان البحث والتنقيب عن المحروقات و إستغلالها ومما جاء به هذا القانون نذكر:

1. الموارد الطبيعية الموجودة على سطح الأرض والباطن هي سلع ذات ملكية للدولة؛⁽²⁾
2. تحديد طريقة ممارسة الشركات الأجنبية لأعمال البحث والتنقيب عن المحروقات السائلة و إستغلالها وذلك بالمشاركة مع سونطراك ، حيث يجب إبرام عقد بين المؤسسة الوطنية والشريك الأجنبي يحدد القواعد التي يخضع لها الإشتراك لاسيما المساهمة في الأعباء والأخطار والنتائج حيث يبرم هذا العقد قبل تحقيق الإشتراك ، هذا بالإضافة إلى بروتوكول بين الدولة والشريك الأجنبي يحدد إطار مباشرة الأعمال المزمع القيام بها ؛
ويمكن للشريك الأجنبي الإختيار بين شكلين للشراكة إما:
✓ إشتراك بالمساهمة لا يتسم بالشخصية المعنوية ؛
✓ وإما شركة تجارية بالأسهم تخضع للقانون الجزائري ويكون مقرها الرئيسي بالجزائر.⁽³⁾
3. ينتفع الشريك الأجنبي في حالة إستكشاف حقل ما إما:

(1): قانون رقم 14-86 مؤرخ في 13 ذي الحجة 1406 الموافق لـ 19 أوت 1986 يتعلق بأعمال البحث والتنقيب عن المحروقات واستغلالها ونقلها بالأنابيب ، الجريدة الرسمية رقم 34 ، الصادرة بتاريخ 20 أوت 1986 ، ص 1482.

(2): المادة 03 من القانون 14-86 ، نفس المرجع ، ص 1484.

(3): المواد 21، 24 من القانون 14-86 ، نفس المرجع ، ص 1486.

- ✓ حصول الشريك الأجنبي على جزء من إنتاج الحقل المكتشف يطابق نسبة مساهمته في الإشتراك ؛
- ✓ حصوله على حصة من إنتاج الحقل المكتشف تعويضا لمصاريفه وأجره المحدد مسبقا؛
- ✓ يدفع مبلغ للشريك الأجنبي في حالة الإكتشاف تعويضا لمصاريفه وأجره ويكون الدفع عينيا أو نقدا ؛
- ✓ وفي كل الحالات فإنه لا يمكن أن تتجاوز حصة الشريك نسبة 49% .⁽¹⁾
4. لا يجوز لأحد المشاركة في عمليات الإستكشاف والإستغلال إن لم تتوفر لديه القدرات التقنية والمالية الضرورية للقيام بهذه الأعمال على أحسن وجه ؛⁽²⁾
5. كما جاء هذا القانون بنظام جباية مرن يتعلق بالفترة المتراوحة بين الإستكشاف إلى غاية إستغلال الآبار المكتشفة ؛
6. كما أن القانون 86-14 جاء بـ 3 معدلات من الضرائب:
- ✓ حيث تخضع النتيجة الإجمالية للسنة المالية إلى ضريبة بنسبة 85% عن أعمال التنقيب عن حقول المحروقات والبحث عنها و إستغلالها ويمكن أن تخفض هذه النسبة في الحالات الخاصة ومتى تطلب ذلك إلى 75% بالنسبة للمنطقة "أ" و 65% بالنسبة للمنطقة "ب" ؛
- ✓ كما جاء بثلاث معدلات للإتاوات حيث تدفع هذه الأخيرة على نتائج المؤسسة الوطنية والشريك الأجنبي كل حسب حصته في الإشتراك وتقدر بـ 20% ويمكن أن تخفض في الحالات الخاصة وإذا تطلب ذلك إلى 16.25% في المنطقة "أ" و 12.5% في المنطقة "ب"؛
- ✓ ويستفيد الشريك من رسوم مشجعة ، كما أنه يمكن أن يعفى من البعض منها وذلك فيما يخص بعض أعمال التنقيب عن حقول المحروقات .⁽³⁾
- وبالرغم من أن هذا القانون جاء لتشجيع الإستثمار الأجنبي خاصة في ميدان إستكشاف مناطق صناعية جديدة وتطوير الآبار المكتشفة إلا أنه عانى من بعض النقائص وهو الخلل الذي أحبط تماما المستثمرين الأجانب ، وضمن كل هذا يلاحظ على القانون 86-14 غياب البند المتعلق بالتحكيم الدولي هذا بالإضافة إلى أن دور المستثمرين الأجانب محدود في النشاط البترولي لأنهم لا يستطيعون التدخل في الآبار المكتشفة من طرف سونطراك في وقت سابق ، ولمواجهة هذا الفراغ القانوني غير المشجع تم إصدار قانون جديد معدل ومكمل للقانون 86-14 وهو قانون 91-21

(1): المواد 22 ، 24 من القانون 86-14 ، مرجع سبق ذكره ، ص 1486.

(2): المادة 26 من القانون 86-14 ، نفس المرجع، ص 1487.

(3): أنظر المواد 38، 40، 41، 48 ، 49، 57، 60 من القانون 86-14 ، نفس المرجع .

لـ 04 ديسمبر 1991 والذي يتعلق بأنشطة التنقيب والبحث عن المحروقات و إستغلالها ونقلها بالأنابيب وقد جاء هذا القانون بالتعديلات التالية: ⁽¹⁾

✓ السماح للمستثمرين الأجانب بالإستثمار في مجال المحروقات الغازية في حين كان مسموحاً لهم الإستثمار فقط في مجال المحروقات السائلة (المادة 02 من القانون 91-21 تعدل المادة 04 من القانون 86-14) ؛

✓ إلغاء المادة 23 من القانون 86-14 بموجب المادة 13 من القانون 91-21 ؛

✓ فتح مجال الشراكة مع المستثمرين الأجانب في الآبار الموجودة من قبل؛

✓ إمكانية إنشاء و إستغلال قنوات نقل المحروقات لصالح سونطراك وذلك من طرف المستثمرين الأجانب (المادة 4 من القانون 91-21 تعدل وتتم المادة 17 من القانون 86-14) ؛

✓ الأخذ بعين إعتبار المستثمر الأجنبي وجود مخاطر مالية وتقنية التي يمكن أن تواجهه عند إكتشاف البئر موضوع الشراكة (المادة 8 من القانون 91-21 مكملة للمادة 22 من القانون 86-14) ؛

✓ تخفيضات ضريبية بـ 10% خاصة بالإتاوات و 42% تخفيض للضريبة على النتيجة وذلك في ظل توفر بعض شروط الإستغلال وقد جاء هذا التخفيض من أجل تشجيع الإستثمار في المناطق الصعبة (المادة 11 من القانون 91-21 التي تعدل وتكمل المادة 36 من القانون 86-14) ؛

✓ حق الطعن واللجوء إلى التحكيم الدولي في حالة نزاع بين المستثمر الأجنبي و سونطراك (المادة 12 من القانون 91-21 التي تعدل المادة 63 من القانون 86-14) هذا بالإضافة إلى أحكام تجنب الإزدواج الضريبي .

4.2.1.iii. المرحلة الرابعة

لقد عرفت هذه المرحلة تبني قانونا جديدا جاء في الرتبة الرابعة منذ الإستقلال وذلك بعد التأميمات ، قانون 86-14 و القانون 91-21 هذا القانون هو 05-07 مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1426 الموافق لـ 28 أفريل سنة 2005 يتعلق بالمحروقات .

⁽¹⁾: القانون رقم 91-21 مؤرخ في 27 جمادى الأولى 1412 الموافق لـ 1991/12/4، يعدل و يتم القانون رقم 86-14 المتعلق بأنشطة التنقيب والبحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب ، ج.ر العدد 63 ، الصادرة بـ 1991/12/7 ، ص 2392 .

وكان أهم ما جاء به أنه تخلت الدولة عن الإحتكار لقطاع المحروقات و إكتفائها بسلطة الضبط والتحفيز ، هذا بعد أن كانت تحتكره وذلك بموجب كل القوانين السابقة ، حيث حددت المادة الأولى من القانون 07-05⁽¹⁾ على أن دور الدولة ينحصر في وضع الإطار المؤسسي الذي يسمح بممارسة النشاطات المتعلقة بالمحروقات وعرفت المادة الثانية منه مفهوم هذا الإطار حيث أنه: " يؤدي إنشاء هذا الإطار المؤسسي إلى تطبيق مبدأ الحركية والقابلية للتكيف الذي يميز نشاط الدولة ومنه يعيد لهذه الأخيرة إحدى صلاحياتها التي كانت تمارسها سونطراك شركة ذات أسهم من قبل " و إنطلاقاً من المادتين السابقتين إسترجعت الدولة صلاحياتها في ضبط نشاط المحروقات بعد أن فوضتها في القوانين السابقة لشركة سونطراك .

1. إكتفاء الدولة بسلطة الضبط :⁽²⁾

تتميز سلطة الدولة بأنها سلطة ذات طابع إداري مرفقي تتولاها إدارة عمومية تسمى في القانون الإداري بسلطة الضبط المستقلة ، ومع صدور القانون الجديد للمحروقات أضيف المشرع صفة السلطة المستقلة على وكالة ضبط المحروقات (ARH) وكذا وكالة تثمين موارد المحروقات (ALNAFT) المنشأتين بموجب نص المادة 12 من قانون المحروقات وإلى جانبهما وسع المشرع من صلاحيات وزير الطاقة في ضبط قطاع المحروقات وفي ما يلي سنتناول تحليل دور هاته السلطات بالإضافة إلى سلطة وزير الطاقة والمناجم .

أ. حيث تتميز الوكالتين بما يلي :

✓ إضفاء صفة الوطنية ؛

✓ التمتع بالشخصية المعنوية ؛

✓ عدم الخضوع إلى القانون الإداري .

وتتمثل صلاحيات الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات (ALNAFT) فيما يلي:⁽³⁾

✓ ترقية الإستثمار في مجال البحث و إستغلال المحروقات ؛

✓ تسيير وتحسين بنوك المعطيات الخاصة بالبحث و الإستغلال ؛

✓ تسليم رخص التنقيب ؛

✓ القيام بعملية طرح المناقصات عن المنافسة وتقييم العروض المتعلقة بنشاطات البحث و/أو الإستغلال ؛

✓ منح مساحات البحث ومساحات الإستغلال وإبرام عقود البحث و/أو إستغلال المحروقات طبقاً لأحكام هذا القانون ؛

(1): المادة 01 من القانون 07-05 مؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1426 الموافق لـ 28 أبريل سنة 2005 ، يتعلق بالمحروقات ، جريدة رسمية ، العدد 50 ، السنة الثانية والأربعون ، الصادرة بـ 2005/07/19 ، ص 03.

(2): عجة الجيلالي ، مرجع سبق ذكره ، ص 705.

(3): المادة 14 من القانون 07-05 ، مرجع سبق ذكره ، ص 11.

- ✓ دراسة مخططات التنمية والموافقة عليها و تحسينها دوريا؛
 - ✓ التأكد من أن إستغلال موارد المحروقات يتم ضمن إحترام المحافظة المثلى عليها ؛
 - ✓ تحديد وجمع الإتاوات وإعادة دفعها للخزينة العمومية إبتداءا من يوم العمل الموالي ليوم تحصيلها بعد خصم المبالغ المحددة في المادة 45 من القانون 07-05 ؛
 - ✓ ترقية تبادل المعلومات الخاصة بالسوق الغازية ؛
 - ✓ الحرص على أن المتعامل قد سدد الرسم على الدخل البترولي؛
 - ✓ المساعدة على ترقية الصناعة الوطنية؛
 - ✓ تشجيع نشاطات البحث و التنمية ؛
 - ✓ التعاون مع الوزير المكلف بالمحروقات في مجال السياسة القطاعية وإعداد النصوص التنظيمية التي تحكم نشاطات المحروقات ؛
 - ✓ القيام بإعداد مخطط على المديين المتوسط والطويل لقطاع المحروقات ؛
 - ✓ تبادل المعلومات الجبائية فيما يخص عقود البحث و/أو الإستغلال للمحروقات مع الإدارة الجبائية.
- أما فيما يخص صلاحيات سلطة ضبط المحروقات (ARH) فتتكفل هذه الأخيرة ب: (1)

- ✓ التنظيم التقني المطبق على النشاطات التي يحكمها هذا القانون ؛
- ✓ التنظيم المتعلق بتطبيق التعريفات ومبدأ الإستعمال الحر من الغير لمنشآت النقل بواسطة القنوات والتخزين ؛
- ✓ التنظيم في مجال الصحة والأمن الصناعي والبيئة والوقاية من المخاطر الكبرى و إدارتها؛
- ✓ دفتر الشروط الخاص بإنجاز منشآت النقل بواسطة الأنابيب والتخزين ؛
- ✓ تطبيق المقاييس والمعايير المعدة على أساس أفضل تطبيق دولي وتحدد هذه المقاييس والمعايير عن طريق التنظيم ؛
- ✓ تطبيق العقوبات والغرامات التي تسدد للخزينة العمومية في حالة مخالفة القوانين والتنظيمات .

ب. سلطة وزير الطاقة والمناجم: (2)

تعد هذه السلطة بمثابة سلطة ضبط تقليدية تم العمل بها في ظل القوانين السابقة لقطاع المحروقات ومن هذه الناحية تعتبر الوزارة المسئول الأول عن هذا القطاع حيث تسهر على رسم سياسة القطاع ومراقبة المناقصات وتقييم العروض ومنح الإمتياز أو سحبه بقرار إداري

(1): المادة 13 من القانون 07-05 ، مرجع سبق ذكره ، ص 11.

(2): عجة الجبالي ، مرجع سبق ذكره ، ص 712.

من الوزير ذاته ، المصادقة على أعمال الوكالتين وكالة الضبط (ARH) ووكالة النفط (ALNAFT).

2. تكفل الدولة بسلطة التحفيز :

سارع قانون المحروقات الجديد إلى التخلي عن إحتكار الدولة لقطاع المحروقات وشمل هذا التخلي المجالات التالية: (1)

أ. التخلي عن إختصاص تحديد الأسعار :

بعد صدور القانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات تخلت السلطة عن أسلوب التحديد الإداري لأسعار المحروقات (*) وتبنت مبدأ الأسعار الحرة حسب قواعد العرض والطلب سواء تعلق الأمر بالتصدير أو بالإستيراد.

ب. تبني سياسة البحث الجبائي بشأن النظام الضريبي المطبق على نشاطات البحث والإستغلال :

قام المشرع الجزائري بموجب قانون المحروقات الجديد بمراجعة شاملة للجبائية البترولية من منطلق كونها أداة لتحفيز المستثمرين أكثر منها مورد من موارد الخزينة العمومية وفي هذا الإطار يتميز النظام الجبائي الجديد للمحروقات بما يلي:

1. أنه نظام غير تمييزي يقوم على مبدأ المساواة في فرض الضريبة لا فرق في ذلك بين الطرف الجزائري أو الأجنبي؛
2. أنه نظام تصاعدي يراعي ظروف كل منطقة وعلى سبيل المثال: فرض المشرع سقف يتراوح بين 4000 دج إلى 8000 دج بالنسبة للمنطقة "أ" في حين يتضاعف المبلغ ما بين 8000 دج إلى 16000 دج بالنسبة للمنطقة "د"؛
3. أنه نظام تعددي يفرق بين ثلاثة أشكال جبائية تتمثل في :
✓ الرسوم وتشمل الرسم المسحي يدفع سنويا للخزينة وغير قابل للحسم والرسم على الدخل البترولي ويدفع شهريا للخزينة ؛

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 713.

(*) : حيث سعت الدولة في بداية السبعينات من القرن الماضي إلى العمل على توصيات منظمة الأوبك المتعلقة بتحديد أسعار المحروقات ومنذ ذلك الوقت أصبحت هاته الأسعار تصدر بموجب نص تنظيمي كما هو الحال بالنسبة للمرسوم رقم 71-10 المؤرخ في 1971/04/12 ، حيث وضع هذا المرسوم حد أدنى للأسعار لا يجوز مخالفتها ، كما نص المرسوم رقم 71-103 المؤرخ في نفس التاريخ على أن الأسعار المرجعية للضريبة لا يجب أن تكون أقل من الأسعار المحددة في المرسوم المذكور سابقا أنظر: نفس المرجع، ص 713.

- ✓ إتاوات وتتمثل في الإتاوة المدفوعة شهريا للوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات (ALNAFT) ؛
- ✓ ضرائب وهي على أنواع ومنها الضريبة العقارية ما عدا أملاك الإستغلال والضريبة التكميلية على الناتج وتدفع سنويا ؛
- ✓ رسم تحويل حقوق المتعاقد إلى الغير قدره المشرع بـ 1% من قيمة الصفقة وذلك عندما يرغب شخص في تحويل حقوقه الناتجة عن عقد البحث و الإستغلال ، أما فيما يتعلق بالإعفاءات الجبائية فقد حددت في ما يلي: ⁽¹⁾
- ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة الخاصة بالأملاك والخدمات المتعلقة بنشاطات البحث و الإستغلال ؛
- ✓ الإعفاء من الرسم على النشاط المهني ؛
- ✓ الإعفاء من الحقوق والرسوم والإتاوات الجمركية المفروضة على عملية إستيراد التجهيزات والمواد والمنتجات المستعملة في نشاطات البحث و الإستغلال ؛
- ✓ إعتبار الإتاوة كلفة قابلة للحسم من القاعدة الجبائية ؛
- ✓ تحمل الدولة لأعباء صيانة الموارد المادية والبشرية للإستثمار ؛
- ✓ عدم إزدواجية الضمان الإجتماعي.

ج. تحرير سوق الصرف المتعلق بالمحروقات :

أجبر القانون الجديد للمحروقات المتعاملين الأجانب في قطاع النفط بضرورة تركيز نسبة عالية من رقم أعمالهم داخل الجزائر وأخضع حركة حساباتهم بالعملة الصعبة لرقابة بنك الجزائر سواء كان هذا الشخص مقيم أو غير مقيم.

د. تبسيط إجراءات الإستثمار في قطاع المحروقات:

يشترط القانون الجديد للمحروقات أنه لمباشرة النشاط في قطاع المحروقات يجب حيازة سند منجمي وقد عرفته المادة 05 من قانون المحروقات 07-05 على أنه وثيقة تخص كل ترخيص بالبحث أو إستغلال المحروقات ولا يترتب على هذا الترخيص أي حق في الملكية لا على السطح ولا على مستوى باطن الأرض و إنطلاقا من ذلك يتميز السند المنجمي ب:

- ✓ ترخيص إداري محله البحث و الإستغلال ؛
- ✓ يستفيد حامل السند من حق بالإنقاع دون حق الملكية لأن ملكية الحقل أو الأرض تبقى للدولة ؛

⁽¹⁾: المادة 80 من القانون 07-05 ، مرجع سبق ذكره ، ص 23 .

✓ تصدر هذه الوثيقة (السند المنجمي) الوكالة الوطنية لتتمين موارد المحروقات **النفط**.

هـ . **تسوية منازعات المتعاقدين مع سلطة (ALNAFT) عن طريق التحكيم (إستبعاد القضاء الوطني من هاته التسوية)**⁽¹⁾

لقد نظمت المادة 58 من قانون المحروقات كيفية تسوية المنازعات التي تحدث بين الوكالة و المتعاقدين وقد ميز هذا النص بين طريقتين للتسوية:

1. طريقة التسوية من خلال المصالحة وفق الشروط المنفق عليها في العقد ويستفاد من هذه الطريقة أنها ممر إجباري لأي تسوية عن طريق التحكيم ، حيث يجب على الأطراف إختيار هذه التسوية قبل أي إجراء آخر وتتميز هذه الطريقة بأنها إنفاقية تهدف إلى تقليص أمد النزاع وتقليل كلفته وتتكفل بالمصالحة هيئة ينفق على تشكيلها أطراف عقد البحث والإستغلال وتتخذ في العادة شكل لجنة متساوية الأعضاء وأراء هذه اللجنة غير ملزمة بل هي مجرد حلول توفيقية بين الأطراف لا يمكن تنفيذها إلا بعد موافقة جميع الأطراف ؛
2. التسوية عن طريق التحكيم في حالة فشل الأطراف في الوصول إلى حل عن طريق المصالحة المسبقة ، يمكن للطرف الأكثر إستعجالا عرض النزاع على هيئة تحكيم وتخضع هاته الهيئة للقواعد العامة للتحكيم التجاري الدولي ويستنتج من هاتين الطريقتين للتسوية تخلي المشرع عن إختصاص القضاء الوطني للنظر في مثل هذه المنازعات .

و. **الرجوع إلى عهد الإمتياز :**

تراجع المشرع على ضوء القانون الجديد 05-07 المتعلق بالمحروقات عن الصيغ القانونية التي إستحدثتها بفضل ثورة التأميمات ليعود إلى نفس التقنيات المعمول بها في النظم الرأسمالية والتي وردت أيضا في قانون البترول الصحراوي رقم 58-1111 المؤرخ في 1958/11/22 والذي إعتد في الأساس على تقنية أو عقد الإمتياز⁽²⁾ لتسيير نشاط النقل بالأنابيب حيث يعرف عقد الإمتياز بأنه: " وثيقة يرخص بموجبها الوزير المكلف بالمحروقات لصاحب الإمتياز بإنجاز و إستغلال منشآت النقل بواسطة الأنابيب لمدة محدودة مع مراعاة تنفيذ الإلتزامات المكلف بها بموجب هذه الوثيقة. " كما عرف صاحب الإمتياز في الفقرة الموالية على أنه: " الشخص الذي يستفيد من إمتياز النقل بواسطة الأنابيب متحملا للأخطار والتكاليف والخسائر المترتبة على ذلك. " والتعريف الأخير يعني أن المشرع قد حصر نطاق تطبيق عقد الإمتياز في نشاط النقل بالأنابيب دون نشاطات البحث والإستغلال .

(1): المادة 58 من القانون 05-07 ، مرجع سبق ذكره ، ص 19.

(2): للمزيد من التفاصيل راجع : المواد 58، 69، 70، 71، 72، 73، 74، 75، 76 من القانون 05-07 المتعلق بالمحروقات .

إذن ما يمكن أن نستخلصه من عرضنا السابق أن هذا القانون الجديد (قانون 07-05 للمحروقات) جعل من وظيفة المراقبة تتحول إلى الوكالة الوطنية لضبط المحروقات (ARH).

إن القانون 07-05 للمحروقات يضع سونطراك في منافسة مباشرة مع الشركات الأجنبية في مجال المحروقات وذلك بهدف تدعيم جذب الإستثمارات المتعلقة بالبحث و الإستكشاف وكذلك تشجيع دخول رؤوس أموال أجنبية جديدة من خلال رفع الإحتكار وذلك بإنشاء أو إرساء قواعد السوق التي تتضمن العدل والنزاهة لكل المتعاملين المحليين أو الأجانب.

و تبعا لإلغاء الإحتكار على الآبار الوطنية فإنه وجب على الشركة الوطنية سونطراك إعادة الإنتشار دوليا حتى تستطيع تعويض الخسارة الكبيرة في الحصة السوقية المحلية .

إلا أنه ما يلاحظ على هذا القانون الجديد أنه تم تعديله خلال سنة 2006 وذلك بإصدار الأمر رقم 10-06 (1) المؤرخ في 03 رجب عام 1427 الموافق لـ 29 يوليو سنة 2006 يعدل ويتم القانون 07-05 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1426 الموافق لـ 28 أبريل 2005 والمتعلق بالمحروقات .

وقد كان أهم ما جاء في الأمر 10-06 المعدل والمتمم لقانون 07-05 المتعلق بالمحروقات ما يلي: (2)

فحسب المادة الثانية منه ، تعدل وتتم المواد 5، 9، 12، 20، 32، 34، 44، 46، 52، 53، 58، 68، 69، 70، 75، 77، 88، 91 من القانون 07-05.

1. و أهم ما جاء في هذا التعديل هو إستبدال تعريف صاحب الإمتياز حيث إسترجعت الشركة الوطنية سونطراك تسمية صاحب الإمتياز أي أنها إسترجعت حقها في الإستفادة من إمتياز النقل بواسطة الأنابيب متحملة بذلك الأخطار والتكاليف والخسائر المترتبة على ذلك ؛
2. التعديل في تعريف المتعاقد حيث أصبح المتعاقد هو : " المؤسسة الوطنية سونطراك شركة ذات أسهم وكل شخص يوقع على عقد البحث والإستغلال أو عقد الإستغلال. " بعد أن كان التعريف السابق الذي ورد في قانون 07-05 ينص على أن المتعاقد هو : " الشخص أو الأشخاص الموقعون على عقد البحث و الإستغلال أو عقد إستغلال المحروقات " ؛

(1): أمر رقم 10-06 المؤرخ في 03 رجب عام 1427 الموافق لـ 29 يوليو سنة 2006 ، يعدل ويتم القانون 07-05 ، الجريدة الرسمية رقم 48 ، السنة 43 ، الصادرة بتاريخ 2006/07/30 ، ص 04.

(2): المادة 02 من الأمر رقم 10-06 المعدل والمتمم للقانون 07-05 ، نفس المرجع ، ص 04.

3. كما جاء الأمر رقم 10-06 ببعض التعديلات فيما يخص إدارة وتسيير الوكالتين الوطنيتين (ARH) و (ALNAFT) ؛⁽¹⁾
4. تمنح الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات (ALNAFT) رخصة تنقيب لكل شخص يطلب تنفيذ أشغال التنقيب عن المحروقات في مساحة واحدة أو أكثر ولكن بإضافة تعديل يتمثل في موافقة الوزير المكلف بالمحروقات وتمنح هذه الرخصة لمدة سنتين وهي المدة القصوى ؛
5. يبرم عقد البحث و الإستغلال وعقد الإستغلال بناء على مناقصة للمنافسة طبقا للإجراءات المحددة عن طريق التنظيم ويوافق على عقود البحث و الإستغلال وعقود الإستغلال المقدمة لكل مناقصة بموجب مقرر من الوزير المكلف بالمحروقات ، ويمكن لهذا الأخير بناء على تقرير مبرر وشامل أن يعمل بإستثناء الأحكام المذكورة سابقا لأسباب تتعلق بالصالح العام في إطار سياسة المحروقات ولكن التغيير الذي تم إضافته في الأمر 10-06 هو أن هذا الإستثناء من طرف الوزير المكلف بالمحروقات لا يكون إلا بموافقة مجلس الوزراء ، كما يجب أن تتضمن عقود البحث و الإستغلال وعقود الإستغلال وجوبا بند يسمح بمشاركة المؤسسة الوطنية سونطراك شركة ذات أسهم ؛
6. كما تم تعديل المادة 58⁽²⁾ المتعلقة بالتحكيم الدولي والفصل في النزاعات حيث يسوى كل خلاف بين الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات (ALNAFT) والمتعاقد ، ينجم عن أسباب مذكورة في المادة 58 عن طريق المصالحة المسبقة وفق الشروط المتفق عليها في العقد وفي حالة عدم التوصل إلى حل ، يمكن عرض الخلاف على التحكيم الدولي حسب الشروط المتفق عليها في العقد. ولكن الجديد في الأمر 10-06 هو أنه في جميع حالات مشاركة المؤسسة الوطنية سونطراك شركة ذات أسهم ، فإن إجراءات التحكيم لا تخص إلا الأشخاص الآخرين دون المؤسسة الوطنية سونطراك التي تمثل المتعاقد ؛
7. تعديل المادة 77 من القانون 07-05⁽³⁾ حيث يمكن للمؤسسة الوطنية سونطراك شركة ذات أسهم بمفردها أو بالمشاركة مع أي شخص أن تمارس نشاطات التكرير ويشترط عندما تمارس سونطراك هذه النشاطات بالشراكة مع أي شخص أن تكون نسبة مشاركتها بـ51% على الأقل وذلك بعد أن كان قانون 07-05 يسمح لأي شخص أن يمارس تكرير المحروقات وتحويلها ؛

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 06 .

(2): نفس المرجع ، ص 08 .

(3) : نفس المرجع ، ص 10 .

8. تعديل المادة 88 من القانون 05-07 حيث يخضع كل شخص يكون طرفا في العقد إلى ضريبة تكميلية على الناتج (ض.ت.ن) وقد حددت في الأمر رقم 06-10 ب30% ، كما تم تحديد النسبة المخفضة التكميلية على الناتج حيث حددت في الأمر 06-10 ب 15% وذلك بشرط أن تكون الإستثمارات في النشاطات المتعلقة بـ الكهرباء ، توزيع الغاز بواسطة القنوات وفي نشاطات الصناعة البترولية التحتية ؛
9. يطبق رسم غير قابل للحسم على الأرباح الإستثنائية التي يحققها الأجانب على حصة الإنتاج الخاصة بهم عندما يكون الوسيط العددي الشهري لأسعار البترول (البرنت) يتجاوز 30 دولار للبرميل الواحد وذلك فيما يخص عقود الشراكة المبرمة بين سونطراك وشريك أجنبي أو أكثر في إطار القانون 86-14.

3.1.1.3. إمكانيات الجزائر من المحروقات

تعتبر الجزائر من بين أهم الدول العربية والعالم من حيث إنتاج المحروقات (من نפט وغاز) فهي عضو في منظمتي الأوبك OPEC و الأوابك OAPEC وذلك نظرا لقدرتها على توفير جزء معتبر من الطلب العالمي من المحروقات وفي ما يلي سنقوم بعرض إمكانيات الجزائر من إنتاج و إحتياجات من المحروقات مقارنة بالدول العربية الأخرى خاصة منها الأعضاء في منظمة الأوابك OAPEC.

1.3.1.3. إنتاج و إحتياطي النفط في الجزائر مقارنة ببعض الدول العربية

لقد إرتفع متوسط إجمالي إنتاج العالم من النفط في عام 2005 بنسبة 1.1% بالمقارنة مع سنة 2004 من حوالي 71243.4 ألف برميل في اليوم إلى حوالي 72056.8 ألف برميل/يوم أي بزيادة حوالي 813 ألف ب/ي مقابل زيادة قدرها حوالي 3 مليون ب/ي خلال سنة 2004 ، وقد ساهمت الدول الأعضاء من منظمة الـ OAPEC بالنصيب الأكبر من زيادة معدلات الإنتاج لتغطية حاجة السوق العالمي.

حيث إرتفع معدل إنتاج النفط في الأقطار⁽¹⁾ الأعضاء بإستثناء سوريا والعراق ومصر بنسب مختلفة ، فقد إرتفع معدل إنتاج الإمارات بنسبة 5.3% عن سنة 2004 ، كما إرتفع معدل إنتاج النفط خلال نفس الفترة في الجزائر من حوالي 1311 ألف ب/ي إلى 1350 ألف ب/ي أي بنسبة 6.1% عن إنتاج 2004 و قطر إرتفع فيها حجم إنتاج النفط ب 5.9% ، وبنسبة 6.1% عن

(1): منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك) ، تقرير الأمين العام السنوي الثاني والثلاثون (32) ، الكويت ، 2005، ص

إنتاج 2004 بالنسبة للكويت ، كما إرتفعت نسبة الإنتاج بلبيبا ب 3.8% كما حققت كل من تونس والبحرين زيادة متواضعة في معدلات إنتاجها بنسبة 3.3% و 0.5% على التوالي.

وفي المقابل تراجع إنتاج سورية وللسنة الثانية على التوالي بنسبة 10.6% ، كما شهد العراق تراجعا في حجم إنتاجه من النفط خلال سنة 2005 بنسبة 12.6% عن سنة 2004 وتراجع إنتاج مصر بنسبة 1.9%.

وتتمثل إحتياطات الدول العربية الأعضاء بمنظمة ال OAPEC حوالي 57.6% من إحتياطي العالم ، حيث حافظت هذه الأقطار الأعضاء على تقديرات إحتياطاتها المؤكدة من النفط عند مستويات نهاية عام 2004 دون تغيير يذكر ، حيث قدرت نهاية 2005 بحوالي 651.6 مليار برميل وتساهم السعودية بنسبة 40.6% من إجمالي إحتياطات الأقطار الأعضاء والعراق بنسبة 17.6% والكويت بنسبة 15.6% والإمارات بنسبة 15% وتمثل نسبة الجزائر حوالي 1.74% من الإحتياطات التي توفرها إجمالي الدول العربية في منظمة ال OAPEC وفي ما يلي:

الجدول رقم -30- إحتياطات الجزائر وباقي الدول الأعضاء في منظمة الأوبك من النفط خلال الفترة 2001-2005 (الوحدة: مليارات البراميل خلال نهاية كل سنة)

البلد	2001	2002	2003	2004	2005	نسبة التغير(2004-2005) %(2005)
الإمارات	97.80	97.80	97.80	97.80	97.80	0.0
البحرين	0.13	0.13	0.13	0.13	0.12	(7.7)
تونس	0.31	0.31	0.31	0.31	0.31	0.0
الجزائر	11.31	11.31	11.80	11.35	11.35	0.0
السعودية	262.70	262.79	262.73	264.31	264.31	0.0
سوريا	3.15	3.15	3.15	3.15	3.15	0.0
العراق	115.0	115.0	115.0	115.0	115.0	0.0
قطر	15.21	15.21	15.21	15.21	15.21	0.0
الكويت	96.50	96.50	99.0	101.50	101.5	0.0
ليبيا	36.00	36.0	39.13	39.13	39.13	0.0
مصر	3.70	3.70	3.70	3.70	3.70	0.0
إجمالي	641.81	641.9	647.96	651.59	651.50	0.0
نسبة الأقطار الأعضاء للعالم	59.3%	57.6%	57.5%	57.7%	57.6%	

المصدر: تقرير الأمين العام السنوي ، OAPEC ، 2005 ، مرجع سبق ذكره ، ص 154.

و في ما يلي:

الجدول رقم -31- إنتاج النفط في الجزائر وبقية الدول الأعضاء في منظمة الـ OAPEC خلال الفترة 2001 - 2005 (الوحدة : ألف برميل/يوم)

البلد	2001	2002	2003	2004	2005	نسبة التغير (2004-2005) %
الإمارات	2231	1900.3	2287.2	2343.6	2467.7	5.3
البحرين	182.0	186.1	189.5	174.2	175	0.5
تونس	69.6	72.2	65.8	69.7	72	3.3
الجزائر	842.4	850.0	1110	1311.4	135	2.9
السعودية	7890.0	7093	8410	8897	9442.5	6.1
سوريا	522.0	580.3	527.8	503.3	450	(10.6)
العراق	2600	2126.5	1328.3	2106.2	1840	(12.6)
قطر	632	568	635	755.3	800	5.9
الكويت	1947.2	1745.9	2106.7	2288.7	2427.5	6.1
ليبيا	1323.5	1315.8	1427.5	1580.7	1640	3.1
مصر	760	751.3	750.1	709.2	696	(1.9)
إجمالي الإنتاج	18999.7	17117.4	18838.7	20739.3	21360.7	3

المصدر: تقرير الأمين العام السنوي ، OAPEC ، مرجع سبق ذكره ، ص 158.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن الجزائر تلعب دورا كبيرا في توفير النفط لأنه وحسب إحصائيات 2005 فإنها تأتي في المرتبة السادسة بين الدول العربية الأعضاء في منظمة OAPEC والمنتجة للبتروول وذلك بعد السعودية ، الإمارات ، الكويت ، العراق ، ليبيا.

أما فيما يخص إحتياطيات النفط فقد إزداد الإحتياطي العالمي من النفط الخام والمكثفات في نهاية عام 2005 ، حيث بلغت نحو 1131.6 مليار ⁽¹⁾ برميل مقابل حوالي 1129.4 مليار برميل في نهاية 2004 أي بزيادة قدرها حوالي 2.25 مليار برميل وهي تعادل نسبة تقدر ب 0.2%.

(1): تقرير الأمين العام السنوي OAPEC ، مرجع سبق ذكره ، ص 111.

III.2.3.1. إنتاج و إحتياطي الغاز الطبيعي في الجزائر مقارنة ببعض الدول العربية

ارتفع إنتاج العالم من سوائل الغاز الطبيعي للسنة الخامسة على التوالي حيث بلغ حوالي 8427 ألف ب/ي⁽¹⁾ في عام 2005 ، مقارنة بـ 8385 ألف ب/ي في عام 2004 أي بزيادة قدرها 42 ألف ب/ي ونسبتها 0.5% وقد ارتفع إنتاج الأقطار الأعضاء في منظمة الأوبك إلى 3005 ألف ب/ي من 2963 ألف ب/ي في عام 2004 أي بزيادة قدرها 42 ألف ب/ي .

وقد بلغت مساهمة هذه الأخيرة في الإنتاج العالمي لسوائل الغاز الطبيعي نسبة 35.3% .

حيث ارتفع إنتاج السعودية من الغاز الطبيعي من 1012 ألف ب/ي سنة 2003 إلى 1183 ألف ب/ي سنة 2004 ، ثم تليها الجزائر في المرتبة الثانية من حيث الإنتاج حيث ارتفع من 890 ألف ب/ي سنة 2003 إلى 990 ألف ب/ي سنة 2004.

الجدول رقم -32- إنتاج سوائل الغاز الطبيعي في الجزائر

(الوحدة ألف برميل /اليوم)

البلد	2001	2002	2003	2004	نسبة التغير %(2003-2004)
الإمارات	220	220	400	400	0.0
البحرين	11	10	10	10	0.0
تونس	1	-	-	-	-
الجزائر	781	840	890	990	11.2
السعودية	800	800	1012	1183	16.9
سوريا	10	10	10	10	0.0
العراق	20	20	20	30	50
قطر	136	150	160	180	12.5
الكويت	23	30	30	30	0.0
ليبيا	60	60	60	60	0.0
مصر	65	65	70	70	0.0
إجمالي	2127	2205	2662	2963	11.3
نسبة الأقطار الأعضاء للعالم	%31.5	%31.7	%36.4	%35.3	

المصدر: ، تقرير الأمين العام السنوي O.A.P.E.C ، مرجع سبق ذكره ، ص124.

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 124.

أما في ما يخص إحتياطيات الغاز الطبيعي فقد بلغت الإحتياطيات العالمية منه 181.8 (1) تريليون متر مكعب في نهاية 2005 مقارنة مع 181.7 تريليون متر مكعب في نهاية سنة 2004 ، ولم يشهد العالم خلال 2005 تعديلات تذكر على تقديرات الإحتياطي الغازي بإستثناء زيادات بسيطة نتيجة إكتشافات صغيرة أو توسعات محدودة في الحقول الحالية أو نقصان ناتج عن الكميات المنتجة خلال العام.

وقد مثلت إحتياطيات الأقطار العربية - من بينها الجزائر - الأعضاء في منظمة ال OAPEC نسبة 28.6 % سنة 2005 من إحتياطي العالم من الغاز الطبيعي بعد أن حققت زيادة بـ 0.2 % عن سنة 2004.

حيث إزداد إجمالي تقديرات إحتياطيات الأقطار الأعضاء من الغاز الطبيعي بشكل سنوي منذ العام 1991 ، حيث بلغت 51.93 تريلون متر مكعب في نهاية 2005 مقابل حوالي 51.85 تريلون متر مكعب نهاية 2004 ، وقد ساهمت في هذه الزيادة كل من الإمارات (11 مليار متر مكعب) والسعودية (14 مليار متر مكعب) والكويت (14 مليار متر مكعب) ومصر (43 مليار متر مكعب)

وفيما عدا هذه الزيادات حافظت الجزائر وباقي الدول الأعضاء في المنظمة على تقديرات إحتياطياتها المؤكدة من الغاز الطبيعي عن مستوياتها النهائية عام 2004 وفي ما يلي الجدول -33- يبين تطور إحتياطيات الغاز الطبيعي في الجزائر وباقي الدول الأعضاء بـ OAPEC خلال 2005-2001

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 116.

الجدول رقم -33- تطور إحتياطات الغاز الطبيعي في الجزائر وباقي الدول الأعضاء بـ
OAEPC خلال 2001-2005 (الوحدة : مليار متر مكعب عند نهاية السنة)

الدولة	2001	2002	2003	2004	2005	نسبة التغير نسبة (2005) %	(2004-)
الإمارات	6060	6060	6060	6060	6071	0.2	
البحرين	92	92	92	92	92	0.0	
تونس	78	78	78	78	78	0.0	
الجزائر	4523	4523	4545	4545	4545	0.0	
السعودية	6456	6646	6754	6834	6848	0.2	
سوريا	371	371	371	371	371	0.0	
العراق	3109	3190	3170	3170	3170	0.0	
قطر	25783	25783	25783	25783	25783	0.0	
الكويت	1557	1557	1572	1572	1586	0.0	
لبنان	1314	1503	1491	1491	1491	0.0	
مصر	1557	1657	1725	1857	1897	2.3	
إجمالي الأقطار الأعضاء	50900	51460	51641	51850	51932	0.2	
نسبة الدول الأعضاء من العالم	%28.8	%28.8	%28.7	%28.5	%28.6		

المصدر : تقرير الأمين العام السنوي OAEPC ، مرجع سبق ذكره ، ص 156.

وفيما يخص تجارة الغاز الطبيعي فقد إرتفع حجم إجمالي التجارة العالمية من الغاز الطبيعي خلال عام 2004 ليبلغ 680⁽¹⁾ مليار متر مكعب مقارنة بحوالي 623.7 مليار متر مكعب في سنة 2003 أي بنسبة 9% وتشمل هذه الكميات ما تم تصديره بواسطة خطوط الأنابيب بالإضافة إلى الصادرات من الغاز الطبيعي المسيل (المميع) ، وقد جاءت روسيا في المرتبة الأولى عالميا بين الدول المصدرة للغاز الطبيعي في العالم ، حيث قدرت حصتها بحوالي 21.8% سنة 2004 من إجمالي الصادرات العالمية ثم كندا في المرتبة الثانية بحصة تساوي إلى 15% ثم النرويج بنسبة 11%.

ثم تأتي الجزائر في المرتبة الرابعة عالميا من حيث تصدير الغاز الطبيعي بنسبة 9%.

أما عن مكانة الجزائر عربيا من حيث صادرات الغاز الطبيعي فقد حافظت على المرتبة الأولى بين الدول العربية بأكثر نسبة إجمالي صادرات في عام 2004 بالرغم من تراجع صادراتها

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 200.

سنة 2003 نتيجة وقوع حادث بمصنع سكيكدة لتسييل الغاز وبلغت صادراتها 60.9 مليار متر مكعب مثلت 58% من إجمالي صادرات الدول العربية ثم تليها قطر في المرتبة الثانية بنسبة 23% ثم عمان بنسبة 9.8% ثم الإمارات بنسبة 7% ثم ليبيا بنسبة 1.1% وأخيرا مصر التي بدأت التصدير أواخر 2004 بنسبة 1%.

4.1.iii. أهمية قطاع المحروقات في الإقتصاد الوطني

يمثل قطاع المحروقات مكانة هامة في الإقتصاد الوطني وهذا لأنه :

1. المصدر الرئيسي للعملة الصعبة عن طريق ما يلي: ⁽¹⁾

- ✓ إيرادات التصدير (أكثر من 95% من إيرادات الدولة)؛
- ✓ تغطية القروض الخارجية.

هذه العملة الصعبة موجهة عموما إلى:

✓ إستيراد السلع الإستهلاكية والخدمات التي تلبى الحاجيات الأساسية للسكان (التغذية الأدوية ، النقل... الخ)؛

✓ إستيراد سلع التجهيز والمواد نصف المصنعة والمواد الأولية ؛

✓ إستيراد التجهيزات لعملية التصنيع ؛

✓ دفع خدمات الديون الخارجية .

2. مصدر لإيرادات الميزانية عن طريق الجباية البترولية والتي تمثل أهم مصدر للإدخار في

الإقتصاد الوطني والتي تسمح بتحقيق معدلات للإستثمار و في ما يلي الجدول -34- يبين تطور

الجباية البترولية خلال 2000-2006 ؛

(1) : Benbitour – Ahmed , L'expérience Algérienne De Développement , 1962-1992 leçon pour l'Avenir , ISGP , Alger , Fevrier ,1992 , P82 .

الجدول رقم 34- تطور الجباية البترولية خلال الفترة 2006-2000

(الوحدة : مليار دينار جزائري)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
إيرادات الجباية البترولية	1213.2	1001.4	1007.9	1350.0	1570.7	2352.7	2799.0
الإيرادات الكلية للخرينة	1578.1	1505.5	1603.2	1966.6	2229.7	3081.7	3582.3
نسبة إيرادات جباية المحروقات من إيرادات الخرينة	76.87%	66.51%	62.86%	68.64%	70.44%	76.34%	78.13%

Source :Banque Centrale, Différent Rapports Annuels , 2000...2006.

يلاحظ من الجدول السابق أن إيرادات الجباية الناتجة عن قطاع المحروقات تساهم بشكل كبير في إيرادات الجباية للدولة ويظهر ذلك من خلال نسبة الجباية البترولية من إجمالي الإيرادات الجبائية التي كانت تمثل نسبة 76.87% سنة 2000 ، ثم إنخفضت خلال سنتي 2001 و 2002 نتيجة إنخفاض أسعار البترول ثم عاودت الإرتفاع من 62.86% سنة 2002 حتى 78.13% سنة 2006 وهي نسبة تعتبر جد مرتفعة وهي تدل على مدى أهمية قطاع المحروقات في المساهمة في الإيرادات الجبائية للدولة .

3. قطاع المحروقات يعتبر مصدر للطاقة في السوق الداخلي عن طريق إستهلاك العائلات للغاز الطبيعي والكهرباء ، إستهلاك الصناعة ؛

4. يعتبر مصدر أولي للمنتجات البلاستيكية والأسمدة الضرورية للزراعة ، الري ، الصناعات البتروكيميائية المختلفة ، بالإضافة إلى كل ما سبق فإن قطاع المحروقات يساهم بشكل واضح في الناتج الداخلي الخام(PIB) والجدول-35- يوضح ذلك.

الجدول رقم 35- نسبة المحروقات من الناتج الداخلي

الخام خلال الفترة 2006-2000.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
نسبة المحروقات من (PIB)	39.20%	33.89%	32.55%	35.58%	37.94%	44.7%	46.3%

Source : Banque Centrale ,Op.cit , 2000...2006.

من الجدول السابق فإن قطاع المحروقات يساهم بشكل واضح في الناتج الداخلي الخام حيث يلاحظ أن هذه النسبة عاودت الإرتفاع بعد أن عرفت إنخفاضا سيء في سنتي 2001 و 2002 إلى نسبة 33.89% و 32.55% على التوالي ، حيث تمثل خلال سنة 2006 نسبة 46.3% وهي تدل على مساهمة جيدة لقطاع المحروقات في الناتج الداخلي الخام .

مما سبق يتضح أن الإقتصاد الجزائري له درجة إرتباط كبيرة جدا وبالغة الأهمية بقطاع المحروقات ، فمن الواضح أن هذا الإرتباط أصبح يشكل عائقا كبيرا أمام تطور الإقتصاد الوطني خارج المحروقات مع صعوبة إمكانية وجود بديل لهذا القطاع على المدى المتوسط حتى الطويل .

إذن فتنمية الإقتصاد الجزائري لابد وأن تمر بتنمية قطاع المحروقات وتنمية وتطوير هذا الأخير لا يتم إلا من خلال الإستثمارات الأجنبية المباشرة المشتركة وهو ما سوف نتطرق له بنوع من التفصيل في النقطة 2.III.

2.III. الإستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات

من خلال هذه النقطة سوف نتطرق إلى الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات والتي هي عبارة عن إستثمارات مشتركة مع أهم شركة وطنية تنتمي للقطاع شركة **سونطراك** و لذلك فإنه قبل عرض أشكال الإستثمار الأجنبي في قطاع المحروقات والحديث عن أهم المشاريع المشتركة يجب الإشارة إلى نشأة الشركة الوطنية سونطراك ، تطورها ونشاطاتها المختلفة في قطاع المحروقات.

1.2.III. نشأة وتطور سونطراك⁽¹⁾

لقد تم إنشاء سونطراك الشركة الوطنية لنقل وتسويق المحروقات بعد إصدار المرسوم رقم 491-63 المؤرخ في 31 ديسمبر 1963 الذي كلفها بمهام محددة تتلخص في نقل وتسويق المحروقات ثم جاء مرسوم ثاني وهو المرسوم رقم 296-66 المؤرخ في 22 سبتمبر 1966 ليوسع مهامها إلى عدة ميادين منها البحث عن المحروقات وإنتاجها وتحويلها وتسويقها .

ورغم كل هذه التعديلات بقيت سونطراك بإسمها القديم وعملت بكل جهدها على تطوير فروع المحروقات فتفرعت عنها 17 مؤسسة جديدة مثل: المؤسسة الوطنية للبلاستيك والمؤسسة الوطنية لتسيير منطقة سكيكدة الصناعية... الخ.

(1): وثائق داخلية سونطراك.

ولقد كان التنظيم الجديد لسونطراك بين 1984-1986 إعتقادا على توجيهات المخطط الرباعي الثاني وفي 21 جانفي 1998 وبعد موافقة المجلس الوطني للطاقة تم تأكيد بأن سونطراك هي : تسمية الشركة الوطنية للبحث عن المحروقات وإنتاجها ونقلها وتحويلها وتسويقها والتي يوجد مقرها بمدينة الجزائر .

1.1.2.iii. مهام سونطراك

في السنوات الأولى من نشأتها ، كان هدف سونطراك يتلخص في نقل وتسويق المحروقات فمحدودية نشاطها هذا ناتج عن نقص الخبرة في ميدان البحث والتنقيب و الإنتاج من جهة ولصعوبة التحكم في المؤسسات الأجنبية المستغلة للبترول وعلى هذا الأساس قررت الحكومة توسيع نشاط سونطراك إثر إصدار مرسوم 66-296 أين تعود للشركة :

1. كل العمليات من بحث و تنقيب صناعي وتجاري للأحواض؛
 2. بناء كل وسائل نقل المحروقات ؛
 3. توزيع وبيع المحروقات ومختلف المواد المشتقة منها ، يتم في الجزائر قبل الخارج ؛
 4. معالجة وتحويل المحروقات على أرض الوطن وإقامة صناعة بتروكيميائية ؛
 5. المشاركة في كل عملية صناعية ، تجارية ، مالية ، أو عقارية مرتبطة بطريقة مباشرة بمهامها .
- وبهذا القرار أصبح حضور سونطراك يتزايد في كل مراحل النشاط البترولي، و بعد إعادة الهيكلة ركزت سونطراك على المهام الإستراتيجية لقطاع المحروقات والتي كانت تترتب حول محاور ذات النشاطات التالية :

1. نشاطات الإستكشاف والبحث عن المحروقات ؛
 2. نشاطات تنمية و إستغلال آبار (الحقول) المحروقات ؛
 3. نشاطات نقل المحروقات عبر الأنابيب ؛
 4. تمبيع وتحويل الغاز الطبيعي.
- وإستمرت سونطراك هكذا حتى سنة 1998 ، أين كانت هذه السنة صعبة بسبب تواصل إنخفاض أسعار البترول الخام خلال الأشهر الأخيرة الشيء الذي إنعكس سلبا على إيرادات وفوائد سونطراك ، هذه الشركة التي لها موقعها الأساسي في الإقتصاد الوطني ولذلك إتخذت عدة إجراءات لمواجهة خلل السوق بذهنية جديدة وبناء على هذا أصبحت سونطراك تهدف حاليا إلى :

1. التنقيب عن المحروقات والبحث عنها و إستغلالها ؛
2. تحويل المحروقات وتكريرها ؛
3. تطوير شبكات نقل المحروقات وتخزينها و شحنها و إستغلال هذه الشبكات وتسييرها ؛

4. تميع الغاز الطبيعي ومعالجته وتقويم المحروقات الغازية ؛
 5. تسويق المحروقات ؛
 6. بالإضافة إلى مختلف الأعمال المشتركة في الجزائر أو في الخارج مع شركات جزائرية أو أجنبية ، إكتساب وحيازة حقية أسهم و الإشتراك في الرأسمال وفي القيم المنقولة الأخرى في شركة موجودة أو سيتم إنشاؤها في الجزائر أو الخارج ؛
 7. تمويل البلاد بالمحروقات على المديين المتوسط والبعيد ؛
 8. دراسة كل الأشكال والمصادر الأخرى للطاقة وترقيتها و تقويمها ؛
 9. تطوير كل نشاط له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بصناعة المحروقات وكل عمل يمكن أن يترتب عنه فائدة لسونطراك.
- و الآن وبعد أكثر من 30 سنة من النشاط بالنسبة لسونطراك ، نجدها قد حققت العديد من النجاحات فهي :

1. أول شركة على مستوى أفريقيا ؛⁽¹⁾
2. تحتل المرتبة 12 بين الشركات البترولية العالمية ؛
3. ثاني مصدر لـ GN و GNL (الغاز الطبيعي والغاز المميع) ؛
4. ثالث مصدر للغاز الطبيعي عبر العالم ؛
5. إنتاجها الكلي بلغ حوالي 230 مليون TEP سنة 2006 ؛
6. نشاطاتها تمثل حوالي 30% من PNB للجزائر ؛
7. توظف حوالي 120.000 شخص.

2.1.2.iii. أنشطة شركة سونطراك

أ. نشاط المنبع *l'amont*

إن نشاط المنبع يهتم بالبحث و الإستغلال وإنتاج المحروقات وهي تتمحور أساسا حول تطوير الآبار المكتشفة ، تحسين معدل الإنتاج وتحقيق إحتياجات.

إن نشاط المنبع أدمج في إستراتيجيته العملية الفروع التابعة لسونطراك المرتبطة بالمنبع مثل : ENAGEO (المؤسسة الوطنية للجيوفيزياء) ، G.C.B (المؤسسة الوطنية للبناء) ، ENTP

⁽¹⁾ : Voir Site Web <http://www.sonatrach-dz.com> , Le 12/02/2007 , à 10 : 00 h .

(المؤسسة الوطنية لأعمال الآبار) ، ENSP (المؤسسة الوطنية لخدمات الآبار) ، ENAFOR (المؤسسة الوطنية للحفر) ، ENGTP (المؤسسة الوطنية للأعمال الكبرى للآبار).

كما أن سونطراك تساهم في مثل هذا النشاط في بلدان أخرى مثل : اليمن ، السودان ، النيجر العراق ، البيرو ، البرازيل ، بوليفيا ⁽¹⁾.

ب. نشاط المصب *L'aval*

إن نشاط المصب يتكفل بوضع وتنفيذ سياسات التنمية و الإستغلال للمصب البترولي والغازي و مهمته الأساسية هي إستغلال المنشآت المتواجدة لتميع الغاز الطبيعي وفصل GPL ، التكرير البتر وكيماويات والغاز الإصطناعي (الهليوم و الأزوت).

إن سونطراك تمتلك من خلال نشاط المصب 4 مجمعات للـ GNL و مركبين للـ GPL ومركبين للبتر وكيماويات ووحدة PEHD تعود إلى الفرع ENIP (الشركة الوطنية للصناعة البتر وكيماوية) و 5 مصانع تكرير تعود إلى الفرع NAFTEC (المؤسسة الوطنية للتكرير) ووحدة لاستخلاص الهليوم وفرعين للصيانة وتسيير المناطق الصناعية. ⁽²⁾

ج. نشاط النقل عبر الأنابيب *Transport par canalisation*

إن نشاط نقل المحروقات السائلة والغازية عبر الأنابيب يتكفل بتطوير وتسيير و إستغلال شبكة نقل وتخزين و إستلام وتبادل المحروقات.

حيث تحوز على شبكة نقل عن طريق الأنابيب بطول إجمالي يساوي 15000 كلم ، حيث يمثل الأنبوب الأول أنبوب بيدرو دوران فاريل (Pedro Duran Farel) الذي يربط الجزائر بإسبانيا عبر المغرب .

والأنبوب الثاني نحو إيطاليا عبر سيسيليا أنريكوماتي (Enrico Mattei) ويتم نقل المحروقات حسب الشروط الإقتصادية ، النوعية ، السلامة والبيئة التي تفرضها المعايير الدولية.

ومع مساهمة الفرع ENAC (المؤسسة الوطنية للأنابيب) فإن سونطراك تمتلك وسائل تكنولوجية ضرورية من أجل عمليات الصيانة والمعالجة للهياكل القاعدية لنقل المحروقات.

(1) : Voir Site Web <http://www.sonatrch-dz.com/activites-amont.htm> , le 12/02/2007 , à 10:00 h.

(2) : Voir Site Web <http://www.sonatrch-dz.com/activites-aval.htm> , le 12/02/2007 , à 10:00 h.

وتتوقع سونطراك أن تزيد من صادرات الغاز الطبيعي إلى 85 مليار متر مكعب من خلال إنشاء المشاريع التالية :

✓ ميد غاز هي فرع مشترك بين سونطراك وعدة شركات أجنبية , endesa , ENI , Total inaelf (BP , GDF , CEPSA) حيث يهتم هذا المشروع بـ إنشاء أنبوب غاز طوله 747 كلم يربط الجزائر مباشرة بإسبانيا.

✓ مشروع أنبوب ثاني بـ 1550 كلم من الطول يربط الجزائر مع إيطاليا عبر سردينيا ، هذا المشروع في طريق الإنجاز .

✓ شركة تختص بدراسات الجدوى التي تم إنشاؤها بين الجزائر ونيجيريا من أجل مشروع أنبوب الغاز الطبيعي العابر للصحراء وطوله 4400 كلم يربط بين نيجيريا والجزائر. ⁽¹⁾

د. نشاط التسويق

إن التسويق يهتم بإدارة عمليات البيع والنقل البحري أين تتم الإجراءات بالتنسيق مع الفروع مثل: NAFTAL التي تهتم بتوزيع المنتجات البترولية ، SNTM HYPROC من أجل النقل البحري للمحروقات ، COGIL من أجل تسويق الغاز الصناعي بالإضافة إلى هذا تم إنشاء مؤخرًا شركة مشتركة SONACEP بين سونطراك و CEPSA الإسبانية من أجل تسيير خيارات التسويق والتجارة في المنتجات البترولية وعمليات الشحن بالنسبة للنقل البحري. ⁽²⁾

III.2.2. الإستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات

تتم الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات عن طريق إنشاء إستثمارات مشتركة بين الشركة الوطنية سونطراك ومختلف الشركات الأجنبية .

أي أن الشركات الأجنبية إذا ما فكرت في إقامة إستثمار في قطاع المحروقات فإنه لا يمكن أن يكون هذا الإستثمار مملوكًا بالكامل إلى هذه الشركات ، بل يجب أن ينجز في إطار الشراكة مع الشركة الوطنية سونطراك ويكون ذلك من خلال الأشكال التالية:

⁽¹⁾ : Voir Le Site Web <http://www.sonatrch-dz.com/activité-transport.htm> , le 12/02/2007 , à 10.00h.

⁽²⁾ : Voir Le Site Web <http://www.sonatrch-dz.com/activité-commerce.htm> , le 12/02/2007 , à 10.00h.

1.2.2.iii. L'association en participation بالإشتراك بالمساهمة⁽¹⁾

تتكون خصائص هذا النوع من الشراكة فيما يلي:

1. إستثمارات البحث تمويل من طرف الشريك الأجنبي ؛
2. يسحب الشريك الأجنبي حصته من إنتاج الحقل حسب نسبة المساهمة بشرط أن تكون حصة سونطراك على الأقل 51% ؛
3. عند إكتشاف حقل قابل للإستغلال فإن الشركة الأجنبية تتمتع بحقها في إنتاج الحقل بنسبة مساهمتها والتي لا تتجاوز 49% من الإنتاج المكتشف ؛
4. يتحمل الشريك الأجنبي مسؤولية دفع الأعباء والرسوم على حصته في الإنتاج .

2.2.2.iii. الشراكة التجارية Société Commerciale Mixte

تخضع الشركة التجارية إلى القانون الجزائري وتكون نسبة مساهمة الشركة الوطنية سونطراك 51% على الأقل ، أما فيما يخص طرق التمويل ومبادئ الفوائد المستحقة فهي نفسها كما في حالة الإشتراك في المساهمة وسنقف أمام حالتين :

1. يوزع الإنتاج بين الشركاء ، بحيث يدفع كل الأطراف الإتاوة والضريبة النسبية على حصته ؛
2. الشركة التجارية تقوم بتسويق الإنتاج وعليها دفع الإتاوة و الضريبة ومثالا على هذا النوع من الشراكة الشركة المختلطة (ALEPCO) الجزائرية الليبية.

والتي تحصلت على البحث و الإستغلال في منطقة غرداية ، لم تنشأ طبقا لقانون 14-86 وإنما نشأت طبقا لإتفاقية ثنائية عقدت في 1986 والتي أبرمت قواعدها التسييرية قوانينها وقبورها ، هذه الشركة ذات حصص مساهمة متساوية بين سونطراك والشركة الليبية (NOC) .

3.2.2.iii. عقود الخدمات⁽²⁾

تنقسم عقود الخدمات إلى نوعين هما:

1. عقد الخدمة ذات المخاطر والذي يطلق عليه اسم عقد المؤسسة أو الوكالة ؛
 2. عقد المساهمة التقنية دون المخاطر .
- فبالنسبة لعقد الخدمة ذات المخاطر فإن الشريك الأجنبي يتحمل كاملا تمويل عمليات البحث وتكمن المخاطرة في إمكانية بحث بترولي فاشل ، مما يعدم كل إمكانية تسديد المصاريف الخاصة بعملية البحث والتنقيب .

⁽¹⁾: راجع القانون رقم 14-86 المعدل والمتمم بالقانون رقم 21-91 ، مرجع سبق ذكره .

⁽²⁾: Le Pétrole et Le Gaz Arabe , revue N°735 , 1/11/1999 , P19.

خلافاً عن عقد تقاسم الإنتاج ، ففي حالة الإكتشاف يسدد للشريك مصاريفه والخدمات المقدمة وهذا نقداً أو عينا.

أما عن عقد المساهمة التقنية دون المخاطر تقدم الشركة الأجنبية في إطاره خدمات للشركة الوطنية التي تتحمل وحدها المخاطر المالية للإستغلال والإنتاج. وبناء عليه فإنه في هذه الحالة وفي إطار الشراكة :

✓ يدفع للشريك الأجنبي مبلغ عيني أو نقدي الذي يجب أن لا يتجاوز 29% من الإنتاج المكتشف ؛

✓ يحدد الدفع عينا أو نقداً وكذا كفاءات التسديد مقدما في العقد ؛

✓ إذا إتفق الطرفان على الدفع عينا تسلم حصة الشريك الأجنبي بقيمة التسليم في ميناء الشحن مع جميع الأعباء والرسوم وكذا من الإلتزامات الجبائية البترولية .

4.2.2.iii. عقد إقتسام المنتج

تطبق هذه النظم بصفة خاصة في مجالات الإكتشافات البترولية حيث تحتاج إلى موارد مالية ضخمة وتكنولوجيا عالية في حين تبقى نتائجها إقتصادية ، ومن ثم لا تقدر عليها الإقتصاديات النامية فيعهد بها إلى مشروع متعدد الجنسيات ذو قدرة ضخمة من حيث التمويل والمعرفة الفنية . فيقوم بالإستثمار والإنفاق على الإنتاج ويتحمل مسؤولية النجاح أو الفشل كما يقوم أيضا بتطوير وتدريب العناصر المحلية من العمالة والمهندسين والإطارات كما يقوم في بعض الأحيان بتسويق الإنتاج كله أو جزء منه و يتم إقتسام الناتج بعد إكتشافه بنسبة معينة بين الشريك المحلي والشريك الأجنبي الذي كلف بالإتفاق ، ويمكن للسلطة المحلية إستخدام نصيبها إما في الإستهلاك المحلي أو تصديره للخارج والجدول رقم -36- يبين الشركات المنشأة عبر الشراكة خلال الفترة 1965-2006.

الجدول رقم -36- الشركات المنشأة عبر الشراكة خلال الفترة 1965-2006 .

ملاحظة	تاريخ نهاية صلاحية العقد	تاريخ الإنشاء	مجال النشاط	الشراكة ومعدلات المساهمة	رمز الشركة	
	71/02/24	65/07/29	إكتشاف وإنتاج	سونطراك=50% ERAP=50%	ASCOOP	نشاط المنبع l'amont شراكة تعاونية
مساحة تساوي 200.000 كلم ² إنجاز (حفر) 35 بئر و إكتشاف 4 آبار						
مساحة تجاوزت من 200.000 كلم ² في 1974 إلى 266.000 كلم ² سنة 1986	1986	1973	إكتشاف وإنتاج	سونطراك =51% الشركات البترولية = 49%	20 عقد مساهمة	المنبع شراكة تساهمية
مساحة إنتقلت من 30000 كلم ² إلى 300.000 كلم ²	2005	1987	/	/	60 عقد تقاسم الإنتاج	شراكة من خلال تقاسم الإنتاج
/	1982	1964	- المعالجة الزلزالية - طوبوغرافيا	سونطراك = 51% Teledyne(USA) = 49%	ALGEO	المنبع (خدمات) الشراكة الجزائرية
	1982	؟	- الهيدروجيولوجيا	سونطراك = 51% Globe universal sciences INC(USA) = 49%	ALREG	للجيوفيزياء
إنشاء ENTP بناءا على OTP لسونطراك	1982	1966	حفر الآبار البترولية	سونطراك = 50% South Eastern = Driling Inc Dallas 50%	ALFOR	المنبع (خدمات) الشركة الوطنية للحفر
/	1981	1969	مراقبة جيولوجية للآبار وتحاليل مخبريه	سونطراك = 51% Core = Laboratories 49%	ALCOR E	المنبع (خدمات) الشركة الوطنية لمراقبة الجيولوجية
/	1981	1970	تسجيلات الدياترافيا في الآبار	سونطراك = 51% Dreser Atlas(USA) = 49%	ALDIA	المنبع (خدمات) الشركة الوطنية للدياترافيا

/	1981	1970	تقييم الإحتياجات	سونطراك =51% =Backer(USA) %49	ALTES T	الشركة الوطنية للتجريب
/	1986	1982	تدعيم وتغليظ الآبار	%51=ENSP %49=BJ sewices	ALCIM	/
/	1983	1973	انجاز وسائل الحفر	سونطراك =51% %49=Christensen	ALDIM	الشركة الوطنية لوسائل الحفر
/	1982	1973	إنشاء +خدمات متعلقة بوسائل الحفر	سونطراك =51% Milehen(USA) %49=	ALFUI D	الشركة الوطنية لوسائل الحفر
/	؟	1986	تدعيم	%51= ENSP %49=BJ services	BJSP	الشركة المختلطة للتدعيم
/	؟	1999	دياغرافيا الآبار	%51=ENSP =Haliburton(USA) %49	HESP	الشركة المختلطة لتقديم خدمات الدياغرافيا
تبني مهام ALFUID	؟	2003	إنشاء+جمع وسائل الحفر	%51= ENSP Baroid(USA) %49=	BASP	شركة مختلطة لوسائل الحفر
مهمة جديدة	؟	؟	حماية البيئة ومعالجة فضلات المشاريع البتروولية	%51= ENSP MEDES (itali) %49=	MESP	الشركة الوطنية لمعالجة الفضلات البتروولية للمشاريع
/	؟	09/22 1967	الانشاء حماية اجتماعية	سونطراك =51% Union industrielle =et entreprise %49	ALTRA	الشركة الجزائرية للأعمال الكبرى

/	1971	1965	نقل الخام بواسطة أنابيب الغاز	سونطراك = 25% SNREPAL = 25% CFPA = 50%	SOPEG أنبوب ناقل للبترو	النقل
TOTAL و BP تنازلتا عن حصتهما لأغراض إستراتيجية في نوفمبر 2006	/	جانفي 2001 بداية الأشغال في 2006 و الوضع تحت الخدمة في 2009	نقل الغاز الطبيعي من خلال الأنابيب تحت البحر	سونطراك = 20% CEPSA = 20% BP, ENDESA, GDF, TOTAL, Iberdrola = 12% لكل منها	MEDGA Z	النقل
/	?	2003 2006	نقل الغاز	سونطراك ، ENL POWER ,EDISO N, EOS , WINTERSHELE	TRANS MED	النقل
شراء حصتي إس أن ريبال في 1965/7 و بريتيش بترول يوم في 1967/01/30 تأميم حصة إسو موبيل في 67/8/24 تأميم كامل في 71/02	1971	1964	تكرير وتوزيع	سونطراك = 8% SNREPAL = 10% BP = 10% ESSO = 17% MOBIL = 6% CFP = 32% SHELL = 17%	SRA	نشاط المصب الشركة الجزائرية للتكرير
شراء حصة ايراب نتيجة تماطل في العمل من طرف الشرك	1970/2/17	/7/15 1967	تمبيع ونقل الغاز	سونطراك = 50% ERAP = 50%	SOME LGAZ	شركة تمبيع ونقل الغاز وتسويقه
شراء حصة الشرك عن طريق سونطراك	?	1964	تمبيع الغاز الطبيعي	/	CAME L	تمبيع الغاز الطبيعي
بداية الاشغال في 1994	?	1991	انتاج الهيليوم والازوت الغازي والسائل	سونطراك = 51% HELAP = 49%	HELIO S	انتاج الهيليوم

بداية الانتاج 2003	؟	2000	بروبالين	سونطراك =49 % BASF =51 %	PROPA - NCHE M	تحويل
تقاعد Repsol لعدم مردودية المشروع	نوفمبر 2006	1990-2000	/	سونطراك = 67 % Repsol =33 % و فيما بعد إكتسبت سونطراك=63 % BAD =12.19 % Repsol =26.95 %	POLY MED	نشاط المصب
/	؟	2001	/	سونطراك = 50 % CEPSA =50 %	SONAC EP	نشاط المصب Shipping
/	؟	2006	تسويق GN للأسواق GNL الأورو متوسطية	سونطراك = 50 % GDF =50 %	MED LNG GAZ	نشاط المصب تسويق

Source : Abdelmadjid Attar et Zerouk Djerroumi ,Op.cit , pp 10- 14

3.2.iii. أهم المشاريع المشتركة بين سونطراك والشركات الأجنبية
هناك العديد من المشاريع المشتركة بين سونطراك والشركات الأجنبية نذكر منها:

3.2.iii.1. مشروع عين صالح غاز (1)

إن مشروع عين صالح للغاز هو أكبر مشروع غاز Gaz sec (غير مصحوب بالبتروال الخام) يتم إنجازه عن طريق الشراكة في الجزائر ويعتبر كذلك من أهم المشاريع الطاقوية المنجزة في إطار الشراكة مع سونطراك .

(1): وثائق داخلية سونطراك.

إن مشروع التطوير المشترك يقع في المنطقة الوسطى في الجنوب الجزائري أي على بعد حوالي 1200 كلم جنوب الجزائر العاصمة وحوالي 800 كلم من حاسي الرمل باتجاه غور محمود إن شراكة عين صالح للغاز تتضمن تطوير 7 آبار للغاز الطبيعي في الوسط الجنوبي للجزائر كرشبا Krechba ، تيقنتور Tigentour ، ريق Reg ، حاسي مومن Hassi Moumen وغارت البيفينات Garet el befinat ، عين صالح Ain Salah وغور محمود Gour Mahmoud حيث يتم تطوير هذه الآبار على مرحلتين :

المرحلة الأولى: يتم فيها تطوير حقول كرشبة ، تيقنتور ، ريق ويبدأ الإنتاج منها في سنة 2004 حيث يتم نقل الغاز المنتج عبر الأنابيب ويقدر طولها 579 كلم وذلك إلى غاية المحطة الأولى حاسي الرمل ، ثم فيما بعد يتم نقله نحو الأسواق الواسعة في جنوب أوروبا.

المرحلة الثانية : ويتم فيها تطوير الحقول الأربعة الباقية (حاسي مومن ، غارت بيفينات ، عين صالح وغور محمود) ، وهذا من أجل ضمان مستوى إنتاج ومبيعات منتظمة خلال فترة التطوير ويقدر الإنتاج المتوقع من هذا المشروع ب 9 مليار متر مكعب سنويا من الغاز الخالص.

إن مشروع عين صالح للغاز هو مشروع مشترك بين سونطراك بحصة 35% و ستات أويل STATOIL بحصة 32% و بريتش بتروليوم BP 33% .

ويهدف هذا المشروع وحده إلى الرفع من الإنتاج الكلي للغاز في الجزائر بحوالي 15% وقد قدرت التكاليف الإجمالية بحوالي 2.7 مليار دولار خلال فترة تمتد حتى 30 سنة.

بالإضافة إلى ما سبق فإن مشروع عين صالح هو مشروع متطور من خلال مساهمته في حماية البيئة⁽¹⁾ حيث تحصل على شهادة الإيزو 14001 ومن خلال هذا المشروع فإنه تتم في عملية الإنتاج إستخلاص ثاني أكسيد الكربون CO₂ من الغاز المنتج من آبار عين صالح ثم يتم نقله وإعادة حقنه في خزان كرشبة (أي بين طبقات الأرض).

وصف العقد:

نوع العقد: عقد تقاسم العائدات Contrat de Partage de Revenus

الشركاء : سونطراك ، BP ، STATOIL

(1): Voir Le Site Web <http://www.leMagrebdz.com/lire.php?id=7107> . 21/09/2007 à 15:30h .

4. إنشاء مصنع لتسييل الغاز الطبيعي بقدرة تساوي 4 ملايين طن في السنة ؛
5. ضمان النقل عبر الأنابيب في الجزائر للمنتجات المستخرجة من المحيط المتعاقد عليه كما أن فصل GPL سوف يكون مضمونا 100% من طرف سونطراك ، أما عن الغاز الطبيعي GN والغاز الطبيعي المسيل (المميع) GNL فإنه يتم تسويقهما بصفة مشتركة من طرف سونطراك و الكونسورتيوم إلى السوق العالمي من خلال شركة تسويق مشتركة .

وفي إطار البدء بإنجاز المشروع فإنه تم التوقيع على كل الوثائق المتعلقة بإنجاز الشركة المشتركة Andalus Lng Spa⁽¹⁾ بين سونطراك و الكونسورتيوم في 23 ماي 2006.

أين سيتم ضمان إنجاز مشروع قاسي الطويل من طرف هذه الأخيرة من خلال إنجاز مصنع لتميع الغاز الطبيعي GNL بالموقع GNL3 : ex أو جي.أن.أل ثلاثة سابقا الواقع بمنطقة أرزيو الصناعية يتكون من قطار مشترك ومع خيار إنشاء قطار ثاني من أجل تميع الغاز الطبيعي المتأتى من حقول قاسي الطويل وغرورد نوس.

إن هذا المصنع سوف يعتمد على طرق تكنولوجية أثبتت جدواها ولا سيما ما يتعلق بإستغلال GNL الإيثان والغاز المشبع و الهليوم ، وقد قدرت قيمة الإنجاز بين 2 و 3 مليار دولار.

وقد صرح وزير الطاقة والمناجم خلال سنة 2008⁽²⁾ بأن الشركتين ريبسول وغاز ناتورال قد فشلتا في تسيير قاسي الطويل هذا المشروع الذي تم إدراجه منذ خمس سنوات بالشراكة مع الشركتين الإسبانيتين كان من المفروض أن يتم في 2009 ، بيد أن التأخر الذي تسببت فيه هاتان الشركتان أجبر سونطراك على مراجعة أوراقها وفسخ العقد الذي كان يربطها بهما و ذلك بعد تحذيرات عدة .

إن ما يمكن إستنتاجه أنه ليس كل المشاريع الأجنبية يمكن أن تتسم بالنجاح ، فمثلا قاسي الطويل كانت كل الآمال متعلقة به خاصة في إسراع إنجاز المشروع للبدء في إستغلاله في 2009 إلا أن الأمر لم يتوقف هنا فقط ، بل أجبرت سونطراك على اللجوء إلى التحكيم الدولي من أجل حصولها على تعويضات من الشركتين لأن تماطل هاتين الأخيرتين في إنجاز المشروع ومن ثم إلغاء العقد المشترك نتج عنه تكبد سونطراك خسائر معتبرة.

(1): Voir - Energie et Mines , Revue du Secteur de L'énergie et des Mines , N°=6 , Novembre 2006 , Alger , P10.

- SONATARCH ,Revue Commercialisation Gaz et Développement à L'international , 5ème Edition , 2007 ,P20.

(2) : Energie et Mines, Revue du Secteur de L'énergie et des Mines , N°=8 , Janvier 2008 , P 79.

3.3.2.iii مشروع ميد غاز الرابط بين الجزائر وأوروبا عبر إسبانيا

يعتبر مشروع (1) -la ligne directe Algérie Europe via l'Espagne- Med Gaz أي مشروع إنشاء أنبوب غاز بحري يربط بين الجزائر وأوروبا عبر إسبانيا مثالا آخر عن سياسة الشراكة المتبعة في قطاع المحروقات.

وفي هذا الإطار أنشأت سونطراك والمجمع الإسباني CEPSA شركة دراسات سميت **ميد غاز** تتكفل بإعداد دراسات حول جدوى المشروع ، وقد صنف الإتحاد الأوروبي مشروع ميد غاز في قائمة أهم مشاريع الغاز والكهرباء ، كما أنه مشروع يتضمن السلامة والأمان في التموين بالطاقة لأوروبا وتمثل القدرة الإجمالية بـ 8 مليار متر مكعب سنويا .

إن أنبوب الغاز يبدأ من بني صاف بالقرب من أرزيو بطول 200 كلم وعمق 2160 متر ثم الوصول إلى ألميريا ALMERIA جنوب إسبانيا وقد قدرت قيمة الإستثمار بـ 900 مليون أورو .

1. خلال سنة 2005 تم توقيع بروتوكولي إتفاق بين سونطراك والشركات الإسبانية IBERDROLA,CEPSA يحتوي كل منهما على حجم تموين لهاتين الشركتين يقدر بـ 1.6 مليار متر مكعب سنويا لكل شركة .

2. وفي سنة 2006 تم توقيع بروتوكولي إتفاق بين سونطراك والشركتين الاسبانييتين ENDESA والفرنسية GDF (Gaz De France) للتموين بحجم يساوي 0.96 مليار متر مكعب لكل واحدة.

وصف مختصر للمشروع: (2)

الموقع: الجزائر - إسبانيا

الهدف: تصدير 8 مليارات متر مكعب سنويا

الوصف البحري:

محطة الإنطلاق: بني صاف الجزائر

محطة الوصول: ألميريا إسبانيا

(1): SONATARCH , Revue Commercialisation Gaz et Développement à l'international , 5^{ème} Edition , Op.cit , P21.

(2): SONATARCH , Rapport annuel , 2006 , P 38.

الطول الخارجي: 200 كلم القطر 24 بوصة

العمق الأقصى : 2160 متر

الطاقة: 8 مليار متر مكعب

الوصف البري:

جزء سوقدت - أرزيو

القطر : 48 بوصة

الطول 218 كلم

الهدف تغذية المصانع المستقبلية للغاز الطبيعي المميع وتحويل الغاز مباشرة إلى مشتقات سائلة في أرزيو ، و الجدول التالي يبين حجم التمويل ونسب المشاركة لكل شريك في المشروع.

الجدول رقم -37- حجم التمويل ونسب المشاركة لكل شريك في مشروع ميد غاز

الشريك	حجم الغاز المتعاقد عليه (مليار م ³)	المساهمة في شركة MED GAZ
سونطراك	1.88	36%
CEPSA	1.6	20%
IBERDROLA	1.6	20%
ENDESSA	0.96	12%
GDF (gaz de France)	0.96	12%

Source : SONATARCH, Revue Commercialisation Gaz et Développement à l'international , 5^{ème} Edition , Op.cit , P21.

4.3.2.III. مشروع غالسي

لقد فتحت سونطراك الظرف السادس المتعلق بتصدير الغاز الطبيعي وذلك في إطار الشراكة مع 6 شركات أوروبية من أجل إنشاء شركة دراسات تتكفل بإعداد دراسات الجدوى لمشروع إنجاز أنبوب غاز يربط بين الجزائر وإيطاليا عبر سردينيا .

وقد سميت الشركة ب **غالسي** حيث تساهم سونطراك⁽¹⁾ فيها بنسبة 36% ، إديسون 18% Edison اونيل باور 13.5% Enel Power ، وينتر شيل 13.5% winter shell ، إنيرجيا 9% EOS Energia و بروقميزا 5% Progmisa وسفيرس 5% Sfirs .

✓ إن أنبوب الغاز الرابط بين الجزائر وإيطاليا عبر سردينيا سيتمد على مسافة كلية 1470 كلم تقريبا؛

✓ حيث يبدأ من حاسي رميل من أجل الوصول إلى القالة ثم عبر البحر إلى غاية سردينيا من أجل الوصول إلى Castiglione Della Pescaia وهي منطقة تقع شمال روما (إيطاليا) ؛

✓ تقدر الطاقة الابتدائية لهذا الأنبوب 8 مليار متر مكعب سنويا وذلك بعمق أقصى 2000 متر؛

✓ إن هذا المشروع سوف يخدم إيطاليا وجنوب فرنسا بالإضافة إلى البلدان الأوروبية في شمال الألب ؛

✓ إن بداية إستغلال أنبوب الغاز من المتوقع أن تكون حوالي 2011 ؛

✓ تم توقيع برتوكول إنفاق حول تمويل و إستلام الغاز الطبيعي من خلال أنبوب الغاز المستقبلي بين سونطراك ، Edison (2 مليار متر مكعب) ، Enel Power (2 مليار متر مكعب) ، Hera (1 مليار متر مكعب) ، World Energy (0.5 مليار متر مكعب) وكذلك Ascopia Ale (0.5 مليار متر مكعب) .

وصف مختصر للمشروع :

مشروع غالسي : Projet Galsi

الموقع :الجزائر - إيطاليا

الهدف : تصدير 8 مليارات متر مكعب من الغاز سنويا نحو إيطاليا عبر جزيرة سردينيا .

القالة- كاغلياري (بحري):

الطول : 280 كلم

القطر: 24 بوصة

العمق الأقصى: 2840 م

(1) : SONATARCH , Revue Commercialisation Gaz et Développement à L'international , 5^{ème} Edition , Op.cit , 2007 , P24

كاغلياري- (أولبيا) بري:

الطول: 300 كلم

القطر: 42 بوصة

أولبيا- كاربونيفيرا (بحري):

الطول : 270 كلم

القطر: 22 بوصة

العمق الأقصى: 900 متر

كان هذا عرض لأهم المشاريع المنجزة عبر الشراكة بين سونطراك والشركات الأجنبية.

3.iii. آثار الاستثمارات الأجنبية المباشرة على قطاع المحروقات

1.3.iii. أثر الإستثمار الأجنبي المباشر في قطاع المحروقات على الإنتاج وعلى

ميزان المدفوعات

في هذه النقطة سوف نتطرق لأثر الإستثمارات الأجنبية المنجزة في قطاع المحروقات على الإنتاج من جهة وأثرها على ميزان المدفوعات من جهة أخرى.

1.1.3.iii. الأثر على الإنتاج

بعد عملية البحث والتقيب ، وفي حالة إكتشاف آبار تجارية للغاز أو البترول فإنه تأتي كخطوة ثانية عملية إنتاج و إستغلال هذه الآبار ، وتتم كل هذه العمليات من بحث و إستثمار وإنتاج في منابع النفط والغاز في نشاط المنبع L'amont ، حيث تقوم بهذه العمليات سونطراك لوحدها أو بمشاركة شركات نفطية أخرى والجدول -38- يبين تطور بنية إنتاج المحروقات خلال الفترة 2000-2006 .

الجدول رقم 38- تطور بنية إنتاج المحروقات خلال الفترة 2000-2006

(الوحدة : مليون طن برميل معادل)^(*)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
إنتاج سونطراك لوحدها.	184	177	174	170	168	167	164
إنتاج عبر الشراكة	18	25	32	42	55	65	66
الإنتاج الكلي	202	202	206	212	223	232	230
نسبة الإنتاج عبر الشراكة من إنتاج سونطراك لوحدها	%9.78	%14.12	%18.39	%24.70	%32.73	%38.92	%40.24
نسبة الإنتاج عبر الشراكة من الإنتاج الكلي	%8.91	%12.37	%15.53	%19.81	%24.66	%28.01	%28.69

Source : SONATARCH , Différent Rapports annuels , 2001...2006 .

بناء على معطيات الجدول السابق فإنه يلاحظ أن إنتاج المحروقات في تزايد مستمر خلال سنوات الفترة 2006-2000 حيث إرتفع حجم الإنتاج من 202 مليون طن برميل معادل خلال سنة 2000 إلى 212 مليون ط.ب.م. سنة 2003 أي بزيادة تساوي 10 مليون ط.ب.م ، ثم إرتفع حجم الإنتاج بتسارع متزايد خلال السنوات التالية حيث وصل إنتاج المحروقات إلى 232 مليون ط.ب.م أي بزيادة تقدر بـ 20 مليون ط.ب.م عن سنة 2003.

وبالرغم من الإنخفاض الطفيف المسجل سنة 2006 فإنه يبقى الإنتاج في مستويات جيدة وتقوم بعملية الإنتاج سونطراك لوحدها أو عن طريق الشراكة الأجنبية .

ويلاحظ أن إنتاج سونطراك في تناقص مستمر منذ 2000 حتى 2006 حيث إنخفض إنتاجها من 184 مليون ط.ب.م إلى 164 مليون ط.ب.م سنة 2006 أي بإنخفاض قدر بـ 20 مليون ط.ب.م.

^(*): البرميل هو " حجم النفط الخام الذي يساوي 158.9 لتر وفق الشروط العادية لضغط الحرارة البرميل المعادل للنفط (ب.م.ن) هو " حجم المحروقات السائلة أو الغازية التي تمتلك احتواء طاقياً قدره 1400.0000 كيلو حراري مساوي لمحتوى برمبل بترول خام.


وفي المقابل إرتفع إنتاج الشركات الأجنبية من المحروقات من 18 مليون ط.ب.م سنة 2000 حتى وصل إلى 66 مليون ط.ب.م سنة 2006 أي بزيادة تساوي 48 مليون ط.ب.م وهي تعتبر زيادة معتبرة خلال 6 سنوات ، أما فيما يتعلق بنسبة الإنتاج عبر الشراكة من إنتاج سونطراك لوحدها فإن هذه النسبة في تزايد مستمر خلال نفس الفترة حيث إرتفعت من 9.78% سنة 2000 إلى 24.70% سنة 2003 ثم إلى 40.26% سنة 2006.

وما يجدر الإشارة إليه أن إنخفاض نسبة حجم إنتاج المحروقات من طرف الشركات الأجنبية قبل سنة 2005 يرجع إلى القوانين المتعلقة بالمحروقات والمتبناة سابقا ، والتي لا تسمح للشركات الأجنبية بإستغلال وتطوير الآبار المكتشفة من قبل والتي كانت محتكرة من طرف سونطراك.

إلا أنه بعد تبني قانون 07-05 المتعلق بالمحروقات ، وسع هذا القانون من إطار الشفافية والمنافسة وعدم التمييز بين المتعاملين العموميين وغيرهم في منح الرخص المنجمية ورفع الإحتكار في إستغلال منشآت نقل المحروقات وفتح المجال للإستثمار.

أما فيما يخص نسبة إنتاج الشركات الأجنبية من الإنتاج الكلي ، فيلاحظ أنها في تزايد مستمر حيث إرتفعت من 8.91% سنة 2000 ثم 19.81% سنة 2003 ثم إلى 28.69% سنة 2006.

الشكل رقم -08- تطور إنتاج المحروقات خلال الفترة 2006-2000.



إن زيادة الإنتاج السنوي للمحروقات من طرف الشركات الأجنبية من الإنتاج الكلي ، يبين الدور الواضح والأثر الإيجابي للمشروعات الأجنبية المباشرة على زيادة الإنتاج في قطاع المحروقات.

و في ما يلي سنقوم بعرض مدى مساهمة الشركات الأجنبية (المشاريع الأجنبية المباشرة) في زيادة الإنتاج حسب كل منتج.

أ. تطور إنتاج البترول الخام:

الجدول رقم -39- إنتاج البترول الخام خلال الفترة 2000-2006
(الوحدة : مليون ط.ب.م)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
إنتاج البترول من طرف سونطراك لوحدها	32	30	29	29	29	29	29
إنتاج البترول الخام عبر الشراكة	9	10	17	26	30	34	34
الإنتاج الكلي	41	40	64	55	59	63	63


Source : SONATARCH , Différent Rapports annuels , 2001...2006 .

يلاحظ من الجدول السابق أن إنتاج البترول الخام في تزايد مستمر خلال الفترة 2000-2006 حيث إرتفع من 41 مليون ط.ب.م سنة 2000 إلى 63 مليون ط.ب.م سنة 2006 أي بزيادة تساوي 22 مليون ط.ب.م ويلاحظ كذلك أن إنتاج البترول من طرف سونطراك إنخفض من 32 مليون ط.ب.م سنة 2000 إلى 29 مليون ط.ب.م سنة 2002 ، ثم بقي عند هذا المعدل خلال السنوات التالية وفي المقابل فإن إنتاج البترول الخام من طرف الشركات الأجنبية في تزايد مستمر من 9 مليون ط.ب.م سنة 2000 إلى 34 مليون ط.ب.م سنة 2006 ، أي بفارق يساوي 25 مليون ط.ب.م وهي نسبة معتبرة خلال 6 سنوات.

وما يجدر الإشارة إليه أيضا أن إنتاج الشركات الأجنبية كان أقل خلال السنوات التي تسبق 2004 ، ثم إنخفضت نسبة إنتاج سونطراك مقابل الشركات الأجنبية خلال وبعد سنة 2004 وبالتالي فإنه بناءا على ما سبق يتأكد الدور الكبير والأثر الإيجابي للشركات الأجنبية في المساهمة في زيادة إنتاج البترول الخام وهو ما يوضحه الشكل المقابل.

الشكل رقم -09- تطور بنية إنتاج البترول الخام خلال الفترة 2000-2006

(الوحدة : مليون ط.ب.م)



ب. تطور إنتاج غاز البترول المميع GPL:

ينتج غاز البترول المميع أساسا من حقول الغاز الطبيعي إلى جانب إستخلاصه من عملية معالجة البترول الخام.

أما عن إنتاج غاز البترول المميع فيلاحظ أنه تقريبا ثابت عند 8 مليون ط.ب.م و 9 مليون ط.ب.م وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم -40- تطور إنتاج غاز البترول المميع GPL خلال الفترة 2000-2006 (الوحدة : مليون ط.ب.م).


السنوات	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000
إنتاج GPL من طرف سونطراك لوحدها	6	7	7	7	8	8	7
إنتاج GPL عبر الشراكة	2	2	2	1	1	1	1
الإنتاج الكلي	8	9	9	8	9	9	8

Source : SONATARCH , Différent Rapports annuels , 2001...2006 .

بالرغم من أن إنتاج البترول المميع GPL في مستويات منخفضة جدا بالمقارنة مع إنتاج البترول الخام ، إلا أنه يلاحظ أن الشركات الأجنبية تساهم بنسب تتراوح بين 12.5% و 25% من الإنتاج الكلي للـ GPL ، فمثلا مثلت نسبة مساهمة إنتاج الشركات الأجنبية خلال سنة 2000

حوالي 12.5% من الإنتاج الكلي ثم إرتفعت إلى 22% سنة 2005 ، ثم إلى 25% من الإنتاج الكلي خلال سنة 2006 وفي ما يلي:

الشكل رقم 10- تطور بنية إنتاج GPL خلال الفترة 2006-2000.



ج. إنتاج الغاز الطبيعي GN:

تتميز الحقول الجزائرية بغناها الخاص بالغاز الطبيعي ، حيث تنتج ما يقارب 66% من 80 مليار متر مكعب من الغاز الذي تقوم الجزائر بتسويقه خاصة من حقل الغاز العملاق في حاسي رميل .

ويقدر مخزون الغاز الجزائري بحوالي 3% من مجموع المخزون العالمي ، كما تقدر طاقة التصدير ب 38 مليار متر مكعب بالنسبة للغاز الطبيعي وما يقارب 27 مليار متر مكعب في شكله المميع (غاز طبيعي مميّع GNL) أما فيما يتعلق بإنتاج الغاز الطبيعي GN فإنه يتم عن طريق الشركة الوطنية سونطراك لوحدها و بإستخدام إمكانياتها الذاتية ، أو عن طريق الشراكة (المشاريع المشتركة) الأجنبية ، حيث يوضح الجدول 41- تطور بنية إنتاج الغاز الطبيعي GN خلال الفترة 2006-2000 .

الجدول-41- تطور بنية إنتاج الغاز الطبيعي GN خلال الفترة 2006-2000

(الوحدة : مليار متر مكعب) .

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
إنتاج أ ل GN من طرف سونطراك لوحدها	128	129	128	125	124	124	122
إنتاج أ ل GN عبر الشراكة	12	12	12	13	20	28	20
الإنتاج الكلي	140	141	140	138	144	152	150

Source : SONATARCH , Différent Rapports annuels , 2001...2006.


يبدو واضحا من الجدول السابق أن مساهمة سونطراك في إنتاج الغاز الطبيعي GN أكبر بكثير من إنتاجه عبر الشراكة .

كما أن إنتاج سونطراك بالرغم من كبره إلا أنه يشهد إنخفاضا طفيفا في كل سنة خلال الفترة 2006-2000 وفي المقابل يلاحظ إرتفاع حجم إنتاج GN عن طريق الشركات الأجنبية بعد أن كان مستقرا خلال السنوات 2000 ، 2001 ، 2002 ، عند 12 مليار متر مكعب أين إرتفع إلى 28 مليار متر مكعب سنة 2006 مقابل 122 مليار متر مكعب منتج من طرف سونطراك .

أما إذا أردنا الحكم على مدى مساهمة الشركات الأجنبية في زيادة حجم الإنتاج من الغاز الطبيعي GN ، فيلاحظ أن نسبة إنتاج الشركات الأجنبية من الإنتاج الكلي في إرتفاع مستمر من 8.57 % سنة 2000 إلى حوالي 13.85 % سنة 2004 ثم إلى أكبر نسبة تقدر بـ 18.60 % سنة 2006 وهو ما يؤكد المساهمة الواضحة للشركات الأجنبية في زيادة إنتاج GN بالرغم من أن هذه المساهمة ليست بالقدر الكبير والشكل -11- يبين تطور بنية إنتاج الغاز الطبيعي خلال الفترة 2000 - 2006 .

الشكل رقم 11- تطور بنية إنتاج الغاز الطبيعي خلال الفترة 2000-2006

(الوحدة : مليار متر مكعب) .



2.1.3.iii الأثر على ميزان المدفوعات

قبل الإشارة إلى أثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة المنجزة في قطاع المحروقات على ميزان المدفوعات.

فإنه يجب التطرق إلى إيرادات الصادرات من المحروقات ، حيث أنه بعد عمليات البحث و الإستكشاف ، وبعد عمليات الإستغلال والإنتاج تأتي مرحلة التسويق و فيها يسوق جزء من المحروقات إلى السوق الوطني أما الجزء الأكبر فيوجه كصادرات إلى العالم الخارجي .

حيث تشمل صادرات المحروقات في الجزائر على صادرات البترول الخام PB و المكثفات Les Condensats ، والمنتجات البترولية المكررة Produits Pétroliers Raffinés و غاز البترول المميع GPL ، غاز طبيعي مميع GNL . و يلاحظ أن الكميات المصدرة من هذه المنتجات في تزايد مستمر كل سنة حيث إرتفع حجم البترول الخام المصدر من 169 مليون برميل⁽¹⁾ سنة 2000 إلى 326 مليون برميل سنة 2004.

(1) :Banque Centrale, Rapport Annuel , 2004 , P 178 .

كما إرتفعت صادرات الغاز الطبيعي مثلا : من 34.3 مليار م³ سنة 2000 إلى 35.3 مليار متر مكعب سنة 2004 .

وقد تزامنت هذه الزيادات في صادرات البترول خاصة مع الإرتفاع المستمر في أسعار البترول في السوق العالمي ، مما أدى أو أثر إيجابا على إيرادات الجزائر من صادرات المحروقات وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم-42- تطور إيرادات صادرات المحروقات خلال الفترة 2000-2006
(الوحدة : مليار دولار \$)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
إيرادات المحروقات	21.061	18.531	18.189	23.993	31.550	45.59	53.61
حصاة الشركاء الأجانب	1.169	1.023	1.594	2.195	3.117	3.42	3.73
نسبة حصاة الشركاء الأجانب من إجمالي إيرادات المحروقات	%5.55	%5.50	%8.78	%9.12	%10.12	%7.5	%7

Source : Banque Centrale, Différent Rapports annuels , 2000...2006 .

من الجدول السابق يمكن أن نقول:

1. أن إيرادات صادرات المحروقات الجزائرية في إرتفاع مستمر حيث إرتفعت من 21.061 مليار دولار سنة 2000 إلى 23.993 مليار دولار سنة 2003 ، بالرغم من الإنخفاض الذي شهدته سنتي 2001 و 2002 وذلك نتيجة إنخفاض أسعار البترول المتوسطة من 28.5 دولار للبرميل الواحد سنة 2000 إلى 24.8 و 25.2 دولار للبرميل على التوالي السنتين 2001 و 2002 ثم إستمرت الإيرادات في الإرتفاع حيث وصلت إلى 53.61 مليار دولار في سنة 2006 ؛

2. أن إيرادات المحروقات يعود جزء منها كحصاة إلى الشركات الأجنبية حيث كانت تمثل 1.169 مليار دولار سنة 2000 من إجمالي الإيرادات التي تساوي 21.061 مليار دولار أي تمثل نسبة %5.55 هذه النسبة بالرغم من صغرها إلى أنها تؤكد المساهمة الإيجابية للشركات الأجنبية (من خلال الإستثمارات المشتركة مع سونطراك) في إجمالي إيرادات الدولة من صادرات المحروقات ؛

3. ثم إرتفعت هذه النسبة في السنوات التالية لتصل إلى %8.78 سنة 2002 (أي 1.594 مليار دولار من أصل 18.109 مليار دولار) ثم وصلت إلى أعلى نسبة لها سنة 2004 أين

ساهمت حصيلة الشركات الأجنبية المقدرة بـ 3.117 مليار دولار بنسبة تساوي 10.12% من إجمالي إيرادات صادرات المحروقات لنفس السنة .

مما سبق فإنه يمكن القول أن الشركات الأجنبية من خلال إنجازها لمشاريع مشتركة مع سونطراك تمكنت من المساهمة بشكل واضح في إيرادات صادرات المحروقات ومنه فإن هذه المساهمة سيكون لها الأثر الإيجابي على ميزان المدفوعات للجزائر ، هذا الأخير الذي يتكون من ثلاث موازين هي:

أ. الميزان التجاري ؛

ب. ميزان العمليات الجارية ؛

ج. ميزان العمليات الرأسمالية .

ويعتبر الميزان التجاري هو البند الرئيسي لأي ميزان مدفوعات حيث يشمل على صادرات و واردات كل دولة ، حيث تتمثل صادرات الجزائر أساسا في صادرات المحروقات بنسب كبيرة وصادرات أخرى ، أما عن الواردات فهي متنوعة و يظهر أثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات على ميزان المدفوعات من خلال أن حصة الشركاء الأجانب من إيرادات صادرات المحروقات يمكن أن تغطي نسب معينة من الواردات وهو ما يبينه الجدول رقم-43- .

الجدول رقم -43- نسبة مساهمة حصة الشركات الأجنبية من إيرادات المحروقات في تغطية الواردات خلال الفترة 2000 - 2006 (الوحدة : مليار دولار)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
الصادرات	21.65	19.09	18.71	24.47	32.22	46.38	54.74
✓ المحروقات	21.06	18.53	18.11	23.99	31.55	45.59	53.61
منها حصة الشركات الأجنبية	1.16	1.02	1.59	2.19	3.11	3.42	3.73
✓ صادرات أخرى	0.59	0.56	0.61	0.47	0.67	0.79	1.13
الواردات	-9.35	-9.48	-12.01	-13.32	-17.95	-19.57	-20.68
الميزان التجاري	12.30	9.61	6.70	11.14	14.27	26.81	34.06

Source : Banque Centrale, Différent Rapports Annuels , 2000 ... 2006 .

من الجدول السابق يمكن أن نستنتج ما يلي :

1. أن إيرادات الصادرات الجزائرية ترتفع سنويا بمعدلات متزايدة حيث إرتفعت من 21.65 مليار دولار سنة 2000 إلى حوالي 54.74 مليار دولار سنة 2006 ، أي بفارق يساوي 33.09 مليار دولار وهو ما يمثل نسبة زيادة تقدر بـ 152.84% ؛
2. أن إيرادات صادرات المحروقات تمثل الجزء الأكبر من إجمالي صادرات الجزائر خلال كل سنة والجدول-44- يبين تطور نسبة إيرادات صادرات المحروقات من إجمالي إيرادات الصادرات .

الجدول رقم -44- تطور نسبة إيرادات صادرات المحروقات من إجمالي إيرادات الصادرات خلال الفترة 2000 - 2006 (الوحدة : مليار دولار)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
نسبة إيرادات صادرات المحروقات من إجمالي الصادرات %	97.27%	97.06%	96.79%	98.03%	97.92%	98.29%	97.93%

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على المعطيات السابقة الذكر

حيث يلاحظ من الجدول السابق ما يلي:

1. أن نسبة إيرادات صادرات المحروقات من إجمالي الصادرات تتراوح بين 97 % و 98 % خلال الفترة الممتدة بين 2000 و 2006 ؛
2. تساهم الصادرات الجزائرية بشكل كبير في تغطية وارداتها المتنوعة ويظهر ذلك من الفائض الذي يشهده الميزان التجاري ، فبالرغم من الإنخفاض الذي عرفه هذا الفائض خلال سنتي 2001 ، 2002 و الناتج أساسا عن إنخفاض أسعار البترول ، إلا أنه إرتفع بعد ذلك ليصل إلى 11.14 مليار دولار سنة 2003 ثم إلى 14.27 مليار دولار خلال سنة 2004 ثم إلى 26.81 مليار دولار سنة 2005 ثم 34.06 مليار دولار خلال سنة 2006 وهذا إن دل على شيء فهو يدل على المساهمة الكبيرة والأثر الإيجابي لصادرات المحروقات في تحقيق فائض موجب في رصيد الميزان التجاري ؛
3. أنه بمجرد التمعن بمعطيات الجدول فإنه يمكن أن نبين أن حصة الشركات الأجنبية من إيرادات صادرات المحروقات لها دور فعال في تغطية نسبة من الواردات ويظهر ذلك بأكثر وضوح عند حساب النسبة: حصة الشركات الأجنبية من إيرادات صادرات المحروقات / إجمالي الواردات وهو ما يبينه الجدول رقم -45- .

الجدول رقم -45- تطور حصة الشركات الأجنبية من إيرادات صادرات المحروقات بالنسبة إلى إجمالي الواردات خلال الفترة 2000 - 2006

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
حصة الشركات الأجنبية من إيرادات صادرات المحروقات كنسبة من إجمالي الواردات	12.40%	10.61%	13.23%	16.44%	17.32%	17.47%	18.03%

المصدر : إعداد الطالبة بناء على المعلومات السابقة

يلاحظ من الجدول السابق أن حصة الشركات الأجنبية من إيرادات صادرات المحروقات يمكن أن تساهم بشكل واضح في تغطية إجمالي الواردات حيث أنه تمثل هذه الحصة 12.40 % من إيرادات سنة 2000 ثم إستمرت في الإرتفاع ، حيث أنه خلال سنة 2003 مثلا كانت حصة الشركاء تمثل نسبة 17.32 % من إجمالي الواردات ثم بقيت هذه النسبة في إرتفاع حتى سنة 2006 أي أصبحت تمثل 18.03 % من إجمالي الواردات.

و مما سبق فإنه يمكن القول أن لحصة الشركات الأجنبية من إيرادات صادرات المحروقات دور كبير وأثر إيجابي على الميزان التجاري ، لأن لها القدرة على تغطية نسبة معينة من الواردات وبالتالي فإنه كلما زادت نسبة هذه الحصة فإنه تزيد مساهمتها في تغطية الواردات وبالتالي زيادة في الرصيد الموجب للميزان التجاري هذا الأخير كلما إرتفعت قيمته كلما ساهم بشكل واضح في تحقيق رصيد موجب لميزان المدفوعات لأن:

رصيد ميزان المدفوعات = [رصيد الميزان التجاري - خدمات الديون والتحويلات] - رصيد ميزان عمليات رأس المال

2.3.iii. أثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة على نقل التكنولوجيا لقطاع المحروقات

تعتبر مسألة نقل التكنولوجيا من بين الأدوات الرئيسية التي تلجأ إليها الدول النامية خاصة لتحقيق أهدافها التنموية .

و لقد أثير الكثير من الجدل حول تعريف عبارة " نقل التكنولوجيا " وهذا الجدل راجع إلى سببين:

✓ أولهما أن عبارة نقل التكنولوجيا ما تزال غامضة حتى يومنا هذا ؛

✓ ثانيها إن العقود التي تتعلق بنقل التكنولوجيا تجد دائما صعوبة في التطبيق وخصوصا أنها تغطي وتشمل علاقات بين أطراف ليسوا على قدم المساواة .

وتعرف نقل التكنولوجيا قانونا على أنها: " إجراء يكون الهدف منه نقل حق من شخص إلى آخر كنقل الملكية أو الإنتقال من مكان إلى آخر ، وكذلك إنتقال رؤوس الأموال من بلد إلى آخر". (1)

أما في المفهوم الإقتصادي فإن هذه الكلمة تشير إلى: " التغير في إتجاهات الموارد ويفهم من ذلك التنازل عن الأموال مقابل خدمات ومعلومات تساهم في تصنيع المنتجات".

أو بصيغة أخرى هي: " العملية التي من خلالها يتم ترويج العلم والتكنولوجيا وهي تشمل إما نقل المعلومات العلمية الأساسية في تقنية ما أو إعتداد تقنية موجودة بإستعمال جديد". (2)

ويتحقق نقل التكنولوجيا بطرق مختلفة نذكر منها:

أ. عقود الإجازة *Les Accords de licences* (3)

هي العقود التي يمنح بموجبها المتعامل الأجنبي للطرف المحلي الحصول على التكنولوجيا أو المعرفة مقابل ثمن معين يدفعه الطرف المحلي ، سواء عن طريق مبلغ جزافي أو عن طريق نسبة من المبيعات أو بإشتراك المتعامل في رأسمال الطرف المتلقي ، أو بشراء المتعامل الأجنبي المواد التي تم إنتاجها بإستعمال التكنولوجيا المرخص بها بأسعار تفضيلية .

وعمليا فإنه يفترض النقل الفعلي للتكنولوجيا أن يكون المتلقي حائزا على درجة معينة من القدرات التقنية تمكنه من إستعمال هذه التكنولوجيا بطريقة فعالة .

ب. عقد إستعمال العلامة التجارية *Le Franchisage*

يحصل بموجبه المرخص له على جملة من العناصر تحتوي إضافة إلى العلامة التجارية على إحتكار أو الإمتياز بالبيع محليا والمساعدة في التسيير مقابل مبلغ جزافي أو إتاوة أو الإلتزام بإحترام بعض قواعد الشركة المرخصة.

ج. عقد المفتاح في اليد *Accord clé en main*

(1): صالح بن بكر الطيار ، العقود الدولية لنقل التكنولوجيا ، ط 2، مركز الدراسات العربي الأوروبي ، 1999 ، ص 90.

(2): نفس المرجع ، ص 90 .

(3): قادري عبد العزيز ، مرجع سبق ذكره ، ص 36 .

وتبرم مثل هذه العقود بهدف تسريع وتيرة التصنيع ببناء بنية صناعية قبل التحكم في عملية الإنشاء الصناعي ، بحيث يتعهد المتعامل الأجنبي بتقديم مجتمعات صناعية عاملة وتأجيل الحصول على الثمن حتى تتمكن المنشآت ذاتها من توليد رأسمال .

وعادة ما تبدأ هذه العقود بدراسة القابلية ، مروراً بالمساهمة التكنولوجية والمعرفة التقنية والمخططات... إلخ ، ثم تسليم المصنع جاهزاً وتسمى هذه العقود بـ " المفتاح في اليد " لأن التزامات الشريك الأجنبي تنتهي بإنهاء بناء المصانع والمنشآت المعنية ، وإعدادها للعمل كي يتكفل الشريك المحلي بعد ذلك بتشغيلها.

د. عقد المنتج في اليد *Accord produit en main*⁽¹⁾

تهدف هذه العقود إلى جعل الطرف الأجنبي يعمل على التحويل الفعلي للتكنولوجيا والمعرفة الصناعية ، وتظهر في شكل عقد مركب يضع على عاتق الشركة الأجنبية ثلاثة إلتزامات أساسية هي: تسليم المواد الملموسة و تحويل التكنولوجيا و ضمان إنتاج خصوصي.

هـ. الشركة المشتركة

وتنشأ عن مساهمة شريكين على الأقل في الإستثمار ، و تعد من الأشكال الجديدة إذ يسيطر الطرف المحلي في هذه الشراكة على 50% أو أكثر من المساهمة في رأس المال و بالتالي الحصول على حق الرقابة الفعلية .

تعتبر الأنواع السابقة الذكر من العقود من أهم العقود التي تساهم في نقل التكنولوجيا . و بعد هذا العرض المختصر لمفهوم نقل التكنولوجيا و بعض طرق نقلها ، فإنه فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا إلى قطاع المحروقات في الجزائر فإنه يظهر ذلك من خلال إقتناء الشركة الوطنية سونطراك لبرامج معلوماتية ، وذلك في إطار حصولها على حقوق الملكية الصناعية والتجارية.

والجدول رقم -46- تطور حقوق الملكية الصناعية والتجارية سنويا لدى سونطراك

خلال الفترة 2000 - 2006 (الوحدة : مليون دينار جزائري).

السنوات	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000
قيمة حقوق الملكية الصناعية والتجارية	1935	2270	1636	924	550	802	---

Source : SONATRACH , Différent Rapports Financiers , 2001...2006 .

(1): مرجع سبق ذكره ، ص ص 39 - 40 .

من خلال الجدول السابق يمكننا أن نلاحظ درجة إهتمام الشركة الوطنية سونطراك بالحصول على التكنولوجيا وهذا يظهر من خلال الزيادة المتواصلة لقيمة حقوق الملكية الصناعية والتجارية حيث إرتفعت من 802 مليون دينار جزائري إلى 924 مليون دينار جزائري خلال الفترة 2001-2003 ثم إلى 2270 مليون دينار جزائري سنة 2005 .

إلا أن الأثر الواضح للإستثمارات الأجنبية المباشرة (هي عبارة عن إستثمارات مشتركة بين سونطراك والشركات الأجنبية) في نقل التكنولوجيا إلى قطاع المحروقات يظهر من خلال مساهمتها الكبيرة في نشاط التنقيب والبحث والإستكشاف ، هذا النشاط يعتبر المرحلة الأولى في صناعة المحروقات ، حيث يتمثل الهدف منها أساسا في معرفة الآبار التي يتواجد فيها البترول والغاز وذلك بتحديد مكانها جغرافيا وجيولوجيا حسب طبقات الأرض وتقدير كمياتها وهناك عدة أساليب للبحث و الإستكشاف و الجدول-47- يوضح مساهمة الشركاء الأجانب في عمليات البحث والحفر التطويري .

الجدول -47- مساهمة الشركاء الأجانب في عمليات البحث والحفر التطويري خلال الفترة 2000 - 2006

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
البحث							
أمتار محفورة (م)	102704	92642	76482	122614	160945	184728	216692
فيها المشاركة (م)	61768	44365	30579	68948	100895	90897	123886
آبار محفورة	36	36	29	41	60	64	77
من طرف سونطراك	15	23	20	18	25	32	29
بالمشاركة	21	13	9	23	35	32	48
حفر التطوير							
سونطراك لوحدها (م)	----	194551	161072	195240	217816	265698	279718
بالمشاركة	----	200655	336067	274119	176272	195514	282632
مرد ودية سونطراك متر/ الشهر للآلة	1382	1306	1369	1501	1498	1599	1157
مرد ودية الشركاء الأجانب متر/ الشهر للآلة	1906	2210	2509	2372	2492	2235	1172

Source : SONATARCH , Différent Rapports annuels , 2001...2006.

يلاحظ من المعطيات السابقة أن الشركات الأجنبية تساهم بشكل كبير في عملية البحث ويظهر ذلك من خلال عدد الأمتار المحفورة سنويا من طرفها ، حيث إرتفعت عدد الأمتار المحفورة من 61768 م سنة 2000 إلى 123886 م محفورة سنة 2006 ، وهي بذلك تمثل نسبة 60% و 57% على التوالي خلال السنتين 2000 و 2006 .

أما فيما يتعلق بحفر التطوير Forage de développement ، فيلاحظ أن عدد الأمتار المحفورة من طرف الشركات الأجنبية في إطار الشراكة مع سونطراك ، أكبر من عدد الأمتار المحفورة من طرف سونطراك لوحدها ويرجع ذلك أساسا إلى إستخدام الشركات الأجنبية لآلات وتقنيات عالية الجودة والتكنولوجيا في مجال التنقيب والبحث حيث يتضح من الجدول السابق أن عدد الأمتار المحفورة (والتي تدخل ضمن الحفر التطويري) من طرف الشركات الأجنبية قدرت بـ 200655 متر محفورة سنة 2001 مقابل 194551 متر محفورة من طرف سونطراك لوحدها بإستخدام إمكانياتها الخاصة.

ويلاحظ أن هذا التفوق للشركات الأجنبية إستمر حتى 2003 حيث قدرت عدد الأمتار المحفورة عبر الشراكة بـ 274119 م مقابل 195240 م محفورة من طرف سونطراك لوحدها .

إلا أنه سرعان ما إستدركت الشركات الأجنبية تفوقها في عمليات الحفر التطويري خلال سنة 2006 حيث تم حفر 282632 م عبر الشراكة مقابل 279718 م محفورة من طرف سونطراك لوحدها.

إلا أنه ما يجدر الإشارة إليه أن الشركات الأجنبية بإستخدامها لتقنيات ذات تكنولوجيا متطورة فإنها تفوقت على سونطراك الشركة الوطنية من حيث المردودية ونقصد بالمردودية هنا: " عدد الأمتار المحفورة من طرف كل آلة مستخدمة في عملية البحث والتطوير خلال فترة زمنية محددة بشهر " .

حيث يلاحظ من الجدول السابق أن مردودية كل من سونطراك والشركات الأجنبية في تزايد مستمر خلال الفترة 2000 - 2006 إلا أن مردودية الشركات الأجنبية أكبر من مردودية سونطراك ويمكن إعطاء أمثلة : حيث قدرت مردودية سونطراك سنة 2000 بـ 1382 متر محفورة / لالة في الشهر مقابل 1906 متر محفورة / لالة في الشهر بالنسبة للشركات الأجنبية وكذلك في سنة 2005 قدرت مردودية كل آلة مستخدمة من طرف سونطراك في المتوسط بـ 1599 متر / لالة في الشهر مقابل 2235 متر / لالة في الشهر بالنسبة للشركات الأجنبية ، وهذا يعني أن الآلات والتقنيات المستخدمة من طرف الشركات الأجنبية الناشطة في قطاع المحروقات و خاصة في مجال التنقيب والبحث والتطوير تتمتع بتكنولوجيا عالية عن تلك الآلات المستخدمة من طرف سونطراك

ونخلص مما سبق أن للشركات الأجنبية الناشطة في قطاع المحروقات دورا كبيرا وأثرا إيجابيا في نقل التكنولوجيا إلى قطاع المحروقات ، هذه التكنولوجيا ساهمت بشكل كبير في نشاط التنقيب والبحث والتطوير وما يؤكد ذلك هو تزايد عدد الآبار التجارية المكتشفة سنويا من طرف الشركات الأجنبية والجدول رقم-48- يوضح ذلك.

الجدول رقم -48- الآبار المكتشفة من طرف سونطراك والشركات الأجنبية في إطار الشراكة

خلال الفترة 2000 - 2006

2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	الإكتشاف / السنوات
9	6	5	3	4	4	5	إكتشافات سونطراك لوحدها
8	2	8	4	2	3	3	الإكتشافات عبر الشراكة
17	8	13	7	6	7	8	المجموع

Source : SONATARCH , Différent Rapports annuels , 2001...2006.

ما يلاحظ على الجدول السابق أن عدد الآبار المكتشفة من طرف الشركات الأجنبية وذلك في إطار المشاريع المشتركة مع الشركة الوطنية سونطراك وذلك بعد القيام بعمليات التنقيب والحفر هي في تزايد مستمر خلال الفترة 2000 - 2006 بالرغم من الإنخفاض الذي شهدته 2005 وقد كانت إكتشافات 2006 من طرف الشركات الأجنبية في إطار الشراكة تتمثل في التالي: (1)

1. إكتشاف TEN₁ : يحتوي على غاز مع مكثفات (Gaz + Condensats) / وذلك بالمجمع 245 / حوض إليزي / غار آتاسليب / تم الإكتشاف من طرف الشركة الأجنبية روزنفت ROSNEFT ؛
2. ISPS₋₁ : يحتوي على الغاز / مجمع 226 - 229 ب / حوض إليزي / إرغ الصوان / تم الإكتشاف من طرف الشركة الأجنبية ميدكس Medex ؛
3. SLI₋₁ : غاز / مجمع 351 ج / حوض تندوف - ريغان - سبا / ريغان الشمالي / ريبسول Repsol ؛
4. MJB₋₃ : غاز / مجمع 325 أ - 329 / حوض أهنة غرارا تيميمون / توتال Total ؛

(1) : SONATRACH , Rapport Annuel , 2006 , p 22.

5. KT₂ : غاز / مجمع 351 ج / حوض تندوف - ريغان سبا / ريغان الشمالي / ريبسول ؛ Repsol
6. 3- LE : زيت / مجمع 405 أ / حوض بركين / كمات / FCP ؛
7. 1- GSM : زيت / مجمع 405 ب / حوض بركين / كمات / FCP ؛
8. 1- BBKS : زيت / مجمع 404 أ / حوض بركين / حاسي بركين / أناداركو ANADARKO .

من العرض السابق فإن المشاريع الأجنبية المشتركة بين سونطراك و الشركات الأجنبية لها دور كبير في الإكتشافات وذلك لأن الشركات الأجنبية تعتمد في عمليات التنقيب و البحث و الحفر و التطوير على تقنيات ذات تكنولوجيا عالية ، وهذا معناه أن هذه المشاريع تساهم في نقل التكنولوجيا إلى قطاع المحروقات ، هذه التكنولوجيا تساعد على زيادة عدد الإكتشافات السنوية و بالتالي زيادة الإنتاج من المحروقات ، و بالتالي تحقيق أثر إيجابي على إيرادات الدولة من صادرات المحروقات وبذلك تحسين ميزان المدفوعات وهو ما تم توضيحه من خلال النقطة 1.3.III.

III.3.3. أثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات على البيئة

إنه قبل التطرق إلى أثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة المشتركة المنجزة في قطاع المحروقات بين سونطراك و الشركات الأجنبية على البيئة ، فإنه يجب الإشارة إلى الإطار التنظيمي في الجزائر المتعلق بحماية البيئة ثم السياسة الطاقوية من أجل المحافظة على البيئة ، ثم نتعرض إلى أهم الإنجازات أو الإجراءات المتخذة للمحافظة على البيئة .

تعتبر مشاكل التلوث البيئي من أهم المواضيع التي تشغل العالم في السنوات الأخيرة و بالنظر إلى حجم الكوارث الطبيعية المسجلة سنويا ، حيث تعتبر الدول الصناعية والنامية منها مسؤولة على ظاهرة ارتفاع درجة حرارة الكرة الأرضية نتيجة إنبعاثات الغازات والجزائر كدولة تعلم مدى مسؤوليتها في المجال البيئي فهي تركز كافة جهودها على الصعيدين الوطني والدولي .

III.3.3.1. الإطار التنظيمي

فعلى الصعيد الوطني تستمر الجزائر في تبني القوانين والأنظمة لتسيير مواردها الطبيعية دون الإخلال بالتوازن البيئي وقد تم إصدار (1):

(1): مؤتمر الطاقة العربي الثامن ، الورقة القطرية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، عمان الأردن ، 14 ماي 2006 ص 36 .

1. القانون رقم 01 - 19 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 والمتعلق بتسيير ومراقبة والقضاء على النفايات السامة ؛
 2. القانون رقم 99-09 المؤرخ في 15 جويلية 1999 و المتعلق بالتحكم في الطاقة ؛
 3. القانون رقم 03 - 10 المؤرخ في 19 جويلية 2003 والمتعلق بالمحافظة على البيئة في إطار التنمية المستدامة ؛
 4. المرسوم التنفيذي رقم 03 - 452 الصادر في 1 ديسمبر 2003 ، المتضمن الظروف الخاصة المتعلقة بالنقل البري للمواد الخطيرة ؛
 5. المرسوم التنفيذي رقم 04 - 409 الصادر في 11 جانفي 2005 ، الذي يضع القواعد الخاصة بالفعالية الطاقوية المطبقة على الآلات التي تعمل بالكهرباء ، الغاز والمواد البترولية .
- كما أخذ المشكل البيئي جانبا في قانون الكهرباء والغاز وكذا القانون الجديد للمحروقات 05 - 07 المتعلقة بالمحروقات .

أما دوليا فقد عمدت الجزائر على المصادقة و الإنضمام إلى معظم الإتفاقيات التي إتخذتها الدول تحت إشراف الأمم المتحدة منها إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ، ومؤخرا المصادقة على بروتوكول كيوتو في 10 فيفري 2005⁽¹⁾

III.2.3.3. السياسة الطاقوية من أجل المحافظة على البيئة

إن قطاع الطاقة والمناجم يولي أهمية كبيرة للمسائل البيئية مما أدى إلى إدماج هذه الإنشغالات في السياسة القطاعية ، والبرنامج الحكومي و تتمحور السياسة الطاقوية أساسا حول :⁽²⁾

1. ترقية وتطوير إستعمال الطاقات الأقل تلوثا (الغاز الطبيعي ، غاز البترول المميع GPL البنزين الخالي من الرصاص) ؛
 2. ترقية الإقتصاد في الطاقة ؛
 3. تطهير وإعادة تأهيل المناطق الملوثة ؛
 4. تطوير الطاقات المتجددة ؛
 5. تطوير التسيير البيئي على مستوى الطاقة والمناجم .
- كما تظهر جليا الأهمية المولاة لترقية إستعمال الغاز الطبيعي من خلال السياسة الطاقوية المتبعة المبنية أساسا على الخيارات التالية :

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 37 .

(2): نفس المرجع ، ص 38 .

1. الإستعمال الأقصى للغاز الطبيعي ، في الإستعمالات الأولية و الإستهلاك النهائي الذي يغطي إحتياجات الصناعة ، الأشخاص ، النقل والخدمات ؛
2. تطوير إستعمال غاز البترول المميع ؛
3. إنتاج الطاقة الكهربائية بنسبة 95% من الغاز الطبيعي وتوجيه الإستعمالات المتخصصة ؛
4. التخفيض التدريجي لحصة المواد البترولية في ميزان الطاقة و التي يتم توجيهها للتصدير؛
5. الإستعمال المحدود للحطب الذي يحقق الحفاظ على الثروة الغابية ؛
6. تطوير الطاقات الجديدة و المتجددة .

III.3.3.3. أهم الإجراءات المتخذة للحفاظ على البيئة

بما أن نشاطات الطاقة ذات تأثير سلبي و مباشر على البيئة والصحة العمومية فقد تم إتخاذ عدة إجراءات من أجل الإنقاص من حدته ، لذا يتم إخضاع جميع الهياكل و الإنجازات لدراسة مدى أثرها على المحيط و في هذا الإطار يتم بذل جهود خاصة من أجل إسترجاع غازات المشاعل Réinjection de Co₂ ، حيث تقوم شركة سونطراك بسلسلة مشاريع تهدف إلى إسترجاع حجم الغاز المصاحب الذي يتم حرقه على مستوى المكامن (الآبار البترولية) ففي سنة 2007 تم إنقاص كمية الغاز المحروقة إلى مستوى 7% مقابل (1) 26% في 1980 نتيجة إستثمار ما يقارب 225 مليون دولار أمريكي خلال الفترة 2002-2005 .

تقدر طاقة إسترجاع الغاز الحالية 3.6 مليار متر مكعب ، كما أن عملية الإسترجاع الكلي للغاز المحروق المصاحب للإنتاج البترولي يتم في آفاق 2010 وذلك بفضل السياسة البيئية التي تبنتها الحكومة و كذا شركة سونطراك و الشركات الأجنبية وذلك بالإضافة إلى اللجوء إلى مصادر التمويل الخارجية المتخصصة .

وفي هذا الإطار أخذ قطاع الطاقة جانبا في المبادرة الشاملة للشراكة عمومي ، خاص من أجل إنقاص كمية الغاز المحروق (GGFR) التي أطلقها البنك العالمي ، من ثمة قامت الجزائر بإستضافة المؤتمر الدولي الثاني حول المبادرة و الذي أُنعقد في ماي 2004 بالإضافة إلى أن الجزائر بادرت بفكرة إنشاء شركة مختلطة لحماية البحار و المحيطات من التلوثات الناتجة عن الكوارث البيئية في مجال المحروقات .

(1): مرجع سبق ذكره ، ص 39 .

و من أجل توافق المنشآت مع النظم الدولية و تحسين نوعية المنتجات البترولية ، تم إدراج برنامج خاص لإعادة تأهيل المصافي ، و الذي يسمح بتدعيم و تحديث وحدات المعالجة ، وضع نظام المراقبة الذاتي للإفرازات الهوائية و تحسين نوعية الوقود وذلك بخفض نسبة الكبريت و المواد الأروماتكية (العطرية) .

و يلتزم القطاع بإدراج نظام تسيير جذري لإزالة الفضلات السامة و المخاطر الناتجة عن عمليات التحويل و الإنتاج وذلك بمعالجة النفايات السائلة (المياه المستعملة ، طين الحفر... الخ) .

كما أن هناك عدة مشاريع نموذجية تقوم بها شركات قطاع الطاقة و المناجم بالتعاون مع شركات القطاعات المعنية الأخرى من أجل غرس الأشجار و الحفاظ على الطبيعة و البيئة .

III.4.3.3. مشروع عين صالح لإلتقاط و تخزين Co₂ و دوره في حماية البيئة

من أجل المساهمة في المجهود العالمي للمحافظة على طبقة الأوزون و الإستثمار العقلاني للموارد الطبيعية ، تعمل سونطراك مع شركائها الأجانب على إلغاء الشعلة على جميع مواقعها . على الرغم من تضاعف حجم الإنتاج بنسبة أربع مرات خلال الثلاثين سنة الأخيرة ، حيث إنخفضت نسبة الغازات التي يتم التخلص منها عبر الشعلة مقارنة بالغازات التي يتم إنتاجها من 80% عام 1970 إلى 7% عام 2005⁽¹⁾ و من المتوقع التخلص الكامل من الحرق عبر الشعلة بحلول عام 2010 .

و من جهة أخرى بادرت سونطراك مع بريتيش بتروليوم BP ، و Statoil إلى اعتماد عملية إعادة حقن ثاني أكسيد الكربون Co₂ في حقل غاز عين صالح ، و يبرز هذا المشروع كواحد من أهم مشروعين من هذا النوع في العالم .

مع العلم أن مشروع عين صالح لإنتاج الغاز دخل حيز الإنتاج خلال 2004 و ذلك بمعدل إنتاج يقارب 9 مليار متر مكعب من الغاز في السنة وهي موجهة للتصدير خاصة إلى إسبانيا و إيطاليا .

حيث كان يتطلب هذا المشروع إستثمار حوالي 2.7⁽²⁾ مليار دولار ، حيث تم إبرامه بين سونطراك و BP بريتيش بتروليوم في البداية ، ثم بعد ذلك إنضمت الشركة النرويجية Statoil ستات أول من خلالها شرائها لجزء من حصة BP في المشروع و حاليا المشروع يسير من طرف الشركات الثلاثة و تكمن أهمية هذا المشروع في حماية البيئة:

(1) : SONATRACH , Rapport Annuel , 2006 , p 17.

(2) : Energie et Mine , Revue du Secteur D'Énergie et des Mines , N°6, Avril 2006 , Op.cit , p 155 .

1. أنه تم تصنيفه (أي مشروع عين صالح لإلتقاط وتخزين الغاز الكربوني) من أفضل المشاريع المتعلقة بحماية البيئة مقارنة بباقي المشاريع المنجزة من طرف BP والتي تدخل ضمن حماية البيئة ؛
2. إن مشروع عين صالح يهدف إلى إنتزاع أو فصل CO₂ من الغاز المنتج من خلال آبار عين صالح لإعادة حقنه داخل خزانات (بين طبقات الأرض) ؛
3. إن عملية إعادة حقن CO₂ (حقن حوالي 17 مليون طن) يركز على خفض الإنبعاثات الملوثة الناتجة عن المشروع بأكثر من 60% ؛
4. إن هذا الخفض من انبعاث CO₂ يقابله (يساوي في المقابل) سحب 250000 سيارة من السير (منع السيارات من السير) .

وهنا يبدو جليا مدى أهمية هذا المشروع في حماية البيئة ، الذي هو عبارة عن إستثمار أجنبي مباشر مشترك بين سونطراك و BP ، Statoil ولذلك ما يمكن إستنتاجه أن الإستثمارات الأجنبية المباشرة المنجزة في قطاع المحروقات في الجزائر لها أثر إيجابي على حماية البيئة ، ويظهر هذا بوضوح من خلال مشروع عين صالح لإلتقاط وتخزين CO₂ وهو ما يؤكد السيد M . Pereboom رئيس BP للجزائر بقوله ⁽¹⁾ : " نحن مسرورون لأننا إستطعنا من خلال مشروع عين صالح لإلتقاط وتخزين CO₂ ، هذا المشروع الذي يعتبر من أهم المشاريع في مجال حماية البيئة على المستوى العالمي ، أن نبين الأثر الحقيقي والكبير والذي يمكننا تحقيقه لصالح البيئة ... إنه نجاح لكل الشركاء" ويقصد هنا سونطراك ، BP ، Statoil .

⁽¹⁾ : Energie et Mine , Revue du Secteur D'Energie et des Mines , N°6, Avril 2006 , Op.cit , p 155 .

خلاصة:

لقد تزايدت أهمية قطاع المحروقات تدريجيا فبعد أن كانت الجزائر بلدا زراعيا و تتوفر على بنى تحتية ضعيفة و تقريبا تواجه عجزا في مختلف قطاعاتها و ذلك راجع أساسا إلى فترة الإستعمار، إلا أنه بعد ذلك ظهرت مؤشرات تدل عن وجود الثروات الباطنية من بترول و غاز طبيعي ، ما أحدث قفزة نوعية و تغيير جذري ، حيث أمكن تصنيفها ضمن الدول الغنية بالمحروقات و هنا كان ميلاد قطاع المحروقات الذي عرف عدة تطورات مرورا بالتأميم و إنشاء شركة سونطراك ثم تدخل المستثمرين الأجانب في تنميته و تطويره و ذلك بعد أن تأكدت الحكومة بأنها تحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة و تكنولوجيا جديدة لتطوير قطاع المحروقات .

هذا القطاع الإستراتيجي الذي يرتبط إرتباطا وثيقا بالإقتصاد الجزائري و ذلك من خلال مساهمته في الصادرات بنسبة تفوق 97% و مساهمته في إيرادات الخزينة من الجباية البترولية بنسبة 78.13% سنة 2006 وكذا مساهمته في الناتج الداخلي الخام PIB ونتيجة لذلك إقتنعت الحكومة بأن الإستثمارات الأجنبية المباشرة هي الحل الأمثل لتطوير و تنمية قطاع المحروقات و لذلك قررت السماح للمستثمرين الأجانب بالتدخل في القطاع من خلال إقامة إستثمارات فيه .

و قد تم ذلك من خلال إصدار سلسلة من القوانين يصف فيها المشرع الكيفية و الشروط اللازمة لتدخل هؤلاء المستثمرين في القطاع دون التأثير في سيادة الدولة و قد كان آخر قانون هو قانون 07-05 المتعلق بالمحروقات الذي بموجبه تخلت الدولة عن التدخل في القطاع و اكتفائها بسلطة الضبط و التحفيز حيث يتم الضبط من خلال الوكالتين ALNAFT و ARH

أما التحفيز فيتم خاصة من خلال إتباع نظام ضريبي جديد أكثر تحفيزا لا يميز بين المستثمرين المحليين و الأجانب يطبق خاصة على نشاطات البحث و الإستغلال ، تبسيط إجراءات الإستثمار في قطاع المحروقات و تسوية المنازعات بين المتعاقدين عن طريق التحكيم الدولي ، إلا أن هذا القانون جعل سونطراك في منافسة مباشرة مع الشركات الأجنبية في مجال المحروقات بهدف جذب الإستثمارات المتعلقة بالبحث و الإكتشاف . و بالرغم من أن قانون 07-05 يعتبر مشجعا للإستثمارات الأجنبية المباشرة إلا أنه تم تعديله بموجب الأمر 10-06 المعدل و المتمم لقانون المحروقات الجديد أين تم إعادة العديد من الحقوق للشركة الوطنية سونطراك.

و تنجز الإستثمارات الأجنبية المباشرة في قطاع المحروقات بصفة مشتركة بين الشركة الوطنية سونطراك و مختلف الشركات الأجنبية و نتيجة لهذا تم إنجاز عدة مشاريع ناجحة تعود بالنفع على الإقتصاد الوطني مثل : مشروع عين صالح ، مشروع ميد غاز و مشروع غالسي ... الخ .

إلا أنه من عرضنا السابق للفصل الثالث يتبين أن للإستثمار الأجنبي المباشر المنجز في قطاع المحروقات آثار متعددة خاصة على المساهمة في زيادة الإنتاج من المحروقات و بالتالي زيادة الصادرات التي بدورها تساهم في تحسين ميزان المدفوعات الجزائري الذي حقق رسيدا إيجابيا خلال السنوات الأخيرة كما أن لهذه الإستثمارات دورا كبيرا في نقل التكنولوجيا ، لأن الشركات الأجنبية تستخدم آلات أكثر تطورا و أكثر مردودية مقارنة بالآلات المستخدمة من طرف سونطراك ، هذا بالإضافة إلى المساهمة في حماية البيئة و الحفاظ عليها وما يثبت ذلك مشروع عين صالح لإستخلاص غاز أكسيد الكربون و إعادة حقنه في باطن الأرض ، هذا المشروع الذي هو من أهم مشروعات على مستوى العالم . إذن مما سبق فإن الإستثمارات الأجنبية المباشرة المنجزة في قطاع المحروقات لها آثار متعددة و إيجابية ، فهي من المؤكد أكثر وسيلة فعالة من خلالها تعمل الدولة الجزائرية على تطوير قطاع المحروقات و بالتالي تحقيق التنمية الإقتصادية و الإنفتاح على الإقتصاد العالمي.

يعتبر الإستثمار الأجنبي المباشر أكثر الظواهر الإقتصادية مثارا للجدل ، حيث أصبح محل نقاش و إهتمام الكثير من الباحثين و المستثمرين على السواء . حيث ينطوي الإستثمار الأجنبي المباشر على تملك المستثمر الأجنبي لجزء من الإستثمارات أو كلها في مشروع معين في دولة غير دولته ، سواء كان ذلك بالمشاركة في إدارة المشروع (في حالة الإستثمار المشترك) أو سيطرته الكاملة على الإدارة و التنظيم (في حالة ملكيته المطلقة لمشروع الإستثمار) .

وتتم الإستثمارات عن طريق الشركات متعددة الجنسيات و التي تمتلك البنى و الهياكل اللازمة للقيام بمثل هذه العمليات الضخمة في الخارج ، و عادة ما تتوجه هذه الشركات للإستثمار في الدول التي تتوفر على الثروات الطبيعية أو بحثا عن أسواق جديدة لمنتجاتها . وتكمن دوافع الدول المضيفة في قبولها و تشجيعها للإستثمارات الأجنبية المباشرة في أن هذه الأخيرة لها آثارها الإيجابية على تمويل التنمية الإقتصادية للدول المضيفة ، و نقل التكنولوجيا المتقدمة و الخبرات الإدارية الجديدة ، كما تساهم في حل مشكلة البطالة و في زيادة الصادرات و بالتالي تحسين موازين مدفوعاتها .

ويلاحظ بشكل عام أنه بالرغم من الزيادة المستمرة لمشاريع الإستثمار الأجنبي المباشر إلا أنه لا يتوزع بنفس القدر على مختلف الدول ، وذلك نظرا لوجود محددات أو عوامل تؤثر على القرار الإستثماري و على حجم الإستثمار ، فبالرغم من المحاولات العديدة للمنظرين لتفسير أسباب توجه الإستثمار الأجنبي المباشر إلى دولة دون الأخرى إلا أنه يمكننا القول أن هناك العديد من المحددات تتحكم في القرار الإستثماري منها الناتج الداخلي الخام في الدولة المضيفة ، أسعار الصرف ، معدلات التضخم ، الإستقرار السياسي و الإقتصادي ، شروط التبادل التجاري ...إلخ .

و أمام الإهتمام المتزايد و السباق بين مختلف الدول المتقدمة و النامية على السواء نحو جذب الإستثمار الأجنبي المباشر ، فإن الجزائر بدورها إهتمت بتحسين مناخها الإستثماري و ذلك من أجل جذب أكبر عدد ممكن من المشاريع الإستثمارية الأجنبية لما لها من مزايا و آثار إيجابية على الإقتصاد ككل .

ويظهر ذلك من خلال الجهود الكبيرة و المتمثلة في جملة الإصلاحات الشاملة التي مست مختلف قطاعات الإقتصاد الوطني ، وذلك في إطار تطبيقها لبرنامج الإصلاح الهيكلي ، حيث كان من أهم نتائجه تحقيق العديد من النقاط الإيجابية من ناحية الإستقرار و التفتح الإقتصادي خاصة ما يتعلق بإستعادة التوازنات الإقتصادية الكلية من خلال التحكم في معدلات التضخم ، و إستقرار أسعار الصرف و إنخفاض حجم المديونية الخارجية ، إرتفاع إحتياطيات الصرف الأجنبي بالإضافة إلى التحسن الواضح في معدلات البطالة .

هذا بالإضافة إلى التعديلات التي أجريت على قوانين الإستثمار ، حيث يعد قانون ترقية الإستثمار الصادر في سنة 1993 أحد أهم هذه القوانين ، حيث فتح المجال للقطاع الخاص الوطني و الأجنبي من أجل الإستثمار ، و منح العديد من الحوافز و الإمتيازات للمستثمرين قصد تشجيع و تطوير حجم الإستثمار ، و نتيجة للصعوبات التي أعاققت قيام المشاريع الإستثمارية كما كان مرجوا في ظل

هذا القانون ، تم إصدار قانون الإستثمار الجديد في سنة 2001 و يعبر ما جاء فيه عن نظام الإستثمار القائم حاليا في الجزائر ، حيث كان أهم ما يميزه إستحداث الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار و التي تتمثل مهمتها في تطوير و متابعة عمليات الإستثمار و تسهيل الإجراءات الخاصة بإنطلاق المشاريع بالإضافة إلى منح مزايا مختلفة من خلال كل من النظام العام للحوافز و النظام الخاص أو الإستثنائي .

ونتيجة لكل هذه التعديلات عرفت مشاريع الإستثمار الأجنبي المباشر تطورا إيجابيا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة و ذلك بالرغم من العوائق التي يمكن أن تواجه المستثمرين الأجانب المتمثلة خاصة في مشكل العقار ، العائق المالي ...إلخ. و بناء على ما سبق يمكن القول أن هذه الزيادة في حجم و قيمة الإستثمارات الأجنبية المباشرة المنجزة في الجزائر لدليل على أن مناخ الإستثمار أصبح مهيا و قادرا على جذب و إستقطاب مختلف دول العالم .

وبما أن قطاع المحروقات هو قطاع إستراتيجي في الإقتصاد الوطني نظرا لمساهمته الكبيرة في التنمية الإقتصادية و مساهمته في تطوير مختلف القطاعات الأخرى ، فإنه يلاحظ أنه من بين أهم القطاعات الجاذبة للإستثمارات الأجنبية المباشرة ، هذه الأخيرة تنجز في إطار إستثمارات مشتركة (مشاريع مشتركة) بين الشركة الوطنية سونطراك و مختلف الشركات الأجنبية ، و قد نتج عن هذه الشراكة إقامة مشاريع بالغة الأهمية ساهمت بشكل كبير في توسيع عمل الشركة الوطنية سونطراك ، كما أنها تعود بالنفع على الإقتصاد الوطني و القطاع على السواء .

و حيث تتمثل أهم آثار هذه الإستثمارات المشتركة في المساهمة في زيادة إنتاج المحروقات و بالتالي المساهمة في زيادة حجم الصادرات من المحروقات (سواء بترول خام ، غاز طبيعي و غاز البترول المميع ، الغاز الطبيعي المميع أو مكثفات أو مشتقات أخرى) هذه الزيادة في حجم الصادرات تزامنت مع إرتفاع أسعار البترول خلال السنوات الأخيرة ، مما أدى إلى تحسن في ميزان المدفوعات الذي سجل رصيذا إيجابيا على مدى السنوات السابقة .

كما أن هذه الإستثمارات الأجنبية المباشرة المشتركة و المنجزة في قطاع المحروقات لها أثر كبير على نقل التكنولوجيا للقطاع و يبرز ذلك من خلال مردودية كل آلة مستخدمة من طرف الشركات الأجنبية التي هي أكبر بكثير من مردودية الآلات المستخدمة من طرف الشركة الوطنية سونطراك .

و أخيرا تساهم الإستثمارات الأجنبية المباشرة المشتركة في الحفاظ على البيئة ، و أكبر دليل على ذلك مشروع عين صالح غاز لإستخلاص و إعادة حقن غاز ثاني أكسيد الكربون و ذلك بهدف حماية البيئة و تنقية الجو .

و بالتالي فإنه من خلال كل ما سبق فإن الإستثمارات الأجنبية المباشرة هي أهم وسيلة و السبيل الوحيد لتطوير أهم قطاع في الإقتصاد الوطني هو قطاع المحروقات لما لها من آثار إيجابية و واضحة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية
أ. الكتب

1. أبو قحف عبد السلام ، إقتصاديات الإستثمار الدولي ، ط2 ، المكتب العربي الحديث ، الإسكندرية ، 1991.
2. أبو قحف عبد السلام ، نظريات التدويل و جدوى الإستثمارات الأجنبية ، مؤسسة شباب العاصمة ، الإسكندرية ، 2001.
3. أبو قحف عبد السلام ، نظريات التدويل و جدوى الإستثمارات الأجنبية ، مؤسسة شباب العاصمة ، الإسكندرية ، 2001.
4. أبو قحف عبد السلام ، الأشكال و السياسات المختلفة للإستثمارات الأجنبية ، مؤسسة شباب العاصمة ، الإسكندرية ، 2003.
5. أمين السيد لطفي ، المحاسبة الدولية و الشركات متعددة الجنسيات ، الدار الجامعية الإسكندرية ، (دون طبعة و سنة نشر) .
6. أميرة حسب الله محمد ، محددات الإستثمار الأجنبي المباشر و غير المباشر في البيئة الإقتصادية العربية (دراسة مقارنة تركيا - كوريا الجنوبية - مصر) ، الدار الجامعية ، مصر 2004-2005.
7. بوزيدي عبد المجيد ، تسعينات الإقتصاد الجزائري ، موقع للنشر ، الجزائر ، 1999.
8. تيودور موران ، الشركات متعددة الجنسيات ، ترجمة جورج خوري ، دار النفائس ، عمان - الأردن ، 1994.
9. جيل برتان ، الإستثمار الدولي ، ترجمة علي مقلد ، ط2، منشورات عويدات ، بيروت- لبنان ، 1982 .
10. حسن عمر ، الإستثمار و العولمة ، ط1 ، دار الكتاب الحديث ، القاهرة ، 2000 .
11. حامد عبد المجيد دراز ، السياسات المالية ، مركز الإسكندرية للكتاب ، الإسكندرية ، 2000.
12. حسين عبد المطلب الأسرج ، سياسات تنمية الإستثمارات الأجنبية المباشرة حالة البلدان العربية ، سلسلة رسائل البنك الصناعي ، العدد 83 ، ديسمبر 2005 .
13. حسين مالطي ، النفط الأحمر ، ترجمة السيد مصطفى جنيدي ، دار مارينو للنشر ، 1997.
14. دريد محمود السامرائي ، الإستثمار الأجنبي المعوقات و الضمانات القانونية ، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2005.
15. رضا عبد السلام ، محددات الإستثمار الأجنبي المباشر في عصر العولمة ، ط1 ، المكتبة العصرية ، مصر ، 2007.
16. راشد البراوي ، الموسوعة الإقتصادية ، ط2، مكتب النهضة المصرية ، مصر 1987 .
17. زينب حسين عوض الله ، الإقتصاد الدولي ، دار الجامعة الجديدة ، مصر ، طبعة 2004 .
18. زياد رمضان ، مبادئ الإستثمار المالي و الحقيقي ، دار وائل للنشر ، الأردن ، 1998.
19. سمرمد كوكب الجميل ، الإتجاهات الحديثة في مالية الأعمال الدولية ، ط1، دار الحامد للنشر ، الأردن ، 2001 .
20. سامي عفيفي حاتم ، دراسات في الإقتصاد الدولي ، ط3، الدار المصرية اللبنانية ، لبنان ، 1989 .

21. شوقي ناجي جواد ، إدارة الأعمال الدولية مدخل تتابعي ، ط1، الأهلية للنشر و التوزيع ، عمان – الأردن ، 2002 .
22. صفوت أحمد عبد الحفيظ ، دور الإستثمار الأجنبي في تطور أحكام القانون الدولي الخاص ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ، 2005 .
23. صالح بكر الطيار ، العقود الدولية لنقل التكنولوجيا ، ط2 ، مركز الدراسات العربي الأروبي ، 1999 .
24. ضياء مجيد الموسوي ، النظرية الإقتصادية – التحليل الإقتصادي الكلي ، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2005 .
25. طاهر حيدر حردان ، مبادئ الإستثمار ، دار المستقبل للنشر و التوزيع ، عمان- الأردن ، 1997 .
26. عجة الجيلالي ، الكامل في القانون الجزائري للإستثمارات ، دار الخلدونية ، الجزائر ، (دون ذكر سنة نشر) .
27. عليوش كمال قرييوع ، قانون الإستثمارات في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون – الجزائر ، 1999 .
28. عمر صقر ، العولمة و قضايا إقتصادية معاصرة ، الدار الجامعية للنشر و التوزيع ، الإسكندرية ، 2002-2003 .
29. فريد النجار ، الإستثمار الدولي و التنسيق الضريبي ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، 2000 .
30. قادري عبد العزيز ، الإستثمار الدولي – التحكيم الدولي و ضمان الإستثمارات ، دار هومة الجزائر ، 2004 .
31. محمد فرحي ، التحليل الإقتصادي الكلي ، دار أسامة للنشر، الجزائر ، 2004 .
32. محمد عبد العزيز عبد الله عبد ، الإستثمار الأجنبي المباشر في الدول الإسلامية في ضوء الإقتصاد الإسلامي ، ط1، دار النفايس للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2005 .
33. محمد السيد سعيد ، الشركات عابرة القومية و مستقبل الظاهرة القومية ، عالم المعرفة ، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الأدب ، الكويت ، 1986 .
34. م. بودهان ، الأسس و الأطر الجديدة للإستثمار في الجزائر، دار الملكية ، الجزائر ، 2000 .
35. نورينا هرتز ، السيطرة الصامتة - الرأسمالية العالمية و موت الديمقراطية ، ترجمة صدقي حطاب ، عالم المعرفة ، إصدارات المجلس الوطني للثقافة و الفنون والآداب ، الكويت ، 2007 .
36. نزيه عبد المقصود مبروك ، الآثار الإقتصادية للإستثمارات الأجنبية ، ط1، دائرة الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2007 .
37. هشام علي صادق ، الحماية الدولية للمال الأجنبي ، دار الفكر الجامعي ، 2002 .
38. يسري أبو العلا ، مبادئ الإقتصاد البترولي و تطبيقاته على التشريع الجزائري ، ط1 ، دار الطبعة العربية ، القاهرة ، 1996 .

ب. أطروحات الدكتوراه ورسائل الماجستير

أطروحات الدكتوراه

1. دراوسي مسعود ، السياسات المالية و دورها في تحقيق التوازن الإقتصادي حالة الجزائر 1990-2004 ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، جامعة الجزائر ، 2005 .
 2. كمال مرداوي ، الإستثمار الأجنبي المباشر في الدول المتخلفة – حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية العلوم الإقتصادية و علوم التسيير ، جامعة قسنطينة ، 2003-2004.
- رسائل الماجستير**
1. دحماني سامية ، تقييم مناخ الإستثمار و دوره في جذب الإستثمار الأجنبي المباشر ، حالة الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية العشرية 1988-1998 ، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة الجزائر ، 2001 .
 2. قندوز فاطمة الزهراء ، الإستثمار في ظل الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر خلال التسعينات ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، جامعة الجزائر ، 2001-2002 .

ج. المجالات و الدوريات و النشرات

1. النشاشيبي كريم ، باتريشيا ألونزو جامو ، إستيفانيا بازونيلان، نيكولن لافمبوزا سيباستيان ، الجزائر تحقيق الإستقرار و التحول إلى إقتصاد السوق (دراسة خاصة) ، صندوق النقد الدولي واشنطن 1998.
2. المؤسسة العربية لضمان الإستثمار ، النشرة الفصلية ، العدد الفصلي الرابع ، السنة الرابعة والعشرون ، الكويت ، 2006.
3. المؤسسة العربية لضمان الإستثمار ، النشرة الفصلية ، العدد الفصلي الثالث ، السنة الرابعة و العشرون ، الكويت ، 2006 .
4. حاكمي بوحفص ، مسيرة الإقتصاد الجزائري و أثرها على النمو الإقتصادي ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 32 ، جانفي 2007.
5. زغدار أحمد ، تدفقات الإستثمارات الأجنبية المباشرة – دراسة تحليلية ، مجلة أبحاث روسيكادا ، العدد رقم 03 ، دار الهدى للطباعة و النشر ، ديسمبر 2005.
6. علي عبد القادر علي ، محددات الإستثمار الأجنبي المباشر ، جسر التنمية ، العدد 31 ، يوليو /تموز 2004 ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت .
7. عيسى محمد الغزالي ، التثبيت و الصحيح الهيكل ، سلسلة جسر التنمية ، العدد 31 مايو/أيار 2004 ، المعهد العربي للتخطيط ، الكويت .
8. لخضر عزي و آخرون ، تحليل آثار برنامج التعديل الهيكل على النشاط الإقتصادي لمنطقة المسيلة ، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 24 ، سبتمبر 2005.
9. م. إيهان كوزي و آخرون ، العولمة المالية فيما وراء لعبة إلقاء اللوم طريقة جديدة للنظر إلى العولمة المالية بإعادة فحص تكاليفها و منافعها ، مجلة التمويل والتنمية ، صندوق النقد الدولي المجلد 44 ، العدد 01 ، مارس 2007.
10. مدني بن شهرة ، سياسات التعديل الهيكل في الجزائر – برنامج و آثار ، مجلة العلوم الإنسانية العدد الثامن ، فبراير 2005.

د. مؤتمرات و ملتقيات

1. حسين بن رقدان الهجهوج ، إتجاهات و محدعات الإستثمار الأجنبي المباشر في دول التعاون الخليجي ، مؤتمر الإستثمار و التمويل ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة و الشارقة ، 2006.
2. صالح مفتاح ، تطور الإقتصاد الجزائري و سماته منذ الإستقلال إلى إصلاحات التحول نحو إقتصاد السوق ، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر ، المركز الجامعي بشار.
3. علي همال ، فطيمة حفيظ ، آفاق الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل إتفاق الشراكة الأورو متوسطية ، المؤتمر الدولي العلمي الثاني للبحث في سبل تنشيط و ترقية الإستثمارات في الإقتصاديات الإنتقالية حالة البلدان العربية و الجزائر ، سكيكدة 14-15 مارس 2004 .
4. فريد كورتل ، واقع و مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ، المؤتمر الدولي العلمي الثاني للبحث في سبل تنشيط و ترقية الإستثمارات في الإقتصاديات الإنتقالية حالة البلدان العربية و الجزائر ، سكيكدة 14-15 مارس 2004 .
5. فريد كورتل و محمود ركيمة ، الإستثمار الأجنبي المباشر في البلدان التي تمر بمرحلة إنتقال - نظرة تحليلية للمكاسب و المخاطر ، المؤتمر الدولي العلمي الثاني للبحث في سبل تنشيط و ترقية الإستثمارات في الإقتصاديات الإنتقالية حالة البلدان العربية و الجزائر ، سكيكدة 14-15 مارس 2004 .
6. كربالي بغدادي ، الوظيفة التسويقية و الإصلاحات الإقتصادية ، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر ، المركز الجامعي بشار.
7. مخلوفي عبد السلام ، أزمة المديونية و لجوء الجزائر إلى صندوق النقد الدولي ، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر ، المركز الجامعي بشار.
8. مؤتمر الطاقة العربي الثامن ، الورقة القطرية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عمان-الأردن ، 14 ماي 2006.
9. ناجي بن حسين ، إنعكاسات العولمة على الإستثمارات الأجنبية المباشرة حالة البلدان العربية الملتقى الدولي الأول حول العولمة و إنعكاساتها على البلدان العربية ، سكيكدة 13-14 ماي 2001.

هـ. القوانين ، المراسيم التشريعية و التنفيذية ، الأوامر

القوانين

1. القانون رقم 82-13 مؤرخ في 28 غشت 1982 ، يتعلق بتأسيس الشركات مختلطة الإقتصاد و سيرها ، الجريدة الرسمية ، العدد 35 الصادرة بتاريخ 31 غشت 1982.
2. القانون رقم 88-01 مؤرخ في 12-01-1988 ، يتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الإقتصادية ، الجريدة الرسمية ، العدد 02 الصادرة بتاريخ 13-01-1988 .
3. القانون رقم 88-03 مؤرخ في 12-01-1988 ، يتعلق بصناديق المساهمة ، الجريدة الرسمية العدد 02 الصادرة بتاريخ 13-01-1988.
4. القانون رقم 88-04 مؤرخ في 12-01-1988 ، يعدل ويتم الأمر 75-59 المؤرخ في 26-09-1975 و المتضمن القانون التجاري ، و يحدد القواعد الخاصة المطبقة على المؤسسات العمومية الإقتصادية ، ج.ر العدد 02 ، الصادرة بتاريخ 13-01-1988.

5. القانون رقم 90-10 ، المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 14-01-1990 ، ج.ر العدد 16 الصادرة بتاريخ 18-04-1990.
6. قانون رقم 86-14 مؤرخ في 13 ذي الحجة 1406 الموافق ل19 أوت 1986 يتعلق بأعمال البحث و التنقيب عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب ، ج.ر رقم 34 ، الصادرة بتاريخ 20 أوت 1986.
7. القانون 07-05 مؤرخ في 19 ربيع الأول 1426 الموافق ل28 أفريل 2005، يتعلق بالمحروقات ج.ر العدد 05 ، الصادرة بتاريخ 19-07-2005.
8. القانون رقم 91-21 مؤرخ في 27 جمادى الأولى 1412 الموافق ل4-12-1991 ، يعدل و يتم القانون رقم 86-14 المتعلق بأنشطة التنقيب والبحث عن المحروقات و إستغلالها و نقلها بالأنابيب ، ج.ر العدد 63 ، الصادرة ب7-12-1991 ، ص2392 .

المراسيم التشريعية و التنفيذية

1. المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 15-10-1993 ، يتعلق بترقية الإستثمار ، ج.ر العدد 64 ، الصادرة بتاريخ 10-10-1993 .
2. المرسوم التنفيذي رقم 94-319 مؤرخ في 17-10-1994 ، يتضمن صلاحيات و تنظيم و سير وكالة ترقية الإستثمارات و دعمها و متابعتها ، ج.ر العدد 67 ، الصادرة بتاريخ 19-10-1994 .
3. المرسوم التنفيذي رقم 94-321 مؤرخ في 17 أكتوبر 1994 ، يتضمن تطبيق أحكام المادة 24 من المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5-10-1993 المتعلق بترقية الإستثمار و يحدد شروط تعيين المناطق الخاصة و ضبط حدودها ، ج.ر العدد 67 ، الصادرة بتاريخ 19-10-1994 .
4. المرسوم التنفيذي رقم 94-320 مؤرخ في 17-10-1994 يتعلق بالمناطق الحرة ، ج.ر العدد 67 الصادرة بتاريخ 19-10-1994 .

الأوامر

1. الأمر رقم 66-284 مؤرخ في 15-09-1966 ، يتضمن قانون الإستثمارات ، ج.ر العدد 80 الصادرة بتاريخ 17-09-1966 .
2. الأمر رقم 71-22 مؤرخ في 02 أفريل 1971 ، يتضمن تحديد الإطار الذي تمارس فيه الشركات الأجنبية نشاطها في ميدان البحث عن الوقود السائل و إستغلاله ، ج.ر 30 الصادرة بتاريخ 13-04-1971 .
3. الأمر رقم 01-03 مؤرخ في 20 غشت 2001 ، المتعلق بتطوير الإستثمار ، ج.ر 47 الصادرة بتاريخ 22-08-2001.
4. الأمر رقم 06-10 المؤرخ في 03 رجب عام 1427 الموافق ل29 يوليو سنة 2006 المعدل و المتمم للقانون 07-05 المتعلق بالمحروقات ، ج.ر رقم 48 ، السنة 43 الصادرة بتاريخ 30-07-2006 .

و. التقارير

1. المؤسسة العربية لضمان الإستثمار ، تقرير مناخ الإستثمار في البلدان العربية ، الكويت ، 2006 .
2. مؤتمر الأمم المحدة للتجارة والتنمية (أونكتاد) ، تقرير الإستثمار العالمي ، 2001 .

3. منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول (أوابك) ، تقرير الأمين العام السنوي الثاني و الثلاثون ، الكويت ، 2005.

ثانياً: المراجع باللغة الفرنسية

a. Ouvrages

1. Amor Khelif , La Valorisation Physique de la filière du Gaz Naturel en Algérie , Ouvrage Collectif , Imprimerie SARP , Alger , Octobre 2005.
2. Abdellatif Benachenhou , Les Nouveaux Investisseurs , ALPHA DESIGN , Alger , Mai 2006 .
3. Bernard Guilhon , Les Firmes Globales , édition ECONOMICA , Paris- France , 1998 .

4. Ben Bitour Ahmed , L'expérience Algérienne De Développement 1962-1992 Leçon pour L'Avenir , ISGP, Alger , Fevrier 1992 .
5. CENECO , Dixeco de l'économie , DUNOD , 1980.
6. Denis Tersen /Jann –luc bricout , L'investissement International , édition ARMAND COLIN , Paris , 1996 .
7. Elie Cohen ,Dictionnaire de Gestion , CASBAH édition , Alger , 1998.
8. Jean Pierre Paulet , Les Multinationals Freins ou Moteur De L'économie , édition MARKETING , Paris , 1999 .
9. Michel Roinelli , La Multinationalisation Des Firmes , édition ECONOMICA , Paris , 1997 .
10. Mohamed Nasser Thabet , Le Secteur Des Hydrocarbures et Le Développement Economique De L'Algérie , OPU , Alger , Sans date .

b. Revues et Périodiques

1. Energie et Mines, Revue du Secteur de L'Energie et des Mines , N°=6 , Novembre 2006, Alger.
2. Energie et Mines, Revue du Secteur de L'Energie et des Mines , N°=8 , Janvier 2008, Alger.
3. Sonatrach, Revue Commercialisation Gaz et Développement à L'international, 4ème Edition , Décembre 2004.
4. Sonatrach, Revue Commercialisation Gaz et Développement à L'international, 5ème Edition , Décembre 2007.

c. Loi

Loi n 63-277 du 26 juillet 1963 , Portant Code des investissements , journal officiel n 53 du 02-08-1963 .

d. Rapports

1. Banque Centrale , Différent Rapports annuels 2000 , 2001 , 2002 , 2003, 2004 , 2005 , 2006.
2. CNUCED , Rapport sur l'investissement Dans Le Monde 2006 , IDE en provenance des pays en Développement ou en transition – incidences sur le développement .
3. Pierre Henry , Les Investissements Directs Etrangers (IDE) Dans La Region MEDA en 2006 , ANIMA , Document n 23, Mai 2007 .
4. SONATRACH , Différent Rapports annuels , 2001 , 2002 , 2003, 2004 , 2005 , 2006.
5. SONATRACH , Différent Rapports Financiers , 2001 , 2002 , 2003, 2004 , 2005 , 2006.

e. Sites Web

1. www.andi.dz
2. www.Finance-Algeria.org
3. www.Kuna.net.kun
4. www.mtp.org.dz

234

5. www.ons.dz

6. www.sonatrach-dz.com

7. www.ulum.nl

8. www.mipi.dz

الملاحق

الملاحق

3

7	1	0	0	0	0	7	1	0	0	0	0	0	0	إيرلندا
10156	28	3998	2	355	2	0	0	958	5	2873	7	1973	12	إيطاليا
2762	12	330	2	0	0	0	0	1022	4	989	4	421	2	الأردن
88525	2	0	0	0	0	0	0	88525	2	0	0	0	0	الكويت
3663	17	1966	5	205	3	446	3	25	1	120	3	901	2	لبنان
6780	35	905	8	221	3	28	1	1142	17	191	3	4293	3	ليبيا
11949	6	0	0	10396	3	462	2	0	0	0	0	1091	1	لكسمبورغ
2355	3	1852	1	0	0	497	1	0	0	0	0	6	1	المغرب
451	1	0	0	0	0	0	0	451	1	0	0	0	0	باكستان
420	4	0	0	76	1	0	0	0	0	64	1	280	2	فلسطين
2655	5	995	2	1124	1	417	1	119	1	0	0	0	0	برتغال
3288	1	3288	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	قطر
674	1	0	0	0	0	0	0	0	0	674	1	0	0	روسيا
1308	2	17	1	0	0	0	0	1291	1	0	0	0	0	سنغافورة
2300	7	403	2	0	0	0	0	471	1	44	2	1382	2	سويسرا
10565	57	1140	2	518	3	2901	17	2275	15	312	4	3420	16	سوريا
6416	36	4183	11	728	5	435	6	263	3	616	6	191	5	تونس
20219	35	11899	11	475	2	2812	11	157	4	4786	5	90	2	تركيا
18236	7	1078	2	0	0	232	2	16841	2	86	1	0	0	الو-م-أ
133	1	0	0	0	0	133	1	0	0	0	0	0	0	لبنان-سوريا
450	1	450	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	كندا-العربية السعودية
32168	1	0	0	32168	1	0	0	0	0	0	0	0	0	العربية السعودية-فلسطين-الأردن
12742	1	0	0	12742	1	0	0	0	0	0	0	0	0	الأردن-البحرين-قطر
166	1	0	0	0	0	0	0	166	0	0	0	0	0	فرنسا-المانيا
2019	1	0	0	2019	1	0	0	0	0	0	0	0	0	فرنسا-الكونكو
330	2	0	0	330	2	0	0	0	0	0	0	0	0	فرنسا-إسبانيا
11	1	0	0	0	0	0	0	11	0	0	0	0	0	فرنسا-المانيا-المغرب
396	1	0	0	396	1	0	0	0	0	0	0	0	0	فرنسا-سويسرا
82	1	0	0	0	0	82	1	0	0	0	0	0	0	فرنسا-تونس

الملاحق

4

1168	4	0	0	1168	4	0	0	0	0	0	0	0	0	فرنسا-البنان
568	1	0	0	568	1	0	0	0	0	0	0	0	0	فرنسا-موناكو
108	1	0	0	108	1	0	0	0	0	0	0	0	0	إيطاليا-ليبيا
134	2	0	0	26	1	108	1	0	0	0	0	0	0	فرنسا-إيطاليا
275	1	275	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	فرنسا-تركيا-لكسمبورغ
170	1	170	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	فرنسا-تركيا
1471	1	1471	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	الأردن-مصر
3017	1	3017	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	الأردن-العربية السعودية
146	1	146	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	الأردن-لبنان
154	1	154	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	هولندا-المغرب
94	1	0	0	94	1	0	0	0	0	0	0	0	0	إسبانيا-رومانيا
100	1	100	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	البحرين-قطر
38	1	0	0	38	1	0	0	0	0	0	0	0	0	بلجيكا-لبنان
28	1	0	0	0	0	28	1	0	0	0	0	0	0	إيطاليا-فلسطين
390	1	390	1	0	0	0	0	0	0	0	0	0	0	فلسطين-العربية السعودية
137	1	0	0	0	0	0	0	137	1	0	0	0	0	الكويت-ليبيا-الأردن
15	1	0	0	0	0	15	1	0	0	0	0	0	0	تونس-تركيا
56	1	0	0	0	0	0	0	56	1	0	0	0	0	تونس-العراق
747596	588	145750	134	253524	100	112917	84	154590	105	40179	79	40636	86	المبلغ الإجمالي

Source : ANDI , 2008 .

ANNEXES -2-

**Liste Des Projets directs étrangers détectés en 2006 en
Algerie**

Entreprise	Origine	Projet	Secteur	Epmlois	IDE (M€)
Clextal	France	Clextal , spécialiste français des procédés de transformation de céréales ,ouvre une filiale à Alger	Agroalimentaire		
Danone	France	Danone prévoit l'ouverture d'une biscuiterie dans la région de Réghaia	Agroalimentaire	250	
Danone	France	Danone a conclu l'acquisition de la société algérienne d'eau embouteillée Tessala	Agroalimentaire	150	
Lesaffre	France	Lesaffre a racheté les unités de fabrication de levure fraîche de Oued Smar et de Bouchegouf de la SGP CERGRO algérienne	Agroalimentaire		
Savola	Arabie Saoudite	Le géant saoudien de l'agroalimentaire ouvre une fabrique d'huile végétale qui sera opérationnelle mai-2007	Agroalimentaire		
Delphi	Etats Unis	L'équimentier automobile lance une usine d'assemblage d'amortisseurs en Algérie	Automobile	20	0,8
Renault	France	Renault Algérie ouvre son premier centre Renault Minute à Bejaia	Automobile		
Toyota	Japon	Toyota Algérie inaugure une succursale à Blida et prévoit le déploiement d'un réseau de service après vente dans tout le pays	Automobile		
Amlak	Emirats Arabes	Al-Salam Bank Algéria , filiale d'Amlak Finance et Emaar Properties sera dotée d'un capital de 100 millions de dollars	Banque &commerce		38,5
Attijari Wafa Bank	Maroc	La banque marocaine Attijari Wafa Bank va ouvrir un bureau en Algérie en 2006	Banque &commerce		
Biat	Tunisie	Le tunisien Biat va ouvrir un bureau en Algérie en 2006	Banque &commerce		
Blom Bank	Liban	La banque libanaise Blom Bank va ouvrir une succursale en Algérie en 2006	Banque &commerce		
BMCE	Maroc	La Banque marocaine BMCE va ouvrir un bureau en Algerie en 2007	Banque &commerce		24,2

BNP Paribas	France	La compagnie d'assurance -vie de BNP Paribas , Cardif , s'installe en Algérie	Banque &commerce		
Brinks	Etats Unis	Brinks va ouvrir un bureau de représentation en Algérie en 2006	Banque &commerce		
BTEI	Tunisie	La banque libanaise BTEI ouvre des bureaux en Algérie	Banque &commerce		
Byblos Bank	Liban	La banque libanaise Byblos Bank ouvre une filiale en Algérie	Banque &commerce		
Calyon	France	La banque Calyon issue d'une fusion entre le Crédit agricole et le Crédit Lyonnais va ouvrir une filiale en Algérie	Banque &commerce		30
Cetelem	France	Cetelem Algérie , établissement financier spécialisé dans le crédit à la consommation va démarrer son activité	Banque &commerce	30	
Citibank	Etats Unis	La banque américaine Citibank va ouvrir une succursale en Algérie	Banque &commerce		9,2
Control Risks	Royaume -Uni	Control Risks ouvre un bureau en Algérie	Banque &commerce		
Emaar properties	Emirats Arabes Unis	Al-Salam Bank Algérie , filiale d'Amlak Finance et Emaar Properties sera dotée d'un copital de 100 millions de dollars	Banque &commerce		38,5
Fransabank	Liban	La banque libanaise crée une filiale locale et déploie toute ses activités en Algérie	Banque &commerce		
Gras Savoye	France	Le courtier français d'assurance Gras Savoye ouvre une filiale en Algérie , "Gras Savoye Algérie Services"	Banque &commerce		
HSBC	Royaume -Uni	La banque britannique HSBC va ouvrir une succursale en Algérie en 2006	Banque &commerce		
Natexis Banque Populaires	France	Natexis Banque Populaires projette l'ouverture d'une dizaine d'agences supplémentaires en Algérie en 2006	Banque &commerce		
Prudent	Canada	L'entreprise canadienne Prudent a signé avec la CIAR un partenariat d'affaires en matière de gestion des risques pour les assurances	Banque &commerce		
Société Générale	France	La Société Générale a l'intention d'ajouter en 2006 entre 10 et 15 agences supplémentaires à son réseau algérien	Banque &commerce		
Swicorp	Suisse	La banque d'affaires Swicorp ouvre un bureau en Algérie pour accompagner la privatisation des entreprises publiques	Banque &commerce		
UIB	Tunisie	La banque tunisienne UIB ouvre des bureaux en Algérie	Banque &commerce		

Bouygues	France	Bouygues crée une filiale en Algérie	BTP, immobilier , logistique		
Epur	France	Traitement des déchets industriels dans la wilaya d'Alger via un partenariat algéro/français	BTP, immobilier , logistique		
General Electric	Etats Unis	Projet d'usine de dessalement Hamma :GE Water &Process Technologies investit 70% d'un contrat BOOT de 248 millions de dollars	BTP, immobilier , logistique		200
Investment Building	Luxem-bourg	L'entreprise luxembourgeoise , fondée par la famille Megharbi , ouvre des bureaux de représentation à Alger et Oran	BTP, immobilier , logistique		
Lafico	Libye	Construction d'un centre des affaires à Birkhadem avec Cosider	BTP, immobilier , logistique		96,8
Magest	Canada	Magest gagne un contrat de 65 millions d'euros et construira un centre commercial de 25,000 m2 à Oran	BTP, immobilier , logistique		65
Mittal Steel	Inde	Partenariat Mittal Steel/Ferphos/SNTF pour former une nouvelle société mixte de transport ferroviaire , dont Mittal sera actionnaire à 60%	BTP, immobilier , logistique		
Orano Project	Italie	Un consortium de 33 PME italiennes lance un projet immobilier , touristique et culturel de grande envergure dans la wilaya d'Oran	BTP, immobilier , logistique		500
Swissport	Suisse	Union Bank crée avec Swissport , leader mondial ,une joint-venture 60/40 spécialisé dans les prestations aéroportuaires	BTP, immobilier , logistique		4
Veolia	France	Le groupe français Veolia crée une branche algérienne	BTP, immobilier , logistique		
Alkimia	Tunisie	La société tunisienne Alkimia achète une usine du groupe algérien Asmidal	Chine		16,9
Amiantit	Arabie Saoudite	L'entreprise saoudienne Amiantit Company va créer une joint venture en Algérie pour fabriquer des tuyaux en polyester	Chine		8,5
Orascom	Egypte	Orascom envisage la construction d'une usine de production d'engrais chimiques avec Sonatrach	Chine		
Buzzi Unicem	Italie	L'entreprise italienne Buzzi Unicem achète 35% des actions du cimentier algérien Hadjar Soud et une participation équivalente de Sur El Ghozlane	Ciment , Verre , minéraux		110

GMA Ressources	Australie	GMA Ressources a investi 30 millions U\$ dans une usine de broyage et de production d'or pour le "plus grand gisement d'or en Afrique hors Congo "	Ciment , Verre , minéraux		24,2
Knaut	Alle-magne	Intéressé par le marché algérien du logement , l'industriel achète à hauteur de 50% la platrière Fleurus d'Oran	Ciment , Verre , minéraux		25
Lafarge	France	Réalisation d'une usine de production de plâtre et de produits dérivés à bouira avec Cosider	Ciment , Verre , minéraux		2,4
Shaolin	Chine	L'Algérie a signé deux contrats d'exploitation miniers en JV dans les wilayas de Tamanrasset et Sétif avec l'entreprise chinoise Shaolin	Ciment , Verre , minéraux		2,3
Terramin	Australie	Terramin a acquis une part de 65% dans la mine de zinc d'Oued Amizour et a accepté de dépenser 6,6 millions d'USD pour l'exploration	Ciment , Verre , minéraux		5,3
LG	Corée du Sud	Le gérant coréen de l'électronique LG va étendre ses activités en Algérie	Composants		
Bricorama	France	Le gérant du bricolage en Europe ouvre son premier magasin à Alger	Distribution		
Carrefour	France	Installé avec deux enseignes en Algérie depuis 2006 , Carrefour envisage l'ouverture de 16 autres hypermarchés d'ici 2012	Distribution		39
Anadarko	Etats Unis	Le gérant énergétique américain Anadarko va investir 160 millions de dollars en Algérie	Energie		129
British Gas	Royaume -Uni	British Gas se joint à Gulf Keystone et Sonatrach dans un partenariat stratégique d'exploration pour le gisement d'Hassi Ba Hamou	Energie		
Ceptra	Espagne	Le groupe espagnol Ceptra aux cotés de Sonatrach pour le gazoduc sous-marin Medgaz	Energie		126
Dutch Shell	Pays-Bas	Le géant pétrolier Shell va investir 100 millions de dollars dans un projet d'exploration en Algérie	Energie		80,6
Endesa	Espagne	Medgaz , dont l'espagnole Endesa est actionnaire à hauteur de 12% va investir 900 millions d'euros dans le gazoduc sous-marin Algérie - Espagne	Energie		108
Gaz Natural	Espagne	Le groupe espagnol Gaz Natural investit en Algérie	Energie		

Gazprom	Russie	Le gérant du gaz naturel russe Gazprom s'engage à investir en Algérie	Energie		
GDF	France	Medgaz , dont GDF est actionnaire à hauteur de 12% va investir 900 millions d'euros dans le gazoduc sous-marin Algérie - Espagne	Energie		108
Gulf Keystone	Royaume -Uni	Gulf Keystone et Sonatrach démarrent un partenariat stratégique d'exploration à British Gas pour le gisement d'Hassi Ba Hamou	Energie		
Iberdrola	Espagne	Le groupe espagnol Iberdrola aux cotés de Sonatrach pour le gazoduc sous -marin Medgaz	Energie		75,6
International Electric	Canada	Le groupe canadien International Electric Rigs a crée une filiale algérienne pour fournir les appareils de forage des filiales de la Sonatrach	Energie		
Itochu/Mitsui OSK line	Japon	Un méthanier acquis et géré par Sonatrach , ING, Itochu et mitsui OSK Lines	Energie		56
Linde	Alle-magne	L'allemand Linde va acheter l'entreprise nationale algérienne de gaz ENGI, pour 48,5 millions d'euros	Energie		48,5
Mubadala Development	Emirats Arabes Unis	L'émirati Mubadala a investi 63 millions USD dans la société chargée de construire et gérer la future centrale de Hadjeret Ennous en Algérie	Energie		50
SNC Lavalin	Canada	SNC-Lavalin détient une part majoritaire dans la société chargée de construire et gérer la centrale électrique de Hadjeret Ennous en Algérie	Energie		52
Wood Group	Royaume -Uni	Wood Group , numéro 1 anglais des services pétroliers , rachète l'algérien Somias , spécialisé dans la maintenance des installations pétrochimiques	Energie		
Cevital	France	Cevital a passé un accord avec Cylande GD dans le cadre de son projet d'ouverture d'enseignes de grande distribution	Equipement du foyer		
Alcatel	France	Alcatel signe un accord de partenariat commercial avec Algérie Télécom pour affrir des services de communication aux entreprises algériennes	Equipements électriques		
Cisco Systems	Etats Unis	Cisco Systems démarre une filiale et des centre de formation en Algérie	Equipements électriques		
Motorola	Etats Unis	Motorola compte s'installer en Algérie via une représentation à Alger et un partenariat local avec Mobi One pour un réseau de 60 téléboutiques	Equipements électriques		

Samsung	Corée du Sud	Création de Samha en partenariat avec Cevital pour distribuer les produits Samsung et réaliser une unité de fabrication de biens électroménagers	Equipements électriques	1200	
Siemens	Allemagne	Algerie telecomconfiée à l'allemand siemens l'extension et la modernisation de son réseau pour 20 millions de USD	Equipements électriques		
Stream Flo	Canada	Stream Flo industries investit à Hassi Messaoud dans l'établissement d'un atelier de réparation de ses valves spécialisées	Equipements électriques		
Century 21	Etats Unis	Le N° 1 des agences immobilières mondiales vient de s'installer en Algérie	Ingénierie		
IFC	Etats Unis	La SFI effectue un investissement en quasi-equity de 10 millions d'USD dans Red-Med, fournisseur algérien de logistique au secteur des hydrocarbures	Ingénierie		
Systra	France	Le bureau d'études français Systra , groupe d'ingénierie des transports , envisage de créer une filiale pour le marché algérien	Ingénierie		
ABC Minet	France	ABC Minet , entreprise française d'échafaudages et matériel de construction , s'installe en Algérie avec un bureau à Alger et un dépôt logistique à Bouira	Machines & mécanique		
FACT/Bitzer	France	Le français FACT et l'allemand Bitzer vont ouvrir une nouvelle ligne de montage de froid en Algérie	Machines & mécanique		
General Electric	Etats Unis	GE détient 52% de sa JV Algesco et construira un nouveau centre de maintenance de turbines à Hassi-Messaoud	Machines & mécanique		
Al Arabia	Jordanie	La JV jordanienne Al Dar Al Arabia crée trois unités pour la fabrication de médicaments dans la nouvelle ville de Sidi Abdallah	Médicaments	165	28,2
ASTRA	Arabie Saoudite	Le conglomérat participe à la création de l'usine Al Kindi de médicaments , pour un cout global de 70 millions US\$, dont 30 millions pour la 1ère phase	Médicaments		24,2
Birzeit Pharma	A.Palestinienne	Le palestinien Birzeit Pharma a acheté 50% d'une entreprise pharmaceutique algérienne	Médicaments		1,8

JPM Acdimia	Jordanie	Validation du projet TAPHCO de production pharmaceutique à travers un partenariat avec l'Arabie Saoudite et la Jordanie	Médicaments		6,8
Spimaco	Arabie Saoudite	Validation du projet TAPHCO de production pharmaceutique à travers un partenariat avec l'Arabie Saoudite et la Jordanie	Médicaments		6,8
Egypt Telecom	Egypte	Egypt Telecom et Orascom ont investi 200 millions d'US\$ en 2006 dans l'opérateur algérien Lacom, détenu à parts égales par les 2 sociétés	Télécom	200	80,6
Neuf Cegetel	France	Neuf Cegetel signe un partenariat avec EEPAD , l'opérateur d'ADSI et de téléphonie IP en Algérie	Télécom		
Orascom	Egypte	Orascom a accru en plusieurs fois ses parts dans sa filiale DJEZZY ,portant sa participation totale à 96,8% pour 461 millions US\$	Télécom	200	371,8
Orascom	Egypte	Orascom et Egypt Telecom ont investi 200 millions d'US\$ en 2006 dans l'opérateur algérien Lacom , détenu à parts égales par les 2 sociétés	Télécom	200	80,6
ZTE Chine	Chine	Le gérant chinois ZTE Corp s'associe à Algérie Telecom pour lancer un réseau expérimental de fibre optique	Télécom		
Hugo Boss	Allemagne	La marque allemande va s'implanter en Algérie à travers un accord de distribution	Textile		
Lotto	Italie	Lotto va investir 1 million d'euros dans l'ouverture d'un magasin et des contrats de sponsoring en Algérie	Textile		1
Saitec	Italie	Une société algéro-italienne met en place une unité de fabrication de textiles pour l'hôtellerie à Tlemcen	Textile	10	
Thuasne	France	Le leader français dans les textiles à usage médical , ouvre une filiale de distribution et fabriquera en Algérie des vêtements pour grands brûlés	Textile	5	
Accor	France	Accor a lancé la construction de deux hotels (Ibis et Novotel) à Constantine	Tourisme, restauration		
CIS	France	Le groupe Catering International Services va acquérir 75% des parts de la société algérienne Cieptal	Tourisme, restauration		
Saraya	Liban	Saraya, le groupe de saad Hariri , envisage de construire un complexe touristique au Cap Ivi près de Mostaganem	Tourisme, restauration		

Unknown	France	Privatisation de l'hotel Essalem de Skikda pour 115 milliards de centimes de DA	Tourisme, restauration		12,3
Unknown	Arabie Saoudite	Réalisation du projet EI Hamed pour un complexe touristique à sidi Fredj (90 millions de dollars)	Tourisme, restauration		72,6

SOURCE : Pierre Henry, Les Investissements Directs étrangers (IDE) dans la région MEDA en 2006, Document N°=23, Mai 2007 , PP 92-99 .

الملاحظات

ملخص

يعتبر الإستثمار الأجنبي المباشر من أهم المسائل الإقتصادية الجديرة بالبحث و الدراسة سواء من طرف الإقتصاديين أو المستثمرين و ذلك لما له من دور على تمويل إقتصادات الدول المضيفة و نقل التكنولوجيا و الخبرات الحديثة إليها .

و لذلك حاولنا من خلال هذا البحث التوصل إلى دراسة مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر و أثره على أهم قطاع في الإقتصاد الجزائري و هو قطاع المحروقات لأنه يساهم بشكل كبير في إيرادات الصادرات و إيرادات الخزينة .

ومن خلال البحث توصلنا إلى أن مناخ الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في تحسن كبير كما أن المشاريع الإستثمارية الأجنبية تزداد سنويا بوتائر معتبرة و تعتبر الدول العربية هي أكثر الدول التي تعمل على توجيه إستثماراتها نحو الجزائر ثم تأتي دول أوروبا .

إلا أن ما لاحظناه أن المشاريع الأجنبية تتجه بشكل كبير إلى قطاع الصناعة و الذي يضم المحروقات حيث تنجز الإستثمارات الأجنبية المباشرة في هذا القطاع من خلال الشراكة بين الشركات الأجنبية و شركة سونطراك و يمكن أن تصل مساهمة الشريك الأجنبي في رأس المال إلى 49% .

ونتيجة لهذه الشراكة تم إنجاز مشاريع ضخمة و ذات أهمية بالغة سواء على الإقتصاد الوطني أو القطاع بصفة خاصة مثل : مشروع عين صالح للغاز ، مشروع غالسي ، مشروع ميد غاز هذه المشاريع ستجعل الجزائر أكثر تفتحا على الخارج.

و توصلنا من خلال عرضنا للبحث ، بأن المشاريع الأجنبية لها آثارها الإيجابية على قطاع المحروقات من خلال المساهمة في الإنتاج و بالتالي زيادة الصادرات ، التي تزامنت مع إرتفاع أسعار البترول ، مما أدى إلى تحسن ميزان مدفوعات الجزائر، كما أن لها آثارها على نقل التكنولوجيا إلى القطاع من خلال الآلات والتقنيات عالية الجودة المستعملة في عمليات التنقيب و البحث و النقل .

كما تساهم هذه المشاريع في حماية البيئة ، من خلال إحترام القوانين و العمل على تطوير مشاريع في هذا المجال مثل : مشروع عين صالح لإستخلاص و إعادة حقن غاز أكسيد الكربون في باطن الأرض ، من أجل التقليل من الإنبعاثات الغازية الضارة و المساهمة في حماية طبقة الأوزون .

وأخيرا فإن التنمية في قطاع المحروقات لا تتم إلا من خلال الإستثمارات الأجنبية المباشرة لأنها تساهم في توفير رؤوس الأموال الضخمة و التكنولوجيا الحديثة.

كلمات مفتاحية : الإستثمار الأجنبي المباشر ، مناخ الإستثمار ، قطاع المحروقات ، الآثار التكنولوجية .

Résumé

L'investissement direct étranger IDE est considéré comme une question d'une grande importance économique, d'après les études menées par les économistes et les investisseurs, car il procure des moyens de financements et de transfert de nouvelles technologies aux pays d'accueil.

Dans cette optique, notre recherche nous a permis d'analyser le climat des investissements directs étrangers IDE et leurs impacts sur le secteur des hydrocarbures en Algérie.

Ce dernier, présente le secteur le plus intéressant pour la prospérité de l'économie nationale, parce qu'il contribue énormément dans les recettes d'exportation et les recettes budgétaires, qui proviennent de la fiscalité pétrolière.

Nous remarquons que les IDE provenant des pays arabes occupent la première place, devançons ainsi les pays européens et s'orientent vers le secteur des hydrocarbures, le plus attractif par rapport aux autres secteurs, ou les projets d'investissements se font en partenariat entre les différentes sociétés multinationales et SONATRACH, dont la participation du partenaire étranger, en matière d'action ne dépassant pas les 49% du capital social.

Ce qui résulte de ce partenariat, la réalisation de projets volumineux d'une importance capitale, soit pour l'économie nationale ou le secteur en particulier exemple : les projets de Ain-Salah gaz, Galsi et Medgaz ...etc. ces projets permettent au pays de s'ouvrir d'avantage sur le marché mondial.

De part notre étude, nous avons constaté que les IDE ont des impacts positifs sur le secteur des hydrocarbures, et à la participation a la production nationale, ce qui augmente les exportations, ainsi que les produits provenant de la hausse des prix du pétrole, ce qui améliore la balance des paiements.

En plus, l'impact sur le transfert technologique qui se concrétise par les moyens techniques les plus performants, qui sont utilisés dans les opérations de prospection, de forage et de développement des gisements.

Les IDE participent a la protection de l'environnement par le respect et l'application des lois en vigueur et au développement des projets dans ce domaine ex : le projet de Ain-Salah gaz ayant trait a la séparation et la

réinjection du CO₂ dans les couches terrestre, ce qui sert à la protection et la préservation de la couche d'OZONE.

En conclusion, le développement dans le secteur des hydrocarbures se réalise par les IDE, qui contribuent à mettre à la disposition du pays d'accueil les capitaux et les technologies de pointe, source de développement des économies.

Mots clés : Investissement direct étranger, le secteur des hydrocarbures, climat d'investissement, impacts et technologies.

Abstract

Direct foreign investment is one of the main economical issues that need economists and investors, great interest. It plays a great financial provider role for attractive countries. It contributes also for technological and experience transfer.

For all these reasons, and since the IDE, participate to a great extend, in both exports and PIB fund incomes, we tried, through our research work, to study foreign investment atmosphere in Algeria and their effect on the Algerian economy.


During our investigation research we confirmed that the foreign investment climate in Algeria is in a gradual improvement. The Arab countries constitute the major part of the IDE in our country, and then come the European ones.

It is of great importance to notice that most of IDE profit to the Algerian industrial sector, mainly in the Hydrocarburate one. In fact projects are realized in participation between SONATRACH, with about 49 % of the capital and stranger companies with the remaining percentage.

For instance, great projects has been realized, such as that one of Ain Salah gaz, Med gaz, which may make of Algeria more internationally concerned thane ver.

Through such investment project, Algeria counted many benefits incomes as a result of the hydrocarburate increasing production. With the exponential Oil prices increasing, the Macro Economic indicators were balanced. And local oil related technologies and techniques were positively modified.

If we contemplate the Ain Salah gaz project for recycling and CO2 underground reinjection, we notice that ecological factor has been respected through the national ecology and work laws respects.



Finally we do consider that Foreign Direct Investments highly contribute to the hydrocarburate field development through capital and technology providing.

Key words: Direct foreign investment , hydrocarburate field , investment climate , impact , technology .